


www.kotobarabia.com

خطبۃ القرآن وکلیشیت



www.kotobarabia.com

علی محمد سلام

كتاب عظمة القرآن

دراسات حول الشريعة الإسلامية الخالدة

بِقَدْرِ لِمَ

على محمد سلام

٢٠٠٥ م

مركز الإسكندرية للكتاب

٦٤ ش. د. مصطفى مشرف . سوتوير سابقًا

تلفون وفاكس ٤٨٤٦٥٠٨ الإسكندرية

فهرس

٥	إهداء
٦	مقدمة
الباب الأول	
٨	القرآن الكريم والحديث الشريف
الفصل الأول	
٩	مع القرآن الكريم
الفصل الثاني	
٣٠	مع السنة النبوية الشريفة
الفصل الثالث	
٤٨	العدد في القرآن الكريم
الفصل الرابع	
٥٦	العدد في التشريع
الفصل الخامس	
٨٦	الشجر في القرآن الكريم
الباب الثاني	
٩٥	المواد الشرعية الإسلامية
الفصل الأول	
٩٦	عدالة نظام التوريث الإسلامي
١٠٢	مبادئ وأسس التوريث
الفصل الثاني	
١٠٣	حساب المواريث
الفصل الثالث	
١١٩	فرائض ومسائل مشهورة
الباب الثالث	
الفصل الأول	
١٢٨	قضاء الإمام

الفصل الثاني

أويس القرني في الزاهدين ١٣٧

الفصل الثالث

فقه وأدب في حديث أم زرع ١٤٤

الفصل الرابع

الفخر والمفاخرة ١٥٢

الفصل الخامس

الواوات ١٦٢

J&O ١٧١

إهداع

* عل . مى عتب . مات أب . ي دمع ة وف ماء
* وإن . مى أنس . ماع أمه . ي همسه ة دع ماء

إقراراً بحقِّهما، وعرفاناً بفضلِهما.... من ثمرة غرسهما

مقدمة

تسابق المسلمين في جميع الأعصر والأمسار، وعلى كافة المستويات والأقدار إلى العناية بالقرآن الكريم وخدمته، علماء وأمراء، ملوكاً ورؤساء، أصحاب يسار وأغبياء، فنانين وأدباء، وكان الбаृث على أغلب العلوم التي اشتغل بها المسلمون هو خدمة كتاب الله الخالد: فعلوم النحو والبلاغة هدفها تقويم اللسان وعصمه من الزلل في نطق القرآن، وإبراز خصائص اللغة العربية ومواطن الجمال التي تظهر وجوه الإعجاز في القرآن، والتماس الشوارد والشواهد، في معرفة الألفاظ والوقف على المعاني.

وأما التجويد فيضبط الأداء القرآني، ويبيّن قراءاته ولهجاته، والتفسير يبيّن معانيه ويكشف مراميه، والفقه يوضح الأحكام، وعلم الكلام يتعرض للعقائد والاستدلال عليها، إلى غير ذلك من العلوم، وقد ضرب آخرون بسهم في نواحٍ أخرى، كمظهر من مظاهر شرف خدمة القرآن وسبيل لنيل حظ من رضا الله وثوابه، فهذا (خطاط) يفتّن في كتابته بأجمل الخطوط، وذاك (فنان) يزخرف صفحاته، ويطرز سجله، ويذهب غلافه، و(تقني) يسجل ترتيله على أشد رطأة مسموعة، أو يطوع الحاسب الآلي فيدخل فيه الآيات والألفاظ والحرروف، وكل ما يتعلّق به من بيانات ومعلومات عن القرآن الكريم، حتى تصبح طوع كل راغب في لحظة، وثمة أدلة خيرون أتاهن الله فضلاً، فهم يرصدون الأموال لتحفيظه ودرسه وطبعه، وكذا الهيئات العلمية والمجمعات التي قامت في كثير من الدول الإسلامية لخدمة القرآن الكريم. ويمكن القول أنه لم يظفر كتاب من الكتب في أية أمة قديمة أو حديثة بمثل ما ظفر به القرآن الكريم، على أيدي المسلمين وبمعاونة غيرهم، مما يؤكّد وعد الله بحفظه وتکفله برعايته، بقوله: ﴿إِنَّا نَحْ نُنَزَّلُ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٩).

وإذا حدثك إنسان أنه رأى شجرة وارفة الظلّ، ممتدة الأفان في كل اتجاه، تحمل مدن الـأـلوـانـ الشـهـيـ والـزـهـرـ النـدىـ، ما يوجد في كل أنواع الشجر، من حلـوـ الطـعـمـ وـطـيـبـ المـذاـقـ، فـتـذـكـرـ القرآنـ، صـورـةـ جـمـيلـةـ رسـمـهاـ وجـدانـ مؤـمنـ هـدـاهـ اللهـ، فـلنـ يـجـدـ أـرـوـعـ ولاـ أـمـثـلـ منـ أـنـ يـشـبـهـ بهاـ القرآنـ، وـلـعـلـناـ ذـكـرـ جـمـالـ تمـثـيلـ الكلـمـةـ الطـيـبـةـ، كـلـمـةـ الإـيمـانـ فيـ الصـورـةـ القرـآنـيـةـ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً أَصْنَعَاهَا ثَابِتًا وَفَرَعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ (إـبـراهـيمـ ٢٤ـ، ٢٥ـ)، والـحـيـاةـ تـحـتـ هـذـهـ الشـجـرـةـ نـعـمـةـ، وـقـدـ عـاـشـ هـذـهـ الـحـيـاةـ وأـحـسـهـاـ وـصـورـهـاـ المرـحـومـ الأـسـتـاذـ (ـسـيدـ قـطـبـ)، وـعـبـرـ عـنـهـاـ فـيـ مـقـدـمـةـ كـتـابـهـ (ـفـيـ ظـلـلـ الـقـرـآنـ) بـأـنـهـاـ نـعـمـةـ لـاـ يـعـرـفـهـاـ إـلـاـ مـنـ ذـاقـهـاـ، نـعـمـةـ تـرـفـعـ الـعـمـرـ وـتـبـارـكـهـ وـتـزـكـيـهـ، نـدـعـوـ اللهـ تـعـالـىـ أـنـ يـسـبـغـهـاـ عـلـيـنـاـ، وـأـنـ نـكـونـ دـائـمـاـ فـيـ شـرـفـ خـدـمـةـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، رـبـيعـ الـقـلـوبـ، وـنـورـ الصـدـورـ، وـجـلـاءـ

الهموم، وسائقنا إلى جنات النعيم.

ولتكن هذه الدراسات دعوة للقاريء أن يتقياً ظلال هذه الشجرة المباركة تمتعاً بـ أَنْعَمُ اللَّهِ،
ونفحات القرآن الكريم.

وَاللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ

الباب الأول

القرآن الكريم والحديث الشريف

الفصل الأول

مع القرآن الكريم

* * القرآن والوحي * *

أ) معنى القرآن:

اسمه (قرآن) مهموزاً، أو (قران) بغير همز، وقد قال القدامي الكثير في بيان أصل الاس م لغة ومعنى وتصريفا، فإذا همز - وهو الأغلب - فهو من الفعل (قرأ) بمعنی ت لا أو بمعنی طرح، لأنه متلو، أو لأنه يجمع السور بعضها إلى بعض، أو لأن القارئ يلقي اللفظ ويطرد له، وإذا لم يهمز، فهو من الفعل (قرن) بمعنى ضم، لضمه السد ور والآي والد روف، أو بمعنی المشابهة لأن بعضه يشبه بعضا، ويؤيد بعضه بعضا، وقد يعبر عنه بأسماء أخرى مثل: الفرقان والكتاب، ويبلغون بهذه الأسماء إلى نيف وتسعين اسماء، ويفردونها بالتأليف، ولكنها في الأغلب ليست إلا صفات للتزييل: كالهدى والرحمة والشفاء والموعظة والحكمة^(١).

ب) الوحي وصوره:

يتناول الوحي الإلهام الفطري للإنسان عامة: مثل الوحي إلى أم موسى، وإلى الح واريين، والإلهام الغرizi للحيوان: مثل الوحي إلى النحل في اتخاذها البيوت من الجبال ومِن الشجر

(١) أمين الخولي: دائرة معارف الشعب ١٩٥٩-١٩٥٩، مجلد ١، ص ٧.

ومما يعرضون^(١)، أما الوحي الإلهي إلى الأنبياء فهو خاص بإبلاغهم تعاليم السماء.

وقد اتخذ الوحي الإلهي صوراً شتى بينها قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَ اللَّهُ إِلَّا وَحْدَهُ أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ مَرْسُولًا فِي وَحِيَةٍ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِذْ هُوَ عَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴾ (الشورى: ٥١) فيلقي المعنى في قلب النبي أو ينفث في روعه، أو يكلمه من وراء حجاب كما كلام الله موسى عند البقعة المباركة من الشجرة في طور سيناء، أو يرسل ملكاً، وهي صورة الوحي التي نزل بها القرآن، وهي ما اصطلاح عليه (بالوحى الجلي).

وكان ملك الوحي، الأمين جبريل يهبط على الرسول في صور شتى: فتارة يظهر للرسول في الصورة الملائكية، وتارة في صورة إنسانية يراه الحاضرون ويستمعون إليه، وكان يأتي في صورة الصحابي دحية بن خليفة الكلبي^(٢)، وتارة أخرى خفية لا يرى، ولكن يظهر على الرسول ﷺ التغيير كأنها غشية أو إغماء، وما به شيء من ذلك، ويكون وقوعه مثل صلصة لة الج رس أو دوي النحل مع تقل يحسه الرسول ﷺ يؤثر على الدابة التي يركبها، ويتصيب منه الجبين عرقاً في الليلة الباردة^(٣).

(١) يعرضون: يستظلون ، فالعرش والعرش هو ما يستظل به ، ابن منظور: لسان العرب ، دار المعارف ، مجلد ٤ ، ص ٢٨٨١.

(٢) ابن الأثير الجزي: أسد الغابة في معرفة الصحابة ، طبعة دار الشعب ، ص ٢ ، ص ١٥٨ .

(٣) السيوطي: الإنقاذ في علوم القرآن ، طبعة مصطفى الحلبي ١٩٧٨ ، ج ١٠ ، ص ٥٩ .

* * في نزول القرآن * *

أ) تراث القرآن:

شرف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى القرآن، بأن جعل له ثلاثة تنزّلات:

والحكمة من النزول مرتين: جملة ومفرقا، هو تفخيم أمر القرآن، وأمر من نزل عليه ^٤، وذلك بإعلام سكان السماوات السبع، أن هذا هو: آخر الكتب المنزلة، على خاتم الرسل، لأشرف الأمم، بخلاف الكتب السابقة التي نزلت جملة واحدة ^(٢).

ب) حكمة نزول القرآن منجماً:

افتضلت حكمة الله تعالى أن ينزل القرآن مفرقاً أي موزعاً ومقسماً على الأزمدة وكذلك ذلك الأئمقة، قال تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرْقَنَاهُ لِتَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَدْرِيلاً﴾

^{٤٤} (١) الزرقاني : مناهيل العرفان في علوم القرآن - طبعة عيسى البابي الحلبي - ج ١. ص ٤٤

(٢) الزرقاني : منهال العرفان في علوم القرآن ، طبعة عيسى البابي الحلبي ، ج . ١ ، ص ٤٣ .

(الإسراء: ١٠٦) وذلك للأسباب التالية:

أولاً: ثبّيت فؤاده ﷺ وتقوية قلبه.

لما في تجدد الوحي وتكرار نزوله من سرور وغبطة يملآن قلبه ﷺ، وتأكيد على تأييده لله له ورعايته، وتعهده بإزاء الخصوم المعارضين من الكفار، مما يهون عليه الشدائد.

ثانياً: التدرج في تربية الأمة الناشئة:

لما في التدرج من التيسير على الأمة، حفظاً وفهمها، والتمهيد لكمال التخلص عن العقائد الباطلة، والعبادات الفاسدة والعادات المرذولة، والتمهيد لكمال التحلي بالعقائد الحقة، والعادات الصحيحة، والأخلاق الفاضلة.

ثالثاً: مسيرة الحوادث والطواريء في تجدها وتفرقها:

إجابة للسائلين عما يوجهونه من أسئلة للرسول ﷺ، ومجاراة للأوضاع والواقع في حينه، وإرشاد المسلمين إلى تصحيح أخطائهم، وكشف أحوال المنافقين وهنّاك أستارهم وسرائرهم للنبي وللمؤمنين.

رابعاً: الإرشاد إلى مصدر القرآن:

بأنه كلام الله وحده، ولا يمكن أن يكون كلام محمد ﷺ ولا كلام مخلوق سواه، فهو محكم بالسرد، دقيق السبك، متين الأسلوب، قوي الاتصال، آخذ بعضاً برقباب بعض في سورة وأياته وجمله، يجري دم الإعجاز فيه من ألفه إلى يائه كأنه سبيكة واحدة، لا تفك ك ولا تخاذل بين أجزائه كأنه حلقة مفرغة أو سبط جيد، وعقد فريد يأخذ بالأبصار،نظمت حروفه وكلماته، ونسقت جملة وأياته، وجاء آخره مساوياً لأوله، وبدأ أوله مواتياً لآخره^(١).

أ) أسباب النزول:

القرآن قسمان: قسم نزل من الله ابتداءً لمحضر هداية الخلق، وقسم مرتبط بسبب خاص نزل من أجله.

وسبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدةً عنه، مبينةً لحكمه، مثل حادثة وقعت أو سؤال وجه إلى الرسول ﷺ مثل: حادثة السكران الذي ألم الناس في الصلاة، ثم قرأ سورة الكافرون بعد الفاتحة، فقال: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون وحذف لفظ (لا) من (لا أعبد)،

(١) المرجع السابق: ج. ١، ص ٥٣ وما بعدها.

فنزل قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَإِنْتُمْ سُكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ (النساء ٤٣).

وكذلك الأمنيات والرغبات الخاصة بعمر بن الخطاب، وعرفت (بالمواقف العmericية)، مثل:

- قوله للرسول ﷺ: لو أخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى﴾ (البقرة ١٢٥).

- وطلبه احتجاب نساء رسول الله ﷺ اللواتي يدخل عليهن البر والفاجر، فنزلت آية
الحجاب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ (الأحد زاب
. ٥٣)

- قوله لنساء النبي ﷺ، حين اجتمعن عليه ﷺ في الغيرة: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْتُكُنَّ أَنْ يُنْذِلُهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ فنزلت آية (التحريم: ٥).

وأهمية معرفة أسباب النزول ترجع إلى معرفة حكمة الله تعالى على التعين فيه ما شرعته بالتنزيل، والاستعانة على فهم الآية، ومنع الإشكال عنها، فالعلم بالسبب يورث العلم بالمس بب، ففي قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمُشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ عَلِيًّا﴾ (آل عمران: 115)، يدل ظاهر لفظ الآية على أن الإنسان يصلى إلى آية جهة يشاء، لكن إذا علم أن هذه الآية نزلت في صلاة المسافر، أو فيمن اجتهد في القبلة وصلى، ثم تبدى بين خط وءه، عرف السبب وفهم الحكم.

وتعنى أسباب النزول بالنقل الصحيح عن الصحابة (رض وان الله عل يهم) مم ن رووا
وسمعوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا علمها، ولا يقبل ما يروى عن الذابعي أي
المرسل^(١).

^(١) المرجع السابق: ج١، ص٩١٤ وما بعدها.

* * * كتابة القرآن وجمعه *

أ) كتابة القرآن:

انتقلت (أبجديات) الحرف العربي الناشئة في شمال الجزيرة العربية، بتأثير الحرف النبطي إلى الحجاز في غرب الجزيرة عن طريق قوافل التجارة، التي أشار إليها القرآن، في قوله تعالى: ﴿رِحَّلَةُ الشَّتَاءِ وَالصَّيفِ﴾ (قريش: ٢)، واستقرت هذه الحروف في مكة ويثير قبل الإسلام، ومنها انتقلت إلى الحيرة، وصح التعبير عن الأمة العربية بأنها أمّة أمية، لا تقرأ ولا تكتب بـ ولا تحسب، وقد بعث النبي الأمي ﷺ والقراءة والكتابة منحصرة في نفر قليل، وامتنى إلا لأول أمر نزل به الوحي القرآني، في قوله تعالى: ﴿أَقْرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (العلق: ١)، حيث على تعلم القراءة والكتابة، وشجع ذلك بعد هجرته ﷺ بأن جعل فداء الأسرى في بـ در، مبلغ ما من المال، ومن عجز - وكان ذا دراية بالكتابة - عليه أن يعلم عشرة من صبيان المسلمين، وقد اتخذ كتاباً من أكفاً من يكتبون، لكتابه الوحي الشريف، والرسائل إلى حكام الدول والإمبراطوريات يدعوهن إلى الإسلام، وقد نشر الباحث محمود شيت خطاب عام ١٩٨٧ في مجلة المورد العراقية، دراسة عن كتاب النبي ﷺ الذين كانوا يكتبون الوحي والسفرات والرسائل النبوية والمعاهد والمواثيق، وقد بيّنت الدراسة أن معظمهم كانوا من الخلفاء الراشدين الأربع، والسابقين إلى الإسلام من المهاجرين والأنصار، وقد أحصاهم تفصيلاً، وذكر شيئاً من ترجمة كل مـ منهم، وقد بلغوا ٣٨١ كتاباً (١).

ب) جمع القرآن:

تطلق كلمة الجمع على معنيين: حفظ القرآن في الصدر، وكتابته وتدوينه في الصحف، وقد تحقق كلا المعنيين في حياته ﷺ، فقد حفظه، وانشق على صفحات قلبه ﷺ وحفظه كذلك كثيراً من الصحابة (رضوان الله عليهم) منهم: الخلفاء الراشدون الأربع، وطلحة بن عبد الله، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان، وسالم مولي أبي حذيفة، وأبي هريرة وابن عمر، وابن عباس، وعمرو بن العاص، وابنه عبد الله، ومعاوية، وابن الزبير، وعبد الله بن السائب، وعائشة، وحفصة؛ وأم سلمة؛ وكلهم من المهاجرين؛ ومن الأنصار في حياته ﷺ من حفظ القرآن: أبي بن كعب؛ ومعاذ بن جبل؛ وزيد بن ثابت؛ وأبو الدرداء؛ ومجمع بن جاري ؓ؛

(١) د. محمد زايد يوسف: تاريخ كتابة المصحف الشريف ، مؤسسة عكاظ ، جدة ١٩٩٢ ، ص ٢٥ ، ٤١ .

وانس بن مالك وغير هم ^(١).

و يذكر أن كان لهؤلاء القوم حافظة قوية، حتى قيل: أن العرب قد خُصّت بالحفظ وكأن أحدهم يحفظ أشعار بعض من سمعة واحدة.

أما المعنى الثاني للجمع فقد تحقق بكتابه القرآن وتدوينه في حياته ^ﷺ فيما أتيح من الأكتاف والأضلاع والاقتاب والكرانيف واللخاف والعسب ^(٢) وقد نهى ^ﷺ عن كتابة أى شئ غير ر القرآن، خشية الاختلاط بغيره، أو اشتغال الصحابة عنه بسواء.

١) الجمع في عهد أبي بكر ^{رض}:

هال عمر بن الخطاب ^{رض} استشهاد عدد كبير من قراء الصحابة من حفظة القرآن، فـ يـ موقعـةـ الـيـمامـةـ معـ أـهـلـ الرـدـةـ ١٢ـ هـ ،ـ فـاقـرـحـ عـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ ^{رض} جـمـعـ الـقـرـآنـ خـشـيـةـ الضـيـاعـ وـالـنـفـرـقـ ،ـ فـتـرـدـ حـيـثـ لـمـ تـكـنـ لـذـكـ سـابـقـةـ فـيـ عـهـدـ الرـسـولـ ^ﷺ وـ لـكـنـهـ اـقـتـنـعـ بـصـوـابـ الرـأـيـ الـذـيـ تـكـونـ فـيـهـ المـصـلـحةـ بـحـفـظـ الـقـرـآنـ ،ـ وـصـيـانـتـهـ مـنـ الضـيـاعـ فـأـرـسـلـ إـلـىـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ -ـ أـشـدـ الـذـاسـ إـتـقـانـاـ لـلـقـرـآنـ ،ـ وـوـعـيـاـ بـحـرـوفـهـ ،ـ وـأـدـاءـ لـقـرـاءـاتـهـ ،ـ وـضـبـطـاـ لـلـغـاتـهـ ،ـ وـالـذـيـ اـجـتمـعـ لـمـ مـنـ الـمـزـاـيـاـ وـالـخـصـائـصـ مـاـ لـمـ يـجـتـمـعـ لـغـيـرـهـ مـنـ كـبـارـ الصـحـابـةـ الـأـسـنـ مـنـهـ ،ـ وـالـأـقـدـمـ إـسـلـامـاـ ،ـ وـالـأـكـثـرـ أـفـضـالـاـ وـشـرـعـ زـيـدـ يـتـبـعـ الـقـرـآنـ وـيـجـمـعـهـ مـنـ الـمـوـادـ السـابـقـ الإـشـارـةـ إـلـيـهـاـ وـمـنـ صـدـورـ الرـجـالـ ،ـ حـتـىـ تـمـ جـمـعـهـ فـيـ صـحـفـ ،ـ وـيـشارـ إـلـىـ أـنـهـ لـمـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ الـحـفـظـ وـحـدـهـ ،ـ وـلـمـ يـقـبـلـ شـيـئـاـ مـنـ الـمـكـتـوبـ ،ـ إـلـاـ بـشـاهـدـيـ عـدـلـ ،ـ بـأـنـ ذـكـ قـدـ كـتـبـ بـيـنـ يـدـيـ الرـسـولـ ^ﷺ ،ـ حـتـىـ أـنـهـ وـجـدـ الـآـيـتـيـنـ مـنـ خـواـتـيمـ سـوـرـةـ بـرـاءـةـ:ـ (ـلـقـدـ جـاءـكـمـ رـسـوـلـ مـنـ أـنـفـسـكـمـ...ـ)ـ (ـالـتـوـبـةـ:ـ ١٢٨ـ،ـ ١٢٩ـ)ـ مـعـ خـزـيـمـةـ بـنـ ثـابـتـ الـأـنـصـارـيـ وـحـدـهـ -ـ وـكـانـ الرـسـوـلـ ^ﷺـ قـدـ جـعـلـ شـهـادـةـ خـزـيـمـةـ بـشـاهـدـةـ رـجـلـيـنـ ،ـ فـيـ قـصـةـ الـفـرـسـ الـتـيـ اـبـتـاعـهـ مـنـ سـوـاءـ بـنـ قـيـسـ الـمـحـارـبـيـ ،ـ رـغـمـ أـنـ زـيـداـ كـانـ يـحـفـظـهـاـ ،ـ وـكـثـيـرـ رـاـمـ مـنـ الصـحـابـةـ كـانـواـ ^{رض}ـ يـحـفـظـونـهـاـ ،ـ قـدـ ظـلـتـ هـذـهـ الصـحـفـ فـيـ رـعـيـةـ الـخـلـيفـةـ الـأـوـلـ أـبـيـ بـكـرـ مـدـةـ خـلـافـتـهـ ،ـ وـمـنـ بـعـدـ اـنـتـقلـتـ إـلـىـ عـمـرـ ثـمـ إـلـىـ اـبـنـتـهـ (ـأـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ حـفـصـةـ)ـ بـعـدـ وـفـاتـهـ ^(٣)ـ وـلـعـلـ لـهـذـهـ الـزـوـجـةـ مـنـ أـمـهـاتـ الـمـسـلـمـيـنـ صـفـةـ أـوـ مـيـزةـ خـاصـةـ ،ـ فـإـلـىـ جـانـبـ بـنـوـتـهاـ الـخـلـيفـةـ ،ـ وـزـوـجـيـتـهاـ لـلـرـسـوـلـ ^ﷺـ فـقـدـ كـانـتـ تـقـرأـ وـتـكـتـبـ فـيـهـ أـهـلـ لـحـفـظـ الـقـرـآنــ.

(١) عبد الفتاح القاضي : المصحف الشريف ؛ أبحاث في تاريخه و أحكامه - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٦٨ ، ص ٥٦ .

(٢) الأكتاف والأضلاع : عظام البعير و الشاة ، الأقتاب : جمع قتب و هو الخشب الذي يوجد عـلـىـ ظـهـرـ الـبـعـيرـ لـيـرـكـبـ ،ـ وـ الـكـرـانـيفـ :ـ جـمـعـ كـرـنـافـةـ وـ كـرـنـوـفـةـ وـهـيـ السـعـفـ الـغـلـاظـ الـعـراـضـ ،ـ الـلـخـافـ :ـ جـمـعـ لـخـفـةـ وـ الـحـجـارـةـ الـرـقـاقـ ،ـ الـعـسـبـ :ـ جـمـعـ عـسـبـ وـهـوـ جـرـيدـ النـخلـ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٦ ، الزرقاني مناهل العرفان ، ٢٤٩ .

ويمتاز الجمع في عهد أبي بكر ﷺ:

- أنه اقتصر على ما لم تنسخ تلاوته.
- لم يقبل فيه إلا ما تواترت روایته بالقطع.
- أنه مرتب الآيات وال سور على الوضع الذي نقرؤه اليوم.
- أنه اشتمل على جميع الأحرف السبعة.

الأحرف السبعة:

اختلف العلماء في معنى الأحرف السبعة، وأكثر أهل العلم منهم: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن وهب، وأبو جعفر محمد بن جرير، أن المراد بها سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بألف اظ مختلفة نحو: أقبل و تعال و هلم، وروى ابن عباس عن أبي بن كعب، أنه كان يقرأ: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انْظُرُونَا نَقْبِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾ (الحديد: ١٣)، يقرأها: للذين آمنوا أمهلونا، للذين آمنوا آخرون، للذين آمنوا أرقبونا، وكان يقرأ: ﴿كُلُّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَ وَأَفِي هِ﴾ (البقرة: ٢٠) يقرأها: مروا فيه، وسعوا فيه، وكان ذلك رخصة أن يقرأ الناس القرآن على سبع لغات^(١)، ويعينها هنا، أن هذه الأحرف السبعة ليست هي القراءات السبع المشهورة بهذا العدد، وأن هذه الأحرف إنما هي لهجات مختلفة في اللغة العربية، وقد وجدت في القرآن جملة، وكانت ضرورة حيوية اقتضاها الواقع اللغوي للغربية، وقد ارتفعت هذه الضرورة عندما تغير الحال المجتمع العربي الإسلامي وانضبط الأمر وتربت الألسن وكثير الناس والكتاب^(٢).

١) الجمع في عهد عثمان ﷺ:

في عام ٤٢٥هـ . اجتمعوا به . مل الشد . مام وأهل العراق في غـ . زوجة أرمني . ثـة وأذربيجان، وكان فيهم حذيفة بن اليمان، الذي رأى كثرة اختلاف المسلمين في وجوه القراءة، وسمع ما كانت تنطق ألسنتهم من كلمات التجريح والتأنيم التي يقذف بها بعضهم إلى بعض عند اختلافهم في القرآن، ففرز إلى عثمان، وطلب منه أن يدرك الناس قبل أن يختلفوا في ذلك باب الله كما اختلف اليهود والنصارى، فجمع عثمان أعلام الصحابة، وأولي الرأى، الذين أجمعوا رأيه م على نسخ مصاحف ترسل إلى الأمصار، وتكون مرجعاً للناس عند الاختلاف، وندب لذلك أربعة من خيرة الصحابة وثقات الحفاظ: زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وطلب عثمان الصحف التي لدى حفصة، فنسخوها ٦ نسخ

(١) المرجع السابق ، ص ٥٦ ، الزرقاني، منهاج العرفان، ج ١، ص ٢٤٩.

(٢) أمين الخلوي - دائرة المعارف الشعب ١٩٥٩ ، مجلد ١ ، ص ٢٠.

أرسلت إلى مكة والمدينة والكوفة والبصرة والشام ثم المصحف الإمام، ومع كل نسخة إمام عدل ضابط، لأن القرآن يعتمد في نقله على التلقي من أفواه الحفاظ خلفاً عن سلف وثقةٌ عن ثقةٍ، وإماماً عن إمام، حتى الوصول إلى الحضرة النبوية^(١). واستجاب الصحابة لنداء عثمان بـ رق ما لديهم من مصاحف أو صحف، واجتمعوا على المصحف العثماني. وكان من دستور عثمان أن في كتابة المصحف، وما تواضع عليه الصحابة، ألا يكتبوا في المصحف إلا ما تحققوا أنه قرآن وثبت بالتواتر المفيد للقطع، وعلموا أنه استقر في العرضة الأخيرة مع جبريل، مرت بآيات والسور كما هو عليه الآن. مشتملاً على حرف من الأحرف السبعة مثل قوله: ﴿فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ﴾ (الجمعة: ٩)، وفيها حرف (فامضوا) بنفس المعنى، وخلوا من النقط والشكل، فبعض الكلمات تقرأ بأكثر من وجه، مثل كلمة (فتبيتوا) في قوله: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات: ٦) فإنها تصلح أن تقرأ (فتبيتوا)، وكذلك كلمة (تنشرها) في قوله: ﴿وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِرُهَا ثُمَّ نَكْسُوُهَا لَحْماً﴾ (البقرة: ٢٥٩) فإنها تصلح أن تقرأ (تنشرها)، ومكتوب ما بلغة قريش: فقد ورد أن لجنة المصحف اختلفت مع زيد بن ثابت في كتابة كلمة (التابوت) فـ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ﴾ (البقرة: ٢٤٨)، حيث قال زيد: (التابوه) (بالهاء)، وقال القرشيين: (التابوت) (بالتاء) ولما رفع الأمر إلى عثمان، أمر أن تكتب الكلمة (بالتاء) لأنها كذلك بلغة قريش، وقد نزل القرآن بلغتهم^(٢).

٢) المصاحف بعد عهد الخلفاء الراشدين:

لما أرسلت المصاحف إلى مختلف الأفاق، قوبلت من أهلها بما هي جديرة به من الإقبال والإكبار، فنسخوا على غرارها مصاحف كثيرة، كان لها نفس القدسية والجلال، وكانت سابقتها خالية من النقط والشكل، وعندما كثرت الفتوح الإسلامية، واحتلَّت اللسُّان الأعجمي باللسُّان العربي، وفسا اللحن على الألسنة، وكادت العجمة تقضي على الفصحي، عندئذ خيف أن يُفضي ذلك إلى اللحن في كتاب الله تعالى، وتحريفه عن مواضعه، فأحدثوا النقط والشكل صيانةً من اللحن، وحفظاً من التصحيف.

والنقط له معنيان:

(١) أمين الخلوي - دائرة المعارف الشعب ١٩٥٩، مجلد ١، ص ٢٠.

(٢) ابن كثير - فضائل القرآن - ص ٢٢.

الزرقاني - مناهل العرفان، ج ١، ص ٢٥٨.

عبد الفتاح القاضي : المصحف الشريف في تاريخه وأحكامه، ص ٦٨.

- ما يدل على ما يعرض للحرف من حركة أو سكون أو شد أو مد (نقط الإعراب).
- ما يدل على ذوات الحروف، ويميز بين معجمها ومهملها، كالموضع على حروف الباء والتاء والثاء والجيم والخاء والذين والزاي وهلم جرا (نقط الإعجام).

وأما الشكل فمعناه ما يدل على ما يعرض للحرف من حركة أو سكون أو شد أو مد، ويرادفه الضبط، وعلى هذا يكون المعنى الأول للنقط مساوياً لمعنى الشكل والضبط. والمحقق أن أول ما أحدث في المصحف هو نقط الإعراب، وقد وضعه العالم النحوي أبو الأسود الدؤلي بعد أن طلب منه زياد بن أبيه والي البصرة لمعاوية بن أبي سفيان، أن يضع شيئاً يصلح الناس به كلامهم ويعرفون به كلام الله تعالى لأن الأعاجم أفسدوا لغة العرب، ولكن أبو الأسود أبي ذلك لأمر ما، فأمر زياد رجلاً بالجلوس في طريق أبي الأسود، ويتعمد قراءة قول الله تعالى: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ (التوبه: ٣)، بجر اللام من لفظ رسوله، فاستعظم ذلك أبو الأسود، وقال: عز وجه الله أن يتبرأ من رسوله، ثم رجع إلى زياد يجبيه إلى طلبها، ووضع قواعد الإعراب، وكانت الفتحة نقطة واحدة فوق الحرف، والضمة نقطة إلى جانب الحرف أي أمامها، والكسرة نقطة أسفله، والتنوين نقطتين، وكان النقط بلون مخالف.

أما نقط الإعجام فقد كان على عهد عبد الملك بن مروان الذي أمر الحجاج بن يوسف الثقفي - والي العراق - أن يعمل على إبعاد التحريف عن ساحة القرآن، فدبب الحجاج على المعي اللغة العربية: نصر بن عاصم وحيي بن يعمر، فوضعوا النقط لتمييز الحروف عن بعضها البعض، بنفس لون مداد المصحف ليميزه عن نقط أبي الأسود الدؤلي.

وفي عصر الدولة العباسية ظهر النحوي البصري الخليل بن أحمد الذي طور وحوّر نقط أبي الأسود، وجعله على الخط المستعمل الآن؛ فجعل الضمة وأوا صغيرة فوق الحرف، والفتحة ألفاً صغيرة مسطحة، والكسرة ياء ثم وضع علامة الشدة شين صغيرة، وعلامة السكون رأس خاء، ثم دخل على هذه العلامات شيء من الاختزال والتحسين حتى آلت إلى ما هي عليه الآن^(١).

^(١) عبد الفتاح القاضي - المصحف الشريف - أبحاث في تاريخه وأحكامه ، ص ٨٦.

* * * ترتيب القرآن *

(أ) ترتيب الآيات والسور:

الإجماع والنصوص المترادفة تدل على أن ترتيب الآيات في سورها ت وقفي، أي بـ أمر الرسول ﷺ، حيث كان ﷺ يقول: "ضعوا هذه الآية بين الآية التي تقول كذا، والآية التي تقول كذا" وكان أمين الوحي جبريل يدارس الرسول ﷺ بالقرآن في كل رمضان مرة، ويرشده إلى مكان كل آية من سورها، وقد دارسه في شهر رمضان السابق على وفاته ﷺ مرتين^(١).

* أما ترتيب السور في المصحف، فقد اختلف فيه على ثلاثة أقوال:

١. قول بأن الترتيب باجتهاد الصحابة، ودليله وجود مصاحف لأعلام الصحابة تختلف في ترتيبها، فمصحف أبي بن كعب، كان يبدأ بالفاتحة ثم البقرة والنسماء وآل عمران والأنعام، أما مصحف علي بن أبي طالب، فكان على ترتيب النزول: اقرأ والمدثر ورق والمزمول.
٢. قول ثان بأن ترتيب السور توقيفي، تلقاه الصحابة عن الرسول ﷺ الذي تلقاه من أمين الوحي جبريل عليه السلام، ثم تلقته الأمة بالقبول خلفاً عن سلفه ودليله إجماع الصحابة على المصحف العثماني، وإجماعهم متضمن للإجماع على التوقيف.
٣. قول ثالث بأن ترتيب بعض السور كان توقيفياً، وتترتيب البعض الآخر كان باجتهاد الصحابة وقد ذهب إلى هذا الرأي فطاحل العلماء ولعله أمثل الآراء. وأياً كان الترتيب توقيفياً أم اجتهادياً، فينبغي احترامه، خصوصاً في كتابة المصحف، لأنه كتب بإجماع الصحابة، والإجماع حجة، وخلافه يجر إلى الفتنة، ودرء الفتنة وسد الذرائع واجب، وأما الترتيب في التلاوة فليس بواجب، إنما مندوب، وقد كره جماعة من العلماء مخالفته ترتيب المصحف، أما قراءة السور من آخرها إلى أولها فممنوع منعاً متأكداً، لأنه يذهب بعض ضروب الإعجاز، ويزيل حكمة ترتيب الآيات، أم ما عند داعم ذلك الصبيان من آخر المصحف إلى أوله فحسن، على ما في ذلك من تسهيل الحفظ للسور القصار أولاً^(٢).

(١) السيوطي - الاتقان، ج ١، ص ٨٠.

(٢) د. عبد الله شحاته : علوم الدين الإسلامي ، هيئة الكتاب ١٩٧٦ ، ص ٢٣.

ب) أقسام السور:

قسم العلماء سور القرآن إلى أربعة أقسام: الطُّول أو الطوال، والمثنين، والمثاني، والمفصل.
فالطُّول هي السبع سور الطوال المتواлиات بعد الفاتحة: البقرة وآل عمران والنسياء والمائدة
والأنماء والأعراف واقتصر في السابعة وهي الأنفال والتوبة معاً لعدم الفصل بينهما بالبسملة؟ أم
يونس؟.

والمئون هي السور التي تزيد آياتها عن مائة آية، وهن إحدى عشرة سورة متقاربات غير
متواлиات: (يونس، هود، يوسف، النحل، الإسراء، الكهف، طه، الأنبياء، المؤمنون، الشوراء،
الصافات).

والثاني هي السور التي تلي المئين في عدد الآيات، وتنتهي أى تكرر أكثر مما تنتهي الطُّول
والمثاني وهي ٣٠ سورة.

والمفصل هي أواخر السور في المصحف، وسمي كذلك لكثره الفصل بين سوره بالبسملة،
أو لقلة المنسوخ فيه ولهذا يسمى أيضاً المحكم، ويبدأ بسورة (ق)، وعدد سوره ٦٥ سورة.
ويقسم المفصل إلى ثلاثة أقسام: طوال، من ق إلى البروج، وأواساط من الطارق إلى البينة،
وقصار من الزليلة إلى آخر المصحف. وسئل أصحاب الرسول ﷺ كيف تحربون القرآن؟ قالوا:
نحزبه ثلاثة سور، وخمس سور، وسبع، وتسع، وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزب المفصل
من (ق) حتى نختم ^(١).

ج) عدد السور والآيات والحراف:

عدد سور القرآن ١١٤ مائة أربع عشرة سورة بإجماع من يعتد به، وعدد الآيات حسب بما
اتفق العادون ستة آلاف ومائتي آية وكسر، واقتصر في هذا الكسر، بالنسبة للعدد المدنى أو
المكي أو البصري أو الكوفي، ووفقاً للعدد الكوفي المرجوي عن حمزة الزيات فعدد الآيات ٦٢٣٦
آية. وذكر بعضهم أن كلمات القرآن ٧٧٩٣٤ كلمة، وذكر غير ذلك، وسبب الاختلاف أن الكلمة
لها حقيقة ومجاز ولفظ ورسم.

والقرآن الكريم له أنصاف باعتبار الحروف والكلمات والآيات والسور: فنصفه بالحروف
حرف النون من: نُكرا (الكهف ٧٤)، وقيل الكاف من نفس الكلمة، وقيل حرف الفاء من:
وليتنطف (الكهف ١٩) ونصفه بالكلمات كلمة والجلود (الحج ٢٠)، ونصفه بالآيات «فَأَلْقَى مُوسَى
عَصَاهُ فِإِذَا هِيَ تَلَقَّفُ مَا يَأْفِكُونَ» (الشعراء: ٤٥) ونصفه بالسور (آخر السورة رقم ٥٧) (سورة

^(١) السيوطي - الاتقان - ج ١، ص ٨٤.

الحديد^(١).

د) تجزئة المصحف:

قسم القرآن ثلاثة قسمًا، وأطلق على كل قسم جزء، وقسم الجزء إلى حزبين، وقسم الحزب إلى أربعة أرباع.

وكان بعض كتاب المصحف في الصدر الأول يضع ثلات نقط عند آخر كل فاصل لة م من فواصل الآيات، إعلاماً بانقضاء الآية، ويكتب لفظ خمس عند انقضاء خمس آيات من السورة، ولفظ عشر عند انقضاء عشر آيات منها، فإذا انقضت خمس أخرى أعيد كتابة لفظ خمس، فإذا صارت عشراً أعيد كتابة لفظ عشر، وبعدهم كان يوضع مكان لفظ خمس (رأس الخاء)، ومكان لفظ عشر (رأس العين) اختصار^(٢).

هـ) المكي والمدني:

اصطلاح العلماء على أن ما نزل من القرآن قبل الهجرة سمي (مكياً)، وما نزل بعد الهجرة يسمى (مدنية) بصرف النظر عن مكان النزول، وإن كان في بعض السور المكية آيات مدنية، وفي بعض السور المدنية آيات مكية، ومكي القرآن يقدر بنحو $\frac{19}{30}$ منه، ومدنية يقدر بنحو $\frac{11}{30}$ ، ومن بين سور القرآن الأربع عشر ومائة (١١٤) إثناون وثمانون سورة (٨٢) متყق على أنها مكية، وعشرون سورة (٢٠) متყق على أنها مدنية، وإثنتا عشرة سورة (١٢) يتعدد الترجيح بين أنها مكية أو مدنية.

والعشرون سورة المدنية هي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنفال، والتوبّة، والنور، والأحزاب، ومحمد، والفتح، والحجرات، والجديد، والجادلة، والحضر، والمتحدة، والجمعة، والمنافقون، والطلاق، والتحرير، والنصر.

والسور الإثنتا عشرة المختلفة في مكيتها ومدنيتها هي: الفاتحة، والرعد، والرحمن، والصف، والتغابن، والمطففين، والقدر، والبينة، والزلزلة، الإخلاص، والمعونتين. وما بقي من السور: مكي باتفاق وعده اثنتا وثمانون سورة.

والسورة الإثنتا عشرة المختلفة عليها: (سورة الرعد) حديث مجاهد عن ابن عبد الله علی أنها مكية، (سورة الصاف) المختار أنها مكية، (سورة التغابن) فيها قولان مكية ومدنية، (سورة المطففين) قيل أنها مكية لذكر الأساطير فيها، وقيل أنها مدنية لأن أهل المدينة كانوا أشد الناس

(١) السيوطي - نفس المرجع. ج ١٠، ص ٨٦، ٩٣.

(٢) الزرقاني - مناهل العرفان ، ج ١٠، ص ٤٠٩.

فسادا في الكيل، (سورة القدر) فيها قولان والأكثر أنها مكية، (سورة البينة) الأشهر أنها مكية، وابن كثير يعتبرها مدنية، (سورة الزلزلة) فيها قولان، (سورة الإخلاص) فيها قولان، (المعوذتان) المختار أنها مدنية لأن نزولهما في قصة سحر لبيد بن الأعصم للرسول ﷺ^(١).

وفي مجال التفرقة والتمييز بين خواص كل من القرآن المكي والمدني، فإن القرآن المكي:

١. حمل حملة شراء على الشرك والوثنية، وفتح عيون أهل مكة على ما في أنفسهم من شواهد الحق، وعلى ما في الكون من أعلام الرشد، وتحدث عن عاداتهم القبيحة كالقتل وسفك الدماء، ووأد البنات، واستباحة الأعراض، وأكل مال اليتيم.
٢. شرح أصول الأخلاق، وحقوق الاجتماع، وقص عليهم أنباء الرسل وأممهم السابقة مما فيه أبلغ الموعظ والعبر.

أما القرآن المدني فنجد أنه:

١. تحدث عن دقائق التشريع وتقصيل الأحكام.
 ٢. دعا أهل الكتاب من اليهود والنصارى إلى الإسلام، وناقش عقائدهم الباطلة.
- وهناك بعض الضوابط والمعايير التي يعتمد عليها عند التمييز وهي أغلبية:

المدني	المكي
موضوعات القرآن المدني بالإضافة إلى العقائد، هي: التشريع المدني، والأحكام التفصيلية التي تتنظم المجتمع (فرائض وعبادات وحدود ومعاملات).	موضوعات القرآن المكي هي أصول الإيمان والعقيدة مثل: التوحيد والوحى والرسالة والبعث والحساب. (أمور كلية ومقاصد إجمالية)
مجال القول: تلفيف وتجويه وترغيب وتقصيل	مجال القول: جدل وإقناع ومناقشة ورد
الخطاب: يأيها الذين آمنوا، يا أيها الناس ١١ مرة	الخطاب: يأيها الناس، يا بني آدم..
لا تبدأ بالحروف المقطعة، عدا (البقرة وآل عمران والرعد)	تبدأ بالحروف المقطعة في ٢٩ سورة
لا تستهل بالقسم	تستهل بالقسم بالأزمنة والأمكنة والأشياء في ١٥ سورة

^(١) السيوطي: الاتفاق، ج. ١، ص ١٥ وما بعدها.

المدنى	المكي
لم يذكر فيها قصص الأنبياء والأمم السابقة، عدا (البقرة)	ورد فيها قصص الأنبياء والأمم السابقة
لم يرد بها لفظا (كلا) و(ما أدرك).	ورد بها ٣٣ مرة، و(ما أدرك) ١٢ مرة
لم يرد بها س جدات ت ملوا، ع دا (الح ح والرعد)	ورد بها سجادات ثلاثة ٢١ سجدة.
ورد بها ذكر الجهاد	لم يرد بها ذكر الجهاد حيث لم يشرع فيها
ورد بها ذكر النفاق والمنافقين	لم يرد بها ذكر النفاق والمنافقين، عدا (العنكبوت ١٣)
يسهل فيها تحديد تاريخ نزول الآيات	يصعب فيها تحديد تاريخ نزول الآيات
٢٨ سورٌ = ٦٢٣ آية	٨٦ سورٌ = ٤٦١٣ آية
الآيات طويلة، وبأسلوب البسط والشرح:	الآيات قصيرة: وبأسلوب الإيجاز والإشارة:
أطول سورة (البقرة = ٢٨٦ آية)	أقصر سورة الكوثر = ٣ آيات
أطول آية (التدابين) سورة البقرة ٢٨٢ آية	أقصر آية (طه)
سورة الأنفال (نصف جزء) = ٧٥ آية	سورة الشعراء (نصف جزء) = ٢٢٧ آية
الجزء الثامن والعشرون (قد د س مع) = ٩ سورٌ يساوى ١٣٧ آية.	الجزء الثلاثون (جزء عم) = ٣٧ سورٌ = ٥٦٤ آية، منها ٣ سور مدنية (البينة والزلزلة والعصر ر) ١٩ آية

و) أول ما نزل وأخر ما نزل:

نرجع أهمية وفوائد معرفة أول ما نزل وأخر ما نزل إلى:

١. تمييز الناسخ والمنسوخ، وورود آيات ذات موضوع واحد، وحكم في إحداها مغايير الأخرى.

٢. معرفة تاريخ التشريع الإسلامي، والوصول إلى حكمة الإسلام في التدرج والرفق، في هدم ما مرَّدوا عليه من باطل، وبناء ما لم يحيطوا به من حق.

وقد بلغ من العناية التي أحيط بها القرآن الكريم، أن اهتم العلماء بخلاف ذلك على معرفة: المكي والمدنى، والسفرى والحضري، والصيفى، والشـ تائي والـ راش والـ ومى، والأرضـ يى والسمائـ يى.

- أول ما نزل:

ورد في تحديد ذلك أربعة أقوال وأصحها الآيات من صدر سورة العلق، ﴿اقْرأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (العلق: ١).

- آخر ما نزل:

ورد في ذلك أدق وآل عثرة، ولك نأرجحه أعلاه للاقتناع به قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢٨١) وقد عاش الرسول ﷺ بعد نزول هذه الآية، سبع ليال، ثم مات لليلتين خلتا من ربيع الأول^(١).

ز) الحروف المقطعة في أوائل السور:

استهلت بها ٢٩ سورة، وفي معانيها أقوال منها:

أنها أسماء للقرآن الكريم، وأن كل منها مفتاح لاسم من أسماء الله ﷺ، والمختار أنها سر هذا الكتاب المعجز والله أعلم بها.

- وقد وردت على شكل حرف واحد (٣ مرات): ن، ق، ص.
- وعلى شكل حرفين (٩ مرات): يس، طه، طس، حم (٦ مرات).
- وعلى شكل ثلاثة أحرف (١٣ مرة): ألم (٦ مرات)، الر (٥ مرات)، طسم (مرتين).
- وعلى شكل أربعة أحرف (مرتين): المر، المص.
- وعلى خمسة أحرف (مرتين): كهيعص، حم عسق.

وإذا جمعت هذه الحروف، واستبعدت منها المكرر، وجدت أن الباء هي و١٤ حرفاً: (الكاف، والهاء، والعين، والباء، والصاد، والسين، والقاف، والألف، واللام، والميم، والطاء، والواو، والنون، والراء).

وإذا رتببت هذه الحروف تقرأ: "نص قاطع حكيم له سر". وقد اشتملت هذه الحروف على نصف جميع أجناس الحروف: المهموسة والشديدة والرخوة والمطبقة والمنفتحة^(٢).

^(١) السيوطي - الإتقان، ج ١، ص ٣١، ٣٥.

^(٢) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - ج ١، ص ٣٧. السيوطي - الإتقان - ج ٢، ص ١١، ابن منظور - لسان العرب - ج ١، ص ١٤.

* * تلاوة القرآن *

أ) فضل القرآن:

القرآن كلام الله العزيز وحديثه إلى الخلق، وقراءته سنة وقربى إلى الله تعالى، وعبادة يُدْعَى بـ عليها فاعلها خير الجزاء، والإكثار منها مستحب، حتى يكون المسلم حي القلب، مستثير الفؤاد، يقول الإمام أحمد بن حنبل: إذا أردت أن يكلمني ربي قرأت القرآن، وإذا أردت أن أكلّم ربّي دخلت في الصلاة فهي مناجاة الله.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتَلَوُنَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ شَيْرٍ لِيُوْفِيْهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ (فاطر، ٢٩) وليس المراد بالتلاوة مجرد المرور بالكلمات، وترديدها على الأفواه من غير فكر ولا رؤية، وإنما المراد التلاوة التي يصحبها التمعن والتدارك الذي ينشأ عن الإدراك والتأثر، ولا شك أن التأثير يفضي بالقاريء لا محالة إلى العمل.

وقد وردت في فضل القراءة أحاديث شريفة كثيرة:

- عن أبي أمامة الباهلي رض عن الرسول ﷺ: "اقرعوا القرآن فإنه يأتي يوم القيمة به شفاعة لأصحابه" رواه مسلم.

- عن عبد الله بن مسعود رض عن الرسول ﷺ: "من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها. أما إني لا أقول (ألم) حرفة، ولكن ألف حرفة، ولام حرفة، وميم حرفة".

- عن عبد الله بن عمر رض عن الرسول ﷺ: "يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق، ورتل كم ما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها" رواه أبو داود والترمذمي.

- عن عثمان بن عفان رض عن النبي ﷺ: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه" رواه البخاري.

- وعن أبي هريرة رض، عن النبي ﷺ: "ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسوه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذك رهم الله فيمن عنده" رواه مسلم.

- وعنه أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: "لا حسد إلا على اثنين: رجل آتاه الله الكتبة باب، فهو و يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل أعطاه الله مالا، فهو يتصدق به آناء الليل وآناء النهار" رواه البخاري.

وقد حذر الرسول ﷺ من هجر القرآن ونسيانه فقال فيما رواه البخاري ومسلم: "تعاهد دوا

القرآن، فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتا من الإبل في عقلها " ^(١).

ب) خواص القرآن:

القرآن الكريم كله كلام الله تعالى، وعلى درجة واحدة من البلاغة والفصاحة والإعجاز، لا تفاضل بين آية وأخرى، أو سورة وأخرى، ولكن وردت أحاديث شريفة عن النبي ﷺ تنص على شأن بعض الآيات والسور، وثواب قارئها.

ورد في شأن الفاتحة: أنها أم الكتاب، وأعظم سورة في القرآن، وتعدل ثلثي القرآن.

وفي شأن سورة البقرة: أنها سبعمائة سورة في القرآن، وأن الشيطان يخرج من البيت الذي تقرأ فيه، وأنها مع سورة آل عمران، الزهراوأن، تظلن صاحبهما يوم القيام كأنهما معاً غمامتان، ومن قرأهما في ليلة كتب من القانتين، وفيها أعظم آية في كتاب الله: آية الكرسي، ومن قرأ الآية بين في آخر سورة البقرة في ليلة كفاتها.

سورة آل عمران: هي الزهراء، ومن قرأ الآيات من آخر السورة في ليلة كتب لها قيمات لليلة.

سورة الكهف: من قرأها يوم الجمعة أضاء له نور إلى الجمعة التالية، ومن حفظ عشر آيات من أولها عصم من فتنة الدجال.

سورة يس: هي قلب القرآن، ولا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر له، اقرؤوها على موتاكم.

الحواميم: وهي السور السبع المتتاليات في ترتيب المصحف التي تبدأ بـ (سم الله الرحمن الرحيم) وهي سور مكية متتالية كذلك في النزول، وهي لباب القرآن، وديبااج القرآن.

الرحمن: هي عروس القرآن.

المسجيات: وهي السور التي تبدأ بألفاظ التسبيح (سبح، يسبح، سبح، سبحان)، وفيهن آية تُخَرِّج من ألف آية، وسورة الأعلى هي أفضل المسجيات.

الحشر: من قرأ خواتيمها في ليل أو نهار ثم مات في يومه أو ليلته وجبت له الجنة.

الملك: مانعة منجية من عذاب القبر، شفعت لرجل حتى غُفر له.

وهناك سور تعدل نصف القرآن: الزلزلة، العاديات.

وسور تعدل ربع القرآن: الكافرون والنصر، وسورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، ومن

^(١) د. شعبان محمد إسماعيل - مع القرآن الكريم في تاريخه وخصائصه وأحكامه وأسراره وقراءاته ، ص ١٨

قرأها كل يوم مائةي مرة مُحِي عنه ذنوب خمسين سنة وفي فضل تكرار قراءتها الكثي ر م ن الخير.

المعوذتين: الفلق والناس أفضل ما تَعوَذُ به المتعوذون، ومن قرأهما مع سورة الإخلاق حين يمسي، وحين يصبح ثلاث مرات كفته من كل شيء.^(١)

ج) آداب التلاوة: يجب على قارئ القرآن أن يتحلى ببعض الآداب مثل:

- ١- الإخلاص في النية وحسن القصد.
 - ٢- طهارة الجسم والثوب ومكان الجلوس، ويستحب الوضوء، ويُحرّم على الجنب والحائض القراءة أو مس المصحف.
 - ٣- استقبال القبلة والتعود قبل التلاوة.
 - ٤- الإسرار في التلاوة أفضل من الجهر، وأحياناً يفضل الجهر إذا لم نرِ أمَّنَ الرَّبَّاءَ، وعَدْ دَمَ التشویش على المصليين أو الشعور بغلبة النوم.
 - ٥- القراءة في المصحف أفضل من القراءة غياباً عن ظهر قلب، فالنظر إلى المصحف عبادة.
 - ٦- السكينة والوقار، والخشوع والتبرير، والحزن والبكاء أو التباكي.
 - ٧- القراءة وفق ترتيب المصحف، إلا ما نصت عليه السنة استثناء، كقراءة سورة السجدة صباح الجمعة في الركعة الأولى، وسورة الدهر (الجائحة) في الركعة الثانية.
 - ٨- التعقيب على بعض الآيات، مثل: خاتم سورة التين ﴿إِنَّ اللَّهَ بِأَحْكَمِ الْحَكَمَيْنَ﴾ (الذين: ٨) يقول: بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين، وإذا استهل سورة الأعلى ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (الأعلى: ١) نقول: سبحان ربِّ الأعلى، بصوت منخفض ثلاثة.
 - ٩- إذا بدأ القراءة من وسط السورة، فالأفضل أن يبدأ في أول القصة أو بداية الكلام المرتبط ببعضه، وإذا أراد الوقف على غير آخر السورة، فالأفضل أن يقف مع نهاية القصة أو نهاية الكلام المرتبط ببعضه، دون أن يتقيّد بالأجزاء أو الأحزاب أو الأربع.
 - ١٠- مراعاة حق الآيات، فإذا مرَّتْ بآية عذاب، استعاد بالله واستجار، وإذا مرَّتْ بآية رحمة، استبشر، وإذا مرَّتْ بآية دعاء أو استغفار، دعا واستغفر، وإذا مرَّتْ بآية فيها ذكر الرسول ﷺ، صلى الله عليه، وإذا مرَّتْ بآية سجدة، سجد سجدة واحدة، ويقول وهو ساجد: سجد وجهي للذي خلقه وصوَّرَه وشق سمعه وبصره فتبarak الله أحسن الخالقين.

ومواضع السجود في القرآن ١٥ خمسة عشر موضعاً كالتالي:

^{١٩٤}) السيوطى - الاتقان - ج . ٢ ، ص

- (١) الآية ٢٠٦ سورة الأعراف
- (٢) الآية ١٥ سورة الرعد
- (٣) الآية ٤٩ سورة النحل
- (٤) الآية ١٠٩ سورة الإسراء
- (٥) الآية ٥٨ سورة مريم
- (٦) الآية ١٨ سورة الحج
- (٧) الآية ٧٧ سورة الحج
- (٨) الآية ٦٠ سورة الفرقان
- (٩) الآية ٢٦ سورة النمل
- (١٠) الآية ١٥ سورة السجدة
- (١١) الآية ٢٤ سورة ص
- (١٢) الآية ٣٨ سورة فصلت
- (١٣) الآية ٦٢ سورة النجم
- (١٤) الآية ٢١ سورة الإنشقاق
- (١٥) الآية ١٩ سورة العلق

د) ختم القرآن:

تختلف عادات القراء في مقدار القراءة بين الاستكثار والاقتصار:

فمنهم من يختم القرآن في اليوم ولليلة مرة، وبعضهم مرتين، وانتهى بعضهم إلى ذ لاث،
ومنهم من يختم القرآن في الشهر مرة.

وأول ما يُرجع إليه في التقديرات، حديث السيدة عائشة أن الرسول ﷺ: " كان لا يقرأ في أقل من ثلات "، وأمره ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص أن يختمه في كل سبع. رواه الشيخان
وأبو داود^(١).

وكان جماعة من الصحابة (رضوان الله عليهم) يختمون في كل جمعة: كعثمان بن عفان،
وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، ويرى الإمام الغزالى في ذلك تم أربعة درجات:

١. الختم في يوم وليلة، وقد كرهه جماعة لأنه مبالغة في الاستكثار.

^(١) المناوى- مختصر شرح الجامع الصغير للسيوطى- ج ٢، ص ١٩٠، ج ١٠، ج ٨٦.

٢. الختم في شهر، وذلك مبالغة في الاقتصاد.

وبينهما درجتان معتدلتان:

٣. في الأسبوع ختمة.

٤. في الأسبوع ختمتين.^(١)

(١) ابن كثير - كتاب فضائل القرآن، ص ٤٨ . ، الغزالى - إحياء علوم الدين، طبع بـة الشـعب ، ج . ٣ . ، ص ٤٩٩

الفصل الثاني

مع السنة النبوية الشريفة

* * * السنة والحديث *

أ) تعريف:

السنة هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، بعد القرآن الكريم، قال ﷺ: " تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبداً، كتاب الله وسنتي ".
وهي لغة: الطريقة أو المنهج، وتطلق على كل ما أثر عن الرسول ﷺ من: أقوال أو أفعال أو تقرير.

ب) النسبة بين السنة والحديث والخبر والأثر:

السنة وال الحديث والخبر والأثر ألفاظ متراوحة لمعنى واحد، وهو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة (سيرة أو خلق أو شمائل أو أخبار)، أو إلى الصحابي أو التابعي. وقد جعل الحديث عاماً يشمل قول الرسول ﷺ وفعله، وقيل إن الخبر هو ما أضيف إلى غير النبي، ومن ثم قيل لمن يستغل بالسنة محدث، وبالتواريخ ونحوها إخباري، وقد يسمى المحدثون المرفوع والموقوف من الأخبار أثراً، إلا أن بعض الفقهاء يسمون الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر.

ج) الحديث القدسي والحديث النبوى:

الحديث القدسي ويسمى الحديث الرباني أو الإلهي، وهو ما يحكيه الرسول ﷺ، ويسنده إلى رب العزة فهو كلام الله، ويضاف إليه ﷺ، ونسبته إلى الله نسبة إنشاء وإلى الرسول ﷺ نسبته إخبار، وهو مقطوع بنزول معناه من عند الله تعالى، لما ورد فيه من النص الشرعي على نسبته إلى الله تعالى، يقول الرسول ﷺ: " قال الله تعالى..... كذا " فلذا سمي قدسياً، ورواية الأحاديث القدسية عن الله تعالى، وإضافتها إليه، واستعمالها على ضمائر المتكلم الخاصة به ﷺ، فهذا على معنى: أن الله تعالى أمر جبريل عليه السلام، أن يقُول لرسول الله ﷺ: افعُلْ كَذَا، وَمُرْ

بـكذا..... فيبلغ الرسول ذلك بالألفاظ من عنده، وصدق الله العظيم ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَمَّ وَيٰ =
 ٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ بُوْحٌ = ٤ عَلَمٌ شَدِيدُ الْقُوَى = ٥﴾ (النجم ٣ . ٥).
 أما الحديث النبوـيـ، فلم ترد فيه هذه الإضافة إلى الله تعالى^(١)

* الفرق بين القرآن الكريم والحديث القدسي.

القرآن هو اللـفـظـ العـرـبـيـ المـنـزـلـ عـلـيـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ ﷺـ، المـنـقـولـ إـلـيـنـاـ تـوـاتـرـاـ، المـتـعـبـدـ بـتـلاـوتـهـ،
 المـتـحـدـىـ بـأـقـصـرـ سـوـرـةـ مـنـهـ، وـلـتـمـيـزـ بـيـنـ الـقـرـآنـ وـالـحـدـيـثـ الـقـدـسـيـ بـعـضـ الـخـصـائـصـ، نـلـخـصـ هـاـ
 فـيـمـاـ يـلـيـ:

- ١ـ القرآن لـفـظـهـ وـمـعـنـاهـ بـوـحـيـ جـلـيـ عن طـرـيقـ الروـحـ الـأـمـيـنـ جـبـرـيلـ، وـالـحـدـيـثـ إـمـاـ بـ وـحـيـ
 جـلـيـ أـوـ خـفـيـ.
- ٢ـ القرآن نـقـلـ إـلـيـنـاـ مـتـوـاتـرـاـ جـمـعـاـ عن جـمـعـ عن النـبـيـ ﷺـ، وـالـحـدـيـثـ قدـ يـكـونـ نـقـلـ هـ طـرـيقـ
 آـحـادـ.
- ٣ـ القرآن معـجزـ لـلـإـنـسـ وـالـجـنـ، وـمـتـحـدـىـ بـأـقـصـرـ سـوـرـةـ مـنـهـ، وـالـحـدـيـثـ غـيرـ ذـلـكـ.
- ٤ـ القرآن مـتـعـبـدـ بـتـلاـوتـهـ بـفـهـمـ وـبـغـيـرـ فـهـمـ، يـثـابـ قـارـؤـهـ بـكـلـ حـرـفـ عـشـرـ حـسـنـاتـ، وـالـحـدـيـثـ
 غـيرـ ذـلـكـ.
- ٥ـ القرآن تـحـرـمـ روـايـتـهـ بـالـمـعـنـىـ، وـالـحـدـيـثـ غـيرـ ذـلـكـ.
- ٦ـ القرآن جـاحـدـهـ كـافـرـ، وـالـحـدـيـثـ غـيرـ ذـلـكـ.
- ٧ـ القرآن تـصـحـ بـهـ الصـلـاـةـ وـمـتـعـيـنـ بـهـاـ، وـالـحـدـيـثـ غـيرـ ذـلـكـ.
- ٨ـ القرآن يـحـرـمـ مـسـهـ عـلـيـ الـمـحـدـثـ، وـيـحـرـمـ عـلـيـ الـجـنـبـ وـالـحـائـضـ تـلـاـوتـهـ أـوـ مـسـهـ، وـالـحـدـيـثـ
 غـيرـ ذـلـكـ.
- ٩ـ القرآن بـعـضـهـ يـسـمـيـ آـيـةـ أـوـ سـوـرـةـ، وـالـحـدـيـثـ غـيرـ ذـلـكـ.^(٢)

(١) دـ.أـحمدـ عـمـرـ هـاشـمــ مـعـالـمـ عـلـيـ طـرـيقـ السـنـةـ، صـ ١٢ـ.
 (٢) دـ. عـبـدـ اللهـ شـحـاتـةــ عـلـومـ الدـيـنـ إـلـاسـلـامـيــ، صـ ٢١٧ـ.

* * حجية السنة *

أ) وجوب العمل بالسنة:

السنة من أصول الدين وحجة على المسلمين، وقد بين ذلك الكتاب والسنة.

١. أما الكتاب: فإن الله سبحانه أمر بطاعة رسوله، وقرنها بطاعته، وجعلها كطاعة الله،

قال تعالى:

- «وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» (الحشر: ٧).
- «فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ» (النساء: ٦٥).
- «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» (النساء: ٥٩).
- «مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» (النساء: ٨٠).

٢. ومن أحاديث الرسول ﷺ الخاصة بالسنة، ما رواه معاذ بن جبل عندما وفد إلى الـ يمن
ليقضي بكتاب الله وبسننته ﷺ.

وحيث أنّس وزيد بن ثابت عندما خطبهم الرسول ﷺ في مسجد الخيف:

- "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين، عصّوا عليها بالتواجذ".

وقوله ﷺ: "نَضَرَ اللَّهُ امْرُؤاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحْفَظَهَا وَوَعَاهَا، وَبَلَغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، أَلَا رَبُّ حَامِلِ فَقَهَ لَهُ، وَرَبُّ حَامِلِ فَقَهَ إِلَيْهِ مَنْ هُوَ أَفَقَهَ مِنْهُ" (١)

ب) بيان السنة والقرآن:

١- بيان التقرير أي تكون السنة موافقة تماماً لما جاء بالقرآن، فيكون الغرض منها تأكيد المعنى وتثبيته في نفوس السامعين أو القارئين، من ذلك حديث ابن عمر، قال الرسول ﷺ: "بُنِيَّ الإسلام على خمس...."، فإنه يوافق أوامر الله تعالى في القرآن بالصلوة والزكاة والصدقة والحج.

٢- بيان التفسير لما جاء بالقرآن، وهو أغلب الأقسام، وأكثرها وروداً، مثل:
• بيان المجمل: مثل قوله تعالى: «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ»، نزلت الأحاديث ثُمَّ بين كيفية الصلوات وأوقاتها وعدد الركعات.

(١) د. على حسب الله - أصول التشريع الإسلامي ، دار المعرفة ، ط. ٥ ، ١٩٧٦ ، ص ٤٤ .

• تقييد المطلق: مثل قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا﴾ (الماء دة: ٣٨)، فقد حددت السنة اليد التي تقطع وهي اليمنى، وأن يكون القطع من الكوع لا من المرفق.

• تخصيص العام: مثل قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِذَكْرٍ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْبِيَاءِ..﴾ (النساء ٩ . . . ١١)، وخصصت الأحاديث الوارث والمورث، فالمورث غير الأنبياء والوارث غير القاتل، قال ﷺ: "نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة"، "لا يرثُ القاتل شيئاً".^(١)

وما صدر عنه ﷺ من قول بمقتضى طبيعته الإنسانية، من قيام وقعود ومشى، ونوم وأكل ليس تشريعا، وكذلك خبرته الإنسانية وتجاربه الدنيوية من تجارة وزراعة وتنظيم وحرب، مثل رأيه في تأثير (تفريح) النخل، حيث قال "أنتم أعرف بشؤون دنياكم"، وكذلك ما دل عليه الا دليل الشرعي أنه خاص به ﷺ مثل: تزوجه بأكثر من أربع، واكتفائه بشهادة خزيمه ثابة بن ثابت وحده.^(٢)

(١) د. أحمد عمر هاشم-معالم علي طريق السنة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٧٦. ص ٢٣.
(٢) د. عبد الله شحاته- علوم الدين الإسلامي، ص ١٨٦.

* * * تدوين السنة *

أ) بين يدي تدوين السنة:

أفرخت الفتنة الكبرى بسبب مقتل عثمان أسوأ الآثار على المجتمع الإسلامي، من خصومات سياسية، وخلافات مذهبية، مما أثر على السنة النبوية عن طريق نفث الآراء الدخيلة، والأفكار الزائفية في الفكر الإسلامي، وانقسم المسلمون بعد موقعة صفين بين علي ومعاوية إلى ثلاثة أقسام: خوارج وشيعة وجمهور.

- ١- فأما الخوارج فهم من خرجن على عليّ بعد قبوله التحكيم، وحكموا بکفره وكفر أصحابه.
- ٢- وأما الشيعة فهم من شارعوا علياً بعد قبوله التحكيم، وقد انقسموا بدورهم إلى:
 - شيعة معتدلين يفضلون علياً على غيره، مثل: الإمامية الإثنى عشرية الذين كانوا يسكنون إيران والعراق وسوريا ولبنان، والزيدية الذين كانوا يقيمون في اليمن.
 - شيعة غلاة متطرفين انقادوا للأوهام وانحرفوا بأرائهم عن مبادئ الإسلام الحنيف.
- ٣- والجمهور هم من وقفوا على الحياد، ولم يؤمنوا برأي الخوارج والشيعة.

* أثر الخوارج في الحديث النبوى:

كان الخوارج من أنصار علي وشيعته المقربين، جاهدوا معه وأبلوا بلاء حسنا في القتال، ولكنهم خرجن عليه بعد قبوله التحكيم، وقد كفروا علينا ومعاوية واعتبروهم ولاة ظالمين، وفوق ذلك كان من أرائهم المتطرفة: تكبير مرتكب الكبيرة من المسلمين وخلوده في النار، ورغم ذلك فإنهم تعمدوا الكذب على الرسول ﷺ، فوضعوا الأحاديث لتأييد أفكارهم، مع عدم الاعتراف بأية أحاديث تتعارض مع أهوائهم، مما كان له أبلغ الخطورة على الحديث النبوى.

* أثر غلاة الشيعة في الحديث النبوى:

قامت فكرة التشيع لعلى بن أبي طالب بأنه أفضل وأولي بالخلافة من غيره، وقد آمن به ما عدد من الصحابة (رضوان الله عليهم) منهم: سليمان الفارسي، والمقداد بن الأسود، وحسان بن ثابت، وأبو ذر الغفارى، وجابر بن عبد الله، وإلى جوار هؤلاء المعتدلين، تظاهر أناس بالتشريع لأهل البيت، وهم بعيدون عن روح الإسلام، وأصمتوا الحقد له، وإدخال المبادئ التي درجوا عليها من اليهودية أو النصرانية أو الزرادشتية، دساً وإفساداً، حيث أنهم كانوا يرون أن جبريل أخطأ بالنزول بالرسالة على محمد وقد كانت لعلي، وأشنع من ذلك، قول طائفة أخذ روى وهو م أصحاب عبد الله بن سباء، بألوهية علي! وكانت وسليتهم إلى هذا الإفساد وضع الأحاديث مثل:

خلق الله الملائكة من شعر ذراعه وصدره، إن الله لما أراد أن يخلق نفسه، خلق الخيل وأجراها فعرقت فخلق نفسه منها، إن الله لما خلق الحروف سجدت الباء ووقفت الألف، ينزل ربنا عشد ية عرفة على جبل أورق يعانق المشاة ويصافح الركبان، إلى غير ذلك من الأكاذيب والضلال.

وإزاء هذه الحملة الشرسة من الوَضَاعِينَ، وقف علماء المسلمين، وعبد أوا جه ودهم في القضاء على كل هذه الخرافات والأباطيل، متأملين متثبتين من صحة ما يُسند إلى الرسول ﷺ من أحاديث، وقبول ما قامت عليه الأدلة والشواهد فقط، ومعرفة أحوال الرواية.

وكان من عناية الله بالأمة الإسلامية، وحافظاً على السنة النبوية، أن مد في أعمار عدد من أجيال الصحابة، فكانوا المرجع لمن أراد التثبت والاسترادة، فكثرت الرحلات في سبيل العطاء والتنقل من بلد إلى بلد، من أجل توثيق صحة الحديث وثبوتها:

١- روى أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه رحل شهراً كاملاً، حتى تقابل مع عبد الله بن أذى يس الأنصاري ليسمع حديثاً سمعه ابن أنيس عن الرسول ﷺ عن المظالم.

٢- وروى أن أبي أيوب الأنباري رحل من المدينة إلى عقبة بن عامر في مصر، يسد أمه عن حديث سمعه من الرسول ﷺ.

٣- ويقول التابعي سعيد بن المسبي: كنت أسير الليلالي والأيام في طلب الحديث الواحد.

وفي مختلف الأمصار الإسلامية، كانت تعقد حلقات العلم والدرس في المساجد، كم دارس للحديث، حيث يجلس الصحابي، يتحلقه التلاميذ يسمعون ويحفظون ويسألون.

ففي المدينة اشتهر: أبو هريرة، وعبد الله بن عمر، وأبو سعيد الخدري، وزيد بن ثابت، وتخرج على أيديهم من التابعين: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وابن شهاب الزهري.

وفي مكة: عبد الله بن عباس، وقد تخرج على يديه من التابعين مجاهد بن جبر، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح.

وفي الكوفة: عبد الله بن مسعود، وتابعه الأسود بن يزيد النخعي، وشريح ابن الحارث الكندي.

وفي البصرة: أنس بن مالك، وتابعه الحسن البصري، ومحمد بن سيرين.

وفي الشام: معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وشرحبيل بن حسنة، ومن تابعيهم: أبو إدريس الخوارزمي، ومكحول بن أبي سلم، ورجاء بن حيوه.

وفي مصر: عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد عاونه أكثر من مائة وأربعين صاحباً، تخرج على أيديهم من التابعين، مرثد بن عبد الله، ويزيد بن أبي حبيب.

وهكذا انتشر الصحابة في أقطار العالم الإسلامي، نجوماً هادبة يتجمع إليها ما الذي أتى بهم، ثم يُسبرون في صورها إلى جنات الإيمان واليقين^(١)

وقد قابل الوضاعون والذابون، ذلك الجهد العظيم الذي بذله جمهور علماء المسلمين من الصحابة والتابعين، بالروايات الكاذبة والخرافات التي نسبوها إلى الرسول ﷺ وراجعته لـ دى العوام.

ب) مراحل تدوين السنة:

حرص الرسول ﷺ على العناية بحفظ وكتابه القرآن الكريم، ولم يُجزئ كتابة أي شيء غير ره، حتى لا تختلط أقواله وأحاديثه ﷺ بنصوص الكتاب العزيز، وخشي أن يضيّف ذلك على الناس بعض كلامه إلى القرآن، فلا يستثنى الفرق بين الأسلوب الإلهي والأسلوب النبوي، أو يتزدى المسلمون إلى ما سقط فيه غيرهم من الأمم السابقة من خلط وتحريف لكتبهم.

ولما كان القرآن في العهد المكي، آياته وموضوعاته تشرح توحيد الله في الذات والصفات، وتتهم أركان الشرك وتدرك حصونه، وتتحدث عنبعث بعد الموت ثم الحساب، وتتوضح أن الرسول ﷺ أرسل مبشرًا ونذيرًا، وأنزل عليه هذا القرآن رحمة، فيه الترغيب والتبيه، والتخويف والترحيب، ومعظم هذه الموضوعات غبية دقيقة، يصعب على المخاطبين إلا وتشتت في مكة، وحديثي العهد بالإسلام، استيعابهما، من أجل ذلك كان نهيه ﷺ عن كتابة السنة حتى لا تختلط بالقرآن.

ولكن في العهد المدني تغير الوضع، فقد انتشرت رقعة الإسلام، وعم نوره الآفاق، وذُر الوحي بالتشريع أرسالاً^(*)، في جميع الموضوعات: التشريع الدولي والجنائي والمدني والعبادات والمعاملات والأحوال الشخصية، ثم تطرق إلى أدق التفصيات في حياة المسد لم: معاشه ومعاده، وحينئذ بعد إلف المسلمين هذا الجو الإيماني، وتعارفهم على الأسلوب القرآني، لم يعد هناك خوف على خلط أسلوب القرآن بغيره، ومن هنا بدأ الرسول ﷺ إباحة كتابة الأحاديث والشروح والتفسيرات لأقواله بعد نهيه^(٢).

فالسنة النبوية كانت تكتب في عهد الرسول ﷺ، وإن وجدت بعض الأخبار به النهي على كتابتها، فإن الإباحة كانت جائزه للبعض منها: كتابة كتاب ابن شاهزاد بالفقه لـ دـيـمة،

(١) محمد الطيب النجار - تدوين السنة ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٦٤، ص ٢١ وما بعدها.

(*) أرسالاً جمع رسـلـ وهو القطيع من كل شيء. (لسان العرب - جـ ٣ـ ، ص ١٦٤٣).

(٢) دـ. عبد الحليم محمود - السنة الشريفة ومكانتها في الإسلام - مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ١٩٧٨ ، ص ٣٤ .

وإقراره صحيحه عبد الله بن عمرو بن العاص التي كانت تسمى الصادقة، وأمره بكتابه كتاب الصدقات والديات والفرائض والسنن لعمر بن حزم، وكانت آخر مات رك الرسول ول أصحابه عليه، فلم يلحق بالرفيق الأعلى إلا وكتابة الحديث مأذون فيها، وقد حفظت في الصحف بجانب حفظها في الصدور، ولم تبق مهملاً طيلة القرن الأول إلى عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز^(١) الذي أصدر أمره إلى عماله في مختلف الأمصار الإسلامية أن يجمعوا السنن، وكذا بـ إلى أبي بكر بن حزم عامله على المدينة ١١٧هـ، عن خشنته دروس العلم وذهاب العلماء، وطلبه تدوين أحاديث الرسول ﷺ: ونهض لذلك الأمر العالم الجليل أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت ١٤٢هـ). فكان سابق الحلبة في هذا المضمار، وقد ظهر رتّمواه به من ذ صغره، إذ يرى أنه أتم حفظ القرآن الكريم في ثمانين ليلة واتجه إلى العلماء ورواه الحديث فأخذ منهم، ومنهم أنس بن مالك وعبد الله بن عمر بن الخطاب وسهل بن سعد، وجماعة من كبار التابعين، ومن كبار التابعين، ومن أخصهم سعيد بن الخطاب وسهل بن سعد، وجماعة من كبار التابعين، ومن أخصهم سعيد بن المسيب رض فقد لزمه ثمانية أعوام متواصلة، وظل ينتقد بين الأقطار الإسلامية^(٢). وقد روى عنه خلق كثير أشهرهم الإمام مالك، والإمام أبو حنيفة، وعطاء بن رباح، والليث بن سعد، وعمر بن عبد العزيز، والأوزاعي، وخرج له الشيخان البخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربع.

وكان عمل الزهري في السنة مجرد تدوين، من غير تبويب ولا ترتيب، أما الجمجمة على الأبواب، فقد وقع في نصف القرن الثاني، وقام به: ابن جريج (ت ١٥٠هـ) في مكة، مالاً كـ (ت ١٧٩هـ)، ابن اسحق (ت ١٥١هـ) في المدينة، وهشيم في واسط، ومعمراً (ت ١٥٣هـ) باليمين، وابن المبارك (ت ١٨١هـ) بخراسان، وسفيان الثوري (ت ١٦١هـ) بالكوفة، والأوزاعي (ت ١٥٧هـ) بالشام، وجرير بن عبد الحميد بالرّى.

ب) كتب الحديث ومؤلفوها:

وفي القرن الثالث نشطت حركة جمع الحديث، فألف البخاري جامعه الصحيح، وكذا مسلم، وألفت كتب السنن، وقد تلتها المسلمون بالقبول وكان التأليف في هذا العصر على أوضاع مختلفة:

- ١ - جمع أحاديث كل راوٍ على حدة، وإن اختلفت الموضوعات، مثل (المسندي) للإمام أحمد.
- ٢ - ما ألف مع ترتيب الأبواب والمسائل، مثل (الموطأ) للإمام مالك.

(١) د. أحمد عمر هاشم- معلم على طريق السنة- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٧٦، ص ٥٦.

(٢) محمد الطيب النجار- تدوين السنة ، ص ٣٣.

- ٣- ما كان عاماً شاملًا لأحاديث العبادات والأحكام والحكم والتاريخ وغيره روى ذلك وهو المسمى (بـالجامع)، ومنه (الجامع الصحيح) للإمام البخاري.
- ٤- ومنه ما يقتصر على السنن والأحكام كـسنن أبي داود.
- ٥- ومنه ما يختص موضوعاً بعينه أو مسألة واحدة كـشعب البهقي، والقراءة في الصدقة للبخاري^(١).
- ٦- واشتهر صحيحاً البخاري ومسلم، وكتب السنن الأربع، بالكتب الستة.

ولكل كتاب من هذه الكتب ستة ميزات:

- فمن أراد التفقه فعليه بـصحيح مسلم.
- ومن أراد قلة التعليقات فعليه بـصحيح مسلم.
- ومن رغب في زيادة معلوماته في فن الحديث فعليه بـسنن الترمذى.
- ومن قصد حصر أحاديث الأحكام فـبغيتـه في سنن أبي داود.
- ومن كان يعنيه حسن التبويـب في الفقه يـجدهـ في سنن ابن ماجـهـ.
- وقد توافرت أكثر المزايا في سنن النسائيـ.

وقد حرص جميع المؤلفين، برغم اختلاف مناهجهم على ألا يسجلوا أي حديث إلا ومعه إسناده الذي تلقوه به، مسلسلاً متصل الحلقات إلى الرسول ﷺ، وقد أسهمت هذه الظاهرة بنصيب كبير في حفظ السنة النبوية، وأعانت على التمييز بين الصحيح والحسن والضد عيف، ويمكن القول: إن الإسناد من خصائص هذه الأمة، عن طريق تتبع رواة الحديث واحداً واحداً، والبحث عن حالهم من الحفظ والضبط والعدالة^(٢).

^(١) د. عبد الله شحاته - علوم الدين الإسلامي. ص ١٧٢.

^(٢) د. عبد الله شحاته - علوم الدين الإسلامي. ص ١٧٣.

* * * أقسام السنة *

تقسم السنة باعتبار السندي إلى ثلاثة أقسام: سنة متواترة، سنة مشهورة، سنة أحاد، والسندي هو سلسة الرواية عن الرسول ﷺ، أما المتن فهو أصل الحديث ونصه اللفظي.

أ) السنة المتواترة:

هي ما رواها، عن النبي ﷺ جمع عن جمع حتى وصلت إلينا بسند كل طبقة من رواته، اجمع لا يتفقون على كذب، من مبدأ تلقיהם من الرسول ﷺ حتى نهاية الوصول إلينا، ومن أمثلة ذلك السنن العملية في العبادات: الصلاة والصوم، والحج.

ب) السنة المشهورة:

هي ما رواها، صحابي أو أكثر، عن جمع لم يبلغ حد التواتر، ورواهما عن هذا الجمع جمع مثله، حتى وصلت إلينا بسند أول طبقة فيه سمعوا عن الرسول ﷺ، أو شاهدوا فعله فرد أو أكثر لم يصلوا إلى جمع التواتر.

مثل الأحاديث التي رواها أبو بكر وعمر وعبد الله بن مسعود ومنها "إنما الأعمال بالنيات" وحديث "بني الإسلام على خمس" والفرق بين الاثنين، أن السنة المتواترة، كل حلقة فيها سلسلة الرواية (السندي) جمع التواتر من مبدأ التلقي من الرسول ﷺ حتى الوصول إلينا، أما السنة المشهورة، فالحلقة الأولى في سندتها ليست جماعاً من جموع التواتر، بل تلقاها عن الرسول ﷺ واحداً وأثنان أو جمع لم يبلغ التواتر، وسائر الحلقات جموع التواتر.

ج) سنة الأحاد:

هي ما رواها عن الرسول ﷺ واحد أو اثنان أو جمع لم يبلغ حد التواتر، ثم رواها عن هذا الراوي مثله، حتى وصلت إلينا بسند طبقاته آحاد لا جمع التواتر وتسمى (خبر الواحد)^(١). ومن جهة الورود نقسم السنة إلى قطعية وظننية.

فالسنة المتواترة قطعية الورود عن الرسول ﷺ، لأن تواتر النقل يفيد الجزم والقطع بصحة الخبر، والسنة المشهورة قطعية الورود عن الصحابي أو الصحابة الذين تلقوها عن الرسول ﷺ لتواتر النقل عنهم، ولكنها ليست قطعية الورود عن الرسول، لأن أول من تلقي عذمه ليس جمع التواتر، وقد جعلها فقهاء الحنفية في حكم السنة المتواترة، فيخصص بها عام القرآن، ويقيد بها مطلقه، لأنها مقطوع بورودها عن الصحابي، والصحابي حجة ثقة في نقله عن الرسول،

^(١) د. عبد الله شحاته - علوم الدين الإسلامي، ص ١٨٣

ولهذا كانت مرتبة السنة المشهورة- في مذهبهم- بين المتواتر وخبر الواحد.
وسنة الآحاد ظنية الورود عن الرسول ﷺ، لأن سندها لا يفيد القطع وكل سنة من أقسام
السنن الثلاثة حجة، واجب اتباعها والعمل بها ^(١).

^(١) د. عبد الله شحاته - علوم الدين الإسلامي، ص ١٨٢.

* * * صحة الحديث

أ) شروط الحديث الصحيح:

يعرف الحديث الصحيح بأنه ما اتصل إسناده بالعدول الضابطين - من الرواة - من غير رشذوذ ولا علة. ومنه يشترط لصحة الحديث شروطاً خمسة:

١) اتصال الإسناد، وبذلك يخرج المنقطع، والمفصل، والمعلق، والمدلس وغيرها.

٢) عدل الرواة: بمعنى استقامة دين الراوي، وحسن خلقه، وسلامته من الفسق ومخالفات وارم المروءة.

٣) ضبط الرواة: بمعنى تيقظ الراوي، وحفظه، وفهمه لما يرويه.

٤) عدم شذوذ المروي: بمعنى مخالفة الثقة من هو أرجح منه.

٥) السلامة من العلة القادحة: كإرسال موصول، أو وصل منقطع، أو رفع موقوف^(١).

ب) أقسام الصحيح:

ينقسم الحديث الصحيح قسمين: صحيح ذاته، وصحيح لغيره

فالصحيح ذاته: هو الحديث الذي اشتغل على أعلى صفات القبول السابق ذكرها.

أما الصحيح لغيره: فهو الحديث الذي لم يتواتر فيه شرط مما سبق، كأن يكون راويه عدل ولكن غير تام الضبط فلو عضد هذا الحديث بطريق آخر يكون صحيحاً لغيره، فالصحيح لغيره ما صححه أمر أجنبي، كالحديث إذا روى من عدة طرق، فإنه يرتقي بما عضده من درجة الحسن إلى درجة الصحة^(٢).

ج) أصح الأسانيد:

اجتهد العلماء في المقارنة بين الرواية المقبولين، ومعرفة الأسانيد التي تضم أعلى الأسانيد، من الرواية المشهورين بالعلم والضبط والعدالة، ورأوا أن بعض الأسانيد أصح من غيرها، لتواترها أعلى درجات القبول، وأكمل صفات الرواية، فأطلقوا عليها (أصح الأسانيد)، ولهم في ذلك ثلاثة أقوال:

١) ما رواه ابن شهاب الزهراني، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر.

^(١) المرجع نفسه ، ص ١٩١.

^(٢) د. عبد الله شحاته- علوم الدين الإسلامي ، ص ١٩٢.

(٢) ما رواه سليمان الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن علقة بن قيس، عن عبد الله بن مسعود.

(٣) وقال الإمام البخاري وغيره، ما رواه الإمام مالك بن أنس، عن نافع مولى ابن عم ر، عن عبد الله بن عمر.

ولما كان الإمام الشافعي أَجَلَ من روى عن الإمام مالك، والإمام أحمد ابن حنبل أَجَلَ مِنْ روى عن الشافعي، فقد ذهب بعض المتأخرین إلى أن أَجَلَ الأَسَانِيدَ هي: ما رواه الإمام أحمد، عن الإمام الشافعي، عن الإمام مالك، عن نافع، عن ابن عمر رض، ويسمى هذا الإسناد (سلسلة الذهب) ^(١).

د) أنواع الحديث:

ينقسم الحديث صحة وضعا إلى أنواع كثيرة وتتعدد المصطلحات الحديثية وفرة، ونعرض فيما يلي لإيضاح الفروق بينها:

الفالصحيح: هو المتصل بإسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، وسلم من الشذوذ والعلة.

والحسن: هو المتصل بإسناده بنقل عدل خفيف الضبط، وسلم من الشذوذ والعلة.

الحسن الصحيح: هـ و الـ ذـي جـمـع فـي وصـفـه بـيـنـ الصـحـةـ وـالـحـسـنـ، لـوـجـ وـدـ إـسـنـادـيـنـ، أـوـ إـسـنـادـ وـاـحـدـ بـوـصـفـيـنـ.

الحسن والصحيح: هـ و الـ ذـي جـمـع فـي وصـفـه بـيـنـ الصـحـةـ وـالـحـسـنـ، لـوـجـ وـدـ إـسـنـادـيـنـ، أـوـ إـسـنـادـ وـاـحـدـ بـوـصـفـيـنـ.

الضعيف: هو الذي لم تجتمع فيه صفات الصحيح أو الحسن، ويتقاوت ضعفه على أذ واع: كال موضوع والشاذ، ويجوز العمل به في المواقع و القصص وفضائل الأعمال، لا في صفات الله، ولا في أحكام الحلال والحرام.

المعروف: هو ما أضيف إلى النبي خاصة، أو ما أخبر به الصحابي عن فعل النبي أو قوله.

الموقوف: هو ما روى عن الصحابة قولًا أو فعلًا لهم، سواء اتصل سنته أم انقطع.

المرسل: هو ما روى عن التابعي، وسقط منه الصحابي، مثل قول التابعي، قال رسول الله ﷺ: كذا أو فعل كذا.

^(١) المرجع نفسه ، ص ١٩٣ .

المتصل: هو ما اتصل إسناده بسماع كل راو عن فوقه إلى منتها، ويسمى (الموص ول) وينفي الإرسال أو الانقطاع، ويشمل المرفوع والموقوف.

الغريب: هو ما أنفرد راو واحد بروايته، أو بزيادة متنه، أو إسناده: فيكون غريباً متداولاً، أو غريباً إسناداً.

الموضوع: هو المختلف على النبي ﷺ، والمكتوب عليه، وهو شر أنواع الحديث الضعيف، وتحرم روایته إلا ببيان وضعه.

المقطوع: هو الموقوف عن التابعين قولًا أو فعلاً، وهو غير المنقطع.

المنقطع: هو كل مالا يتصل بإسناده، فسقط من سنه راو واحد في موضع أو أكثر، أو ذكر فيه رجل مبهم.

المُعْضِل: هو ما سقط من إسناده رواييان متاليان أو أكثر، ومنه ما يرسله تابع التابع.

المعلق: هو ما سقط من مبدأ سنته راو واحد أو أكثر على التوالي، ويعزى الحديث إلى من فوق المذوف من رواته.

الشاذ: هو ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ به ثقة أو غير ثقة، ويخالف ما روى الناس.

المنكر: وهو كالشاذ، إن خالف راويه الثقات، أو لم يكن عدلاً ضابطاً وإن لم يخالف.

المدلس: والد دليس على ذ وعین، ت دليس فی الإس ناد؛ في روی الـ راوی عم ن عاصره، ولم یلقه على وجه یوهم سماعه، وتدلیس الشیوخ: وهو تسمیة الـ راوی بصفة أو بکنیة لا یعرف بها.

المعل: هو ما كان مشمولاً بعلة خفية في السند أو المتن؛ في السند: التفرد أو الإرسال أو الانقطاع كما قد وصله راويه، أو وقف لما رفعه، وفي المتن: إدراج متن فـي متن.

المضرب: هو ما روی مختلفاً عن راو واحد، بأن رواه راوٍ واحد أو جماعة على وجه، ثم مرة أخرى على وجه مخالف، في متن أو سند.

الجرح: هو وصف الرأوي بما يقتضي عدم قبول روایته.

التعديل: هو وصف الرأوي بما يقتضي قبول روایته، أو وصفه بالعدالة والضد بـطـفـي الأداء^(۱)

(۱) عبد الله بن علي العجمي الشنشنوري الشافعي - تحقيق المختصر من مصطلح الأئمه - مكتبة الأزهر ر ۱۴۰۵ هـ . ، ص ۱۴ وما بعدها.

* * * المحدثون *

أ) رواة الحديث:

كان صحابة الرسول ﷺ، (رضوان الله عليهم) هم مصدر الحديث ورواته ثم أتى من بعدهم تابعوهم، وتابعو تابعوهم، والصحابي - على رأى الجمهور - هو من رأى الرسول ﷺ أو رأه الرسول في حال إسلامه، وإن لم تطل صحبته، وإن لم يرو عن الرسول ﷺ شيئاً، والتابع هو من أدرك الصحابي، وقد ألفت كتب كثيرة في تراجم الصحابة، أكثرها فائدة، وأوسعها هـ وكتاب (أسد الغابة في معرفة الصحابة) مؤلفه عز الدين ابن الأثير الجزري (٥٦٣٠ هـ . .)، وقد د تضمن تراجم ٧٥٥٤ صحابياً، وأفضل الصحابة على الإطلاق: الخلفاء الراشدون الأربع، ثم باقي العشرة المبشرين بالجنة وهم:

طلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن ابن عوف، وأبو عبيده ابن الجراح، ثم أهل بدر وكان عددهم ٣١٣ صحابي، وأهل أحد، وأهل بيعة الرضوان ومن لهم مزية على غيرهم السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار^(١). وقد اشتهر سبعة من الصحابة، أكثروا رواية الحديث أكثر من غيرهم فسموا (مكثرون) وقد اصطلح العلماء، على أن من روى أكثر من ألف حديث عد مكثراً، وهو لاء السبعة:

- ١- أبو هريرة: ت (٥٥٧ هـ). ذكر ابن الجوزي عدد أحاديثه ٥٣٧٤، وفي مسند أحمد بن حنبل عددها ٣٨٤٨.
- ٢- عبد الله بن عمر ابن الخطاب: ت (٥٧٤ هـ). ذكر ابن الجوزي عدد أحاديثه ٢٦٣٠، وفي مسند أحمد بن حنبل عددها ٢٠١٩.
- ٣- أنس بن مالك: ت (٩٣ هـ). ذكر ابن الجوزي عدد أحاديثه ٢٢٨٦، وفي مسند أحمد بن حنبل عددها ٢١٧٨.
- ٤- السيدة عائشة: ت (٥٨٥ هـ). ذكر ابن الجوزي عدد أحاديثها ٢٢١٠.
- ٥- عبد الله بن العباس: ت (٦٨٦ هـ). ذكر ابن الجوزي عدد أحاديثه ١٦٦٠، وفي مسند أحمد بن حنبل عددها ١٦٩٦.

- أحمد محمد شاكر - الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير - دار التراث ١٩٧٩.

- د. عبد الله شحاته - علوم الدين الإسلامي ، ص ٢١٢ ، ١٩٩٢.

(١) د. الحسيني عبد المجيد هاشم- أئمة الحديث النبوى. مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ١٩٧٨ ، ص ٣٥.

- ٦- جابر بن عبد الله: ت (٥٧٧ هـ). ذكر ابن الجوزي عدد أحاديثه ١٥٤٠، وفي مسنده أحمـ د بن حنبل عددها ١٢٠٦.
- ٧- أبو سعيد الخريـ: ت (٥٧٤ هـ). ذكر ابن الجوزي في أحاديثه ١١٧٠، وفي مسنـدـ أـحمدـ دـ بنـ حـنـبـلـ عـدـدـهـاـ (٩٥٨)ـ

كما يذكر من أئمة الحديث النبوـيـ منـ التـابـعـينـ:

- ١- الإمام مالـكـ بـنـ أـنسـ تـ (١٧٩ـ هـ): إـمامـ دـارـ الـهـجـرـةـ (ـالمـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ)، أـخـذـ عـنـ الزـهـرـيـ وـنـافـعـ، وـكـثـيرـ مـنـ التـابـعـينـ، وـرـوـىـ عـنـهـ أـبـوـ حـنـيفـةـ وـالـشـافـعـيـ، تـرـكـ أـكـثـرـ مـنـ ٢٠ـ مـؤـلـفـ، أـهـمـهـ (ـالـمـوـطـأـ)، كـانـ يـحـفـظـ مـائـةـ أـلـفـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ، وـمـائـيـةـ أـلـفـ غـيرـ صـدـ حـيـحـ، وـبـلـغـ تـ أـحـادـيـثـ الـمـوـطـأـ، ١٧٢٠ـ حـدـيـثـ، وـقـيـلـ عـنـهـ: أـصـحـ وـأـكـثـرـ صـوـابـاـ وـأـنـفعـ كـتـابـ بـعـدـ الـقـرـآنـ.
- ٢- الإمام أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ تـ (٥٢٤١ـ هـ): أـخـذـ عـنـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـنـةـ وـالـشـافـعـيـ، وـحـفـظـ ٧٥٠٠٠ـ حـدـيـثـ، وـقـدـ ضـمـ كـتـابـهـ (ـالـمـسـنـدـ)ـ أـحـادـيـثـ كـلـ صـحـابـيـ عـلـىـ حـدـةـ، دـوـنـ الـمـوـضـوـعـ، وـعـدـ دـدـ أـحـادـيـثـ ٤٠٠٠ـ حـدـيـثـ، وـهـوـ أـجـمـعـ كـتـبـ السـنـةـ وـالـحـدـيـثـ.
- ٣- الإمام .ـ اـمـ الـبـخـ .ـ اـرـيـ تـ (٥٢٥٦ـ ..ـ): درـسـ الـحـ .ـ دـيـثـ فـ .ـ يـ الـحـادـيـ .ـ ةـ عـشـ .ـ رـةـ مـ .ـ نـ عـمـرـهـ، وـطـافـ الدـنـيـاـ فـ طـلـبـهـ، اـنـتـقـىـ كـتـابـةـ (ـالـصـحـيـحـ)ـ مـنـ بـيـنـ ٦٠٠٠٠ـ حـدـيـثـ خـلـالـ سـتـةـ عـشـرـ عـامـ، وـاـنـتـقـىـ الرـوـاـةـ، وـاشـتـرـطـ الـمـعاـصـرـةـ وـالـلـقاءـ، وـلـهـ مـؤـلـفـاتـ شـدـىـ فـ يـ مجـالـ الـحـدـيـثـ، وـسـبـبـ تـأـلـيـفـهـ لـلـصـحـيـحـ أـنـهـ رـأـىـ نـفـسـهـ فـيـ الـمـنـامـ، وـاقـفـاـ بـيـنـ يـدـيـ الرـسـوـلـ ﷺـ يـ ذـبـ عـنـهـ بـمـرـوـحةـ فـيـ يـدـهـ، وـفـسـرـتـ بـأـنـهـ يـذـبـ الـكـذـبـ عـنـهـ ﷺـ.
- ٤- الإمام مـسـلـمـ تـ (٥٢٦١ـ هـ): اـتـسـمـتـ شـخـصـيـتـهـ بـالـبـحـثـ الـعـلـمـيـ، وـخـلـصـ لـلـحـدـيـثـ دـوـنـ غـيـرـهـ، وـرـحـلـ إـلـىـ بـلـادـ كـثـيرـةـ فـ طـلـبـهـ، وـجـمـعـ كـتـابـهـ الصـحـيـحـ مـنـ بـيـنـ ٣٠٠٠٠ـ حـدـيـثـ فـ يـ ١٥ـ سـنـةـ، وـعـدـ أـحـادـيـثـ ٤٠٠٠ـ حـدـيـثـ، وـاـشـتـرـطـ الـمـعاـصـرـةـ فـقـطـ دـوـنـ الـلـقاءـ.
- ٥- الإمام أـبـوـ دـاـوـدـ تـ (٥٢٧٥ـ هـ): صـنـفـ سـنـنـهـ عـلـىـ أـبـوـابـ الـفـقـهـ، وـاقـتـصـرـ فـيـهـ عـلـىـ الـأـحـكـامـ فـقـطـ، دـوـنـ الـقـصـصـ وـ الـمـوـاعـظـ وـ الـأـخـبـارـ، وـكـانـ قـدـ كـتـبـ أـرـبـعـمـائـةـ أـلـفـ حـدـيـثـ، اـنـتـخـبـ مـنـهـ فـيـ كـتـابـهـ ٤٨٠٠ـ حـدـيـثـ.
- ٦- الإمام التـرمـذـيـ تـ (٥٢٧٩ـ هـ): كـانـ مـنـ أـئـمـةـ الـحـفـاظـ، وـلـقـيـ كـبـارـ أـئـمـةـ الـحـ دـيـثـ: الـبـخـ .ـ اـرـيـ وـمـسـلـمـ وـأـبـاـ دـاـوـدـ، وـأـشـهـرـ كـتـبـهـ (ـجـامـعـ التـرمـذـيـ)ـ، وـقـالـ عـنـ كـتـابـهـ هـذـاـ: مـنـ كـانـ فـ يـ بـيـتـ ٤ـ، فـكـأـنـمـاـ فـيـهـ نـبـيـ يـتـكـلـمـ.

(١) دـ. عـبـدـ اللهـ شـحـاتـةـ - عـلـومـ الـدـيـنـ الـإـسـلـامـيـ، صـ ١٩٧ـ.

- الإمام النسائي ت (٤٣٠٣هـ) : رحل في طلب الحديث وسنن خمسة عشر عاماً، ص نف كتابه (السنن الكبرى)، ثم استخلص منه الصغرى أو ما يعرف بـ (المجتبى) من السنن، وهو أقل كتب السنن حديثاً ضعيفاً، وعدد أحاديثه ٥٧٦١ حديث.

- الإمام ابن ماجه ت (٤٢٧٣هـ) : كان على درجة رفيعة من العلم، ص نف في النفس يبرر الحديث، وأشهر كتبه (السنن) على أبواب الفقه، ولم يلتزم إخراج الصحيح فقط^(١).

ب) ألقاب المحدثين:

لم يكن علماء الحديث في مرتبة واحدة، بل تفاوتت ألقابهم حسب التمكّن والفهم والنبوغ.
فالطالب: يطلق على من يروي الحديث بإسناده، دون علم أسانيد المتنون ومعرفة رجس المهم ولا يعلل المتنون ولا معانيها، فهو مجرد حافظ يحفظ أسماء الرواية، ويحفظ الأحاديث وأسانيدها.

والمحذث: هو من توسيع في الرواية والمعرفة، فاشتغل بالحديث روایة ودرایة، وتميز حتى عرف حفظه واشتهر ضبطه وقيل هو من عرف الأسانيد والعلل وأسماء الرجال وحفظ جملة من المتنون، وسمع الكتب الستة، ومسند أحمد، وسنن البيهقي، ومعجم الطبراني، فحصل على معرفة تجعله ذا ذوق في الحديث.

والحافظ: من الحفظ، وهو من عرف شيوخه، وشيوخ شيوخه، طبقة بعد طبقة، وللدلالة على مكانة الحفاظ يروى أن الإمام أحمد كان يحفظ ٧٥٠٠٠ حديث، والبخاري ٣٠٠٠٠ حديث، ومثله مسلم، وأبو داود ٥٠٠٠٠ حديث، ويحيى بن معين ١٣٠٠٠ حدیث، والحاكم النيسابوري ٥٠٠٠٠ حديث من شتى أنواعه صحيح وغيره.

والحجّة: هو الحافظ الذي بلغ في الحفظ والإتقان مبلغاً يصدق أن يكون حجة عند العالم والخاص.

والحاكم: هو من عرف أغلب الأحاديث متداوّلاً وجراحاً وتعديلها وتاريخها، وكل ما يتعلق بذلك الفن. ومن لقب بالحاكم: أبو داود، والترمذى، والنمسائى، والنمسابورى.

وأعلى درجات المحدثين هو (أمير المؤمنين في الحديث) أي أعلم عصره به، وأجمعهم له ومن لقب بأمير المؤمنين في الحديث: الإمام مالك، والإمام أحمد، وال百家ري والدارقطني وغيرهم^(٢).

(١) د. الحسيني عبد المجيد هاشم، أئمة الحديث النبوى، ص ٩٠ وما بعدها.

(٢) د. الحسيني هاشم - أئمة الحديث النبوى ، ص ٢٥.

ج) مصطلحات المحدثين:

- متفق عليه، رواه الشیخان: رواه البخاري و مسلم.
- أصحاب السنن: أبو داود، الترمذى، النسائى، ابن ماجه (بالترتيب).
- رواه الستة: رواه البخاري، و مسلم، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، و ابن ماجه.
- رواه الخمسة: رواه البخاري، و مسلم، وأبو داود، والترمذى، والنسائى.
- رواه الأربعـة: رواه البخاري، و مسلم، وأبو داود، والترمذى.
- رواه الثلاثـة: رواه البخاري و مسلم، وأبو داود ^(١).

^(١) د. عبد الله شحاته - علوم الدين الإسلامي، ص ٢٢٣

الفصل الثالث

العد في القرآن الكريم

﴿ ١ ﴾

القرآن الكريم هو حل الله المتنين، والنور المبين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، والشفاء النافع، والعصمة للمتمسك، والنجاة للمتعلق، هو الشافع المشفع، والماملح المصد دق، لا يعوج فيقوم، ولا يزيف فيستعبد، ولا يخلق على كثرة الرد، من قال به صدق، ومن عم لب سبق، ومن تلاه أجر، ومن جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار.

والقرآن مأدبة الله ويقبل على هذه المأدبة كل من شرح الله له صدرا، تلاوة وذكرا، وترتيلها وبحثا، وتجويدا ودرسا، وزخرفة ورسما، ونحن مأمورون بأن ننهل من رُيْ القرآن ونَعْبُ مِنْ خيره، ونلتزم للقلوب الشفاء والراحة والأمن، ونملا الصدور بأنوار الإعجاز التي تشع من الآيات والألفاظ والكلمات والحرروف.

والقرآن يشتمل على موضوعات:-

العقائد، والغيبيات، والعبادات، والأحكام، والمعاملات، والحدود، والقصص.

وهذه الدراسة تتناول تحديد مناسبات وموضع ذكر العدد في القرآن الكريم، وبادئ ذي بدء أذكر أن القرآن كتاب الله الخالد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه لم يقدس أاء دادا مثلما كانت عليه ملل الأمم الغابرة.

فالعدد (٢) مثلاً كان له شأن كبير في عقيدة زرادشت التي سادت بلاد فارس والهند وكانت تقوم على فكرة "الثنائية" بوجود إلهين (أهورا مازدا) إله الخير، و(أهريمان) إله الشر، يمثلان قوتين النور والظلم في الكون وتقوم بهما الحياة^(١).

والعدد (٣) له شأن عظيم أيضاً في عقيدة النصرانية التي تقوم على فكرة "الثلث" بوجود إله مركب من ثلاثة أصول أو أقانيم: الأب والابن والروح القدس^(٢).

(١) ول ديورانت - قصة الحضارة - ترجمة محمد بدران وآخرين - نشر الإدارية الثقافية بجامعة الدول العربية، ج ٢، المجلد ١، ص ٤٢٧.

(٢) محمد عزت إسماعيل الطهطاوي - النصرانية والإسلام، ص ٢٨.

والعدد (١٩) أساس العقيدة البابية التي ظهرت في إيران في القرن التاسع عشر كأختلاف ملقة لبعض قواعد الأدبيان وآراء الفلسفه، وقد جعلت العدد ١٩ محوراً مقدساً تدور عليه وحوله شؤون العقيدة، وعلق "البيان" وهو كتابهم المقدس الذي يتكون من ١٩ سورة أهمية بالغة على المقابلات العددية للحرروف^(١).

كما فعل من قبل يهودي خبيث في عصر المبعث هو حبي بن أخطب في ماجته لرسول الله ﷺ باستخدام حساب الجمل الذي تستبدل فيه حروف (أبجد هوز حطي كلمن سعفص فرشت ثذ ضطغ) بالأرقام المقابلة (من ١ حتى ١٠، ٢٠، ٣٠، ٤٠، حتى ١٠٠، ٢٠٠، ٣٠٠، ٤٠٠، حتى ١٠٠٠) وذلك لاستبطاط مدةبقاء الأمة الإسلامية، بحساب ما يقارب لـ الحروف المقطعة (الم، ألل، المص) التي تفتح بها بعض سور القرآن الكريم^(٢).

هكذا..... حقاً أنه خبث يهود

ولكن الله مت نوره ولو كره الكافرون

لقد نزل القرآن الكريم بعقيدة التوحيد:-

- **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ = ١ اللَّهُ الصَّمَدُ = ٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ = ٣ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: ١ . . . ٤).**
- **﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (البقرة: ٢٥٥).**

والعدد كما جاء في لسان العرب هو مقدار ما يُعد، وهو مفهوم مجرد لا يعطى دلالة محددة أو صورة ذهنية واضحة إلا إذا أضيف إليه معدود يميزه.

ويتخذ العدد في القرآن الكريم صورتين: إما أن يرد على سبيل الحصر ليفيد التحديد والتعبيين، وإما أن يرد على سبيل المثال ليفيد التكثير والتضييف.

١. فالصورة الأولى للعدد: التي تفيد التحديد والتبسيط، كتحديد مدة أو أجل أو عدة، أو تعبيين وبيان معدود.

والأمثلة قوله ﷺ:

- **﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَأَزْدَادُوا تِسْعًا﴾ (الكهف: ٢٥)**
- **﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ (التوبه: ٢)**
- **﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (البقرة: ٢٢٨)**

^(١) دائرة المعارف الإسلامية - طبعة دار الشعب - مادة باب - ج ٥ - ص ٩٤٩٩

^(٢) تفسير القرآن العظيم - طبعة عيسى الحلبي - ج ١٠، ص ٣٨

- ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَباً﴾ (يوسف: ٤)
- ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ (الإسراء: ١٠١)

٢. **والصورة الثانية للعدد:** وهي التي تقيد التضعيف والتكرير جريا على عادة العرب في استخدامهم السبعة والسبعين والسبعمائة لا من باب حصر العدد ولا إفاده التحديد ولكن للتكرير. وكذلك استخدام الألف ومضاungاتها للإخبار عن الزمن الطويل جدا^(١). والأمثلة قوله تعالى:

- ﴿كَمَثَلَ حَجَّةَ أَنْبَتَ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مائَةُ حَجَّةٍ﴾ (البقرة: ٢٦١).
- ﴿وَلَوْ أَنَّا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفَدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ (القمان: ٢٧)
- ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ (التوبه: ٨٠)
- ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسَ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوْمًا أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمِّرُ أَلْفَ سَنَةً﴾ (البقرة: ٩٦)
- ﴿لَيْلَةُ الْقُدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: ٣)

وعندما نستعرض آيات القرآن الكريم التي ورد فيها ذكر العدد بمختلف أشكاله مفردا (من ثلاثة إلى عشرة)، ومركبا (من أحد عشر إلى تسعة عشر)، ومعطوفا (من واحد وعشرين إلى تسعة وتسعين) وألفاظ العقود (مضاungات العشرة حتى التسعين) ثم المائة والألف. بالإضافة إلى الكسور.

يمكن تصنيف الآيات التي ورد فيها العدد إلى ثلات مجموعات:

(١) الغيبيات (٢) القصص القرآني (٣) التشريع

أولاً: أعداد ورد ذكرها في مجال الحديث من الغيبيات:

ويقصد بها الموضوعات التي حجبت عن الخلق، واحتفظ الله تعالى بسرها وكنها وقد عجز إدراك البشر وقصر عن تصورها وتعقلها فلا علم لنا بها، ولم يكلف من علمها إلا ما قُصَّ فِي التنزيل الحكيم أو في أحاديث البشير النذير. والأمثلة عليها: الملائكة، واليوم الآخر، والجنة والنار.

مدة الملائكة بدر: ﴿إِذْ تَسْتَعْيِثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجِابَ لَكُمْ أَنِّي مُمْكِنٌ بِأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ (الأنفال: ٩)

(١) عبد القادر الرازي - من غرائب آى التنزيل - تحقيق إبراهيم عطوة عواض - مكتبة مصطفى الحلبى ، ص ١٢١.

٢. حملة العرش: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةً وَاحِدَةً = ١٣ . وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ وَالْجَبَالُ
فَدَكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً = ١٤ . فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ = ١٥ . وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ
يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةً = ١٦ . وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَّةً =
﴾ (الحاقة ١٣-١٧) ١٧

٣٠. خزنة سقر: ﴿سَأَصْلِيْهِ سَقْرَ = ٢٦ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقْرُ = ٢٧ . لَا تُبْقِي وَلَا تَذْرُعُ = ٢٨ . لَوَاحَةً لِلْبَشَرِ = ٢٩ . عَلَيْهَا تِسْعَةُ عَشَرَ = ٣٠﴾ (المدثر ٢٦-٣٠).

٤٤) (الحجر -٤٢) = ٤٢ . أبواب جهنم: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لِمَوْعِدِهِمْ أَجْمَعِينَ﴾ . لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقدس وهم

٥. ظل للمكذبين: ﴿وَلَيْلٌ يَوْمَذِلُ الْمُكذِّبِينَ = ٢٨ . انطَّلَقُوا إِلَى مَا كُنْتُمْ بِهِ تُكذِّبُونَ = ٢٩ . انطَّلَقُوا إِلَى ظِلِّ ذِي ثَلَاثِ شَعَبٍ = ٣٠ . لَا ظَلِيلٌ وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهِ بِ = ٣١﴾ (المرسلات: ٣١-٢٨).

٦. يوم عند ربك: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ = ١ لِكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ = ٢
مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ = ٣ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَمَا كَانَ مِنْ دَارُهُ
خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً = ٤﴾ (المعارج: ١-٤).

٧. خلق السموات والأرض: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَ إِلَيْ
السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٩).

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِدُ يَالِيلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَتَّىٰ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسْخَرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِلَّا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَنَازَّلُكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (الأعراف: ٥٤)

(١) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - ج .٤ ، ص ٤٤٤ .

ثانياً: أعداد ورد ذكرها في القصص القرآني.

يعتبر القصص القرآني وسيلة من وسائل إبلاغ الدعوة، يشتمل على فصول في الأذى لاق تهذب النفوس وتجمل الطابع، وطرق في التربية تساق للاعتبار والإذار، ويحوي تاريخ الرسل مع أقوامهم والشعوب مع حكامهم، ويروى أخبار حكام قوم هدوا فمُكِنَ لهم في الأرض، وآخرين ضلوا فساعات أحوالهم وخربت بيوتهم وحاق بهم العذاب والنkal. كل هذا بقوله بين وأسد لموب حكيم معجز ولفظ رائع.

* والأمثلة على الأعداد التي وردت في ثنايا القصص القرآني:

- (١) عدة أصحاب الكهف ومدة لبثهم: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبٌ هُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبٌ هُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَتَسْمِنُهُمْ كَلْبٌ هُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ لَّمْ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مَرَأً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَقِنْ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ (الكهف: ٢٢-٢٥)
- (٢) هلاك عاد بالرياح: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَهَلَّكُوا بِرِيحٍ صَرِصَرٍ عَاتِيَةٍ = ٦ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَاءَ بَعْ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَانُوهُمْ أَعْجَازٌ نَخْلٌ خَاوِيَةٌ = ٧﴾ (الحافة: ٦-٧)
- (٣) رؤيا يوسف ورؤيا الملك: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَهَادَ عَشَرَ كَوْكِبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ (يوسف: ٤)
- (٤) الآيات المرشدة لموسى: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بِيَضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ فِي تِسْعَ آيَاتٍ إِلَى فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ (النمل: ١٢)
- (٥) ميقات موسى مع ربه: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيَلَةً وَأَتَمَّنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيَلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُقْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْدِ لَهُ وَلَا تَنْتَهِ عَنْ سَبِيلِ الْمُفْسِدِ دِينَ﴾ (الأعراف: ١٤٢)
- (٦) مدة لبث نوح: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَ ذَهْمَ الطُّوفَانَ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (العنكبوت: ١٤)
- (٧) نعاج المتخالفين عند داود: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةً وَاحِدَةً فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزِّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ (ص: ٢٣)
- (٨) صداق ابنة شعيب: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَ إِحْدَى ابْنَتَيْ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَاجٍ فَإِنْ أَتَمَّنَتْ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَاجِنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (القصص: ٢٧)

ويتضح من الآيات السابقة كيف ورد العدد في ثنايا القصص القرآني واضحاً جلياً يمكِّن زعيمها ويحدد أعلاه أو مدة في بعض الأحيان، وفي أحيان أخرى سكت التنزيل عن بيان العدد في بعض القصص لوجود أسرار يرد العلم بها إلى الله تعالى.

ثانياً: أعداد ورد ذكرها في مجال التشريع:

ونذكر بتصنيف أحكام بعض العبادات وأحكام الأسرة والمجتمع (الزواج والطلاق والحمل والرضاخ) ومعاملات (التدابير والإرث والوصية) والحدود (كحد الزنا وحد القذف والملائكة) والكافرات (كفارة الإيمان والإبلاء والظهار). وقد وردت الأعداد في هذا المجال التشريعي لكل الأحكام محددة وصربيحة (عدداً، وعدداً، ومدداً).

- (١) عدد الزوجات: «وَإِنْ خَفْتُمُ الْأَنْقَاصَ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مُتَّبِعِي وَثُلَاثَ وَرَبِّاعَ فَإِنْ خَفْتُمُ الْأَنْقَاصَ تَعْدِلُوهُنَّا فَوَاحِدَةً» (النساء: ٣)
- (٢) عدة الشهور: «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ» (التوبه: ٣٦)
- (٣) شهدود القذف وحده: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ فَاجْلِدُوهُنْمِ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَنْقِبُوا لَهُنْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» (النور: ٤)
- (٤) شهدود الكتابة عند التدابير: «وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ» (البقرة: ٢٨٢)
- (٥) بدل الهدى في الحج للمنتعم: «فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَّتَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ رَمِّنَ الْهَدْيَيْ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَّامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» (البقرة: ١٩٦)

ع . دد :

- (١) عدة المطلقة: «وَالْمُطْلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحْلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ» (البقرة: ٢٢٨)
- (٢) عدة المتوفى عنها زوجها: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» (البقرة: ٢٣٤)

م . دد :

(١) مدة الحمل والفصام (الرضاع): ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَ الرَّضَاعَةَ﴾ (البقرة: ٢٣٣)..

﴿وَوَصَّيْنَا الْأَنْسَانَ بِوَالِدِيهِ إِحْسَانًا حَمَلْتُهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلْتُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُ وَنَ شَهْرًا﴾ (الأحقاف: ١٥)

(٢) مدة الأيلاء (الحلف): ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاعُوا فَإِنَّ اللَّهَ هُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٦)

الكافرات:

(١) كفارة الأيمان: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُمْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّ دُنْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسْطَ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَقْتُمْ﴾ (المائدة: ٨٩)

(٢) كفارة العودة في الظهار: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لَمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ = فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَدِ يَامْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ (المجادلة: ٣، ٤)

كسور العدد:

* وردت كسور الأعداد في القرآن الكريم في مناسبتين:

١- بيان الفروض أي الأنسبة المستحقة عند الأثر.

٢- بيان توزيع الغنائم والأنفال في الحرب.

أولاً: التوريث: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِذَكَرٍ مِثْ حَظَ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَاثًا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلِأَبْوَيْهِ لُكْلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا مَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَرَثَتْهُ أَبْوَاهُ فَلَأُمُّهُ الثَّلَاثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأُمُّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيْمُهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا حَكِيمًا = ١١ . وَلَكُمْ نِصْدُ فُ ما تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّلُثُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كُلَّهُ أوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلَكُلُّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٌ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ يَمْ حَلِيمٌ = ١٢﴾

﴿ يَسْأَلُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتَنُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَنْ يَسَّرَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْتَيْنِ فَلَهُمَا التَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِذَكَرٍ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

(النساء ١٢، ١١، ١٧٦)

وقد اتخذ فقهاء الإسلام هذه الآيات مصدراً لعلم جليل أفردوه بالتأليف، وبينوا فيه الحقائق المتعلقة بالإرث أسباباً وشروطها وموانعاً، وأنواعاً للوارثين والوارثات وأنصبتهم وأحوالهم، وهذا ما يسمى بعلم الفرائض، الذي يتضمن مسائل قسمة المواريث ومعرفة ما يجب لكل صاحب حق في التركة والوقوف على نصيب الوارث.

ثانياً: الأنفال: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ خُمُسَ هُوَ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ النَّقَى الْجَمِيعَنِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الأفال: ٤١)

وقد وردت الأعداد في الآيات السابقة واضحة بجلاء، تحديد بدقة أحكام التشريع القرآنية المعجز.

ومن كل ما تقدم نجد أن القرآن الكريم قد تضمن العدد وكسوره وصوره: مفرداً ومركبًا ومعطوفاً مع العقود والمائة والألف. في كل موضوعاته من توحيد وعقائد وعبادات ومعاملات وأحكام للأسرة وحدود وكفارات.

الفصل الرابع

العد في التشريع

في الدراسة السابقة عن "العدد في القرآن الكريم" تناولت تحديد مناسبات ومواضع ذكر العدد حيثما ورد في كتاب الله العزيز، وقد اتخذ صورتين:

الأولى: على سبيل الحصر لإفادة التحديد والتعيين.

والثانية: على سبيل المثال لإفادة التكثير والتضييف جرياً على عادة العرب في استخدامهم السبعة والسبعين والسبعمائة من باب المبالغة وليس حسراً وتعيناً للعدد وإفادة التحديد، وك ذلك استخدامهم للألف ومضاungاتها للاخبار عن الزمن الطويل، ولقد ضربنا الأمثلة لذلك من القرآن الكريم.

وعند استعراض الآيات التي ورد فيها العدد بمختلف أشكاله:

مفرداً (من ثلاثة إلى عشرة)، ومركباً (من أحد عشر إلى تسعة عشر)، ومعطوفاً (من واحد وعشرين إلى تسعة وتسعين)، وألفاظ العقود (من العشرين... حتى التسعين) ثم المائة والألاف، أمكن تصنيف هذه الآيات إلى ثلاثة مجموعات:

(١) الغيبيات (٢) القصص القرآني (٣) التشريع

وقلنا أن الغيبيات يوصد بشأنها باب الاجتهاد والتأويل، ويجب أن يرد العلم به ما لا يليه العليم الخبير، ولا يطلب منا الجري وراء المرامي التي تهدف إليها الأعداد، حيث ترد على سبيل الرموز والأسرار التي يحتفظ بها عالم السر والنحو، وهي بالنسبة لنا من باب العلم الذي لا ينفع والجهل الذي لا يضر.

وفي القصص القرآني دار العد على محورين: التحديد والتبيين من ناحية، والسر والرموز من ناحية أخرى، فجاء العدد في ثنايا القصص القرآنية أحياناً يميز معدوداً أو يحددها أو لا يحددها، وفي أحياناً أخرى سكت التنزيل عن التحديد، وأبهم الغرض، وكان الغيب.

أما في التشريع فقد جاء العدد محدداً واضحاً صريحاً، ويميز معدوداً، ويميز عدداً أو مداداً، وهذا لزم الاجتهاد فيما لم يغببه الله.

ولقد أكدت من قبل وأكرر أن القرآن الكريم لم يقدس أعدادا، كما كانت عليه نحل الأم م السابقة تثنية أم تثلثاً، أو أخلاطاً ملقة من قواعد الأدب مثل البابية أو البهائية، ولكن عبارة القرآن الكريم هي: لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ، هي عقيدة التوحيد، توحيد الإله الواحد الأحد المنفرد بالوحدانية والتوحد. نوحده تكاليفه (ربا) متقدراً بالفعل خلفاً ورزاً وإحياءً وإماتةً، ونوحده جل جلاله (إلهها) فنفرده بالعبادة والطاعة، دعاء ورجاء وخوفاً ورغبة وإنابة وتوكلا.

يقول محي الدين بن عربي في الفتوحات المكية "مهما نظرت إلى الوجود جملة وتفصيلاً وجدت التوحيد لا يفارقها أبداً صحبة الواحد للأعداد، فإن الاثنين لا توجد ما لم تضف إلى الواحد مثله ولا تصح الثلاثة ما لم تزد واحداً على الاثنين وهكذا إلى ما لا يتناهى، فالواحد ليس العدد، بل هو عين العدد، به ظهر العدد، العدد كلّه واحد، ولو نقص من الألف واحد لا نعدّه الألف وحقيقة، فمتى انعدم الواحد من شيءٍ عُدِمَ، ومتى ثبت الواحد وُجِدَ ذلك الشيءُ، هكذا التوحيد إن حقيقته. (١) ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ (الحديد: ٤).

وهذه الدراسة عن صور العدد في التشريع توضح بعض الأحكام من القرآن والسنة التي جاء بها العدد: عبادات ومعاملات، حدود وشهادات، كفارات وديات، فرائض وزكوات، فتبين عدد الصلوات أو الركعات، وعدد الشهود والشهادات (في الحدود والجنایات)، وعدد أيام الصيام وعدد المساكين الذين يطعمون (في الكفارات) ومقادير ونسب من عناصر المال المختلفة (فهي الزكاة والفرائض والغائم والجزية والديات)، وعدد (بكسر العين) أو مدد تحسب بالأيام والشهور والسنين في أحكام الأسرة أو الأحوال الشخصية وغيرها.

(١) محي الدين بن عربي - الفتوحات المكية - الهيئة المصرية العامة للكتاب - السفر الأول - ف ٥١٢

* * العادات *

أركان الإسلام:

قال الرسول ﷺ: "بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لم ننس تطاع إلى سيد بيلاً" رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر.^(١)

الصلاحة عماد الدين، فهي آية الإيمان وصلة الإنسان بالرحمن، ودعاء ومناجاة بين العباد وربه تكرر خمس مرات في اليوم والليلة لتهنئ عن الفحشاء والمنكر والبغى، يقول الرسول ﷺ: "خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن ولم يضيع منها شيئاً استخفافاً بحقهن، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عنده وإن شاء أدخله الجنة" رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن عبادة بن الصامت.^(٢)

وقال أيضاً يحيى بن أبي ربيعة فضل صلاة الجمعة التي تصح باثنين: إمام ومؤذن ويس تحب أن تكون في المسجد:

"صلاة الجمعة تفضل صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة" رواه أحمد والترمذى والنمسائى عن ابن عمر^(٣)

وفي عدد الصلوات والركعات، نختار من الأخبار الواردة في عدد الروايات أنها سبع عشرة ركعة كعدد المكتوبة: ركعتان قبل الصبح، وأربع قبل الظهر وركعتان بعد الظهر، وأربعة قبل العصر، وركعتان قبل المغرب، وثلاث بعد العشاء وهي الوتر^(٤). ومهما يكن فالصلة خير موضوع من شاء أكثر ومن شاء أقل. وفي ختام الصلاة يروى مسلم أن الرسول ﷺ قال: "من سبّح الله ثrice كل صلاة ثلاثة وثلاثين، وحمده ثلاثة وثلاثين، وكَبَرَهُ ثلاثة وثلاثين، فتكون تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك ولهم الحمد وهو عليكم قدير، غفرت خطایاه وإن كانت مثل زبد البحر" رواه النسائي عن أبي هريرة.^(٥)

وفي فضل الصلاة على النبي ﷺ: "من صلى على واحدة، صلى الله عليه عشر صلوات،

(١) المناوى - المختصر شرح الجامع الصغير للسيوطى - تحقيق مصطفى عمارة ، مطبعة عيسى البابى الحلبي - ١٩٥٤، ج ١، ص ٢١٧.

(٢) المناوى - المصدر السابق، ج ٢، ص ٧.

(٣) المناوى - المصدر السابق - ج ٢، ص ٧٦.

(٤) الغزالى - إحياء علوم الدين - دار الشعب، ج ٢، ص ٣٥٢.

(٥) المناوى - المصدر السابق - ج ٢، ص ٢٩٩.

وخط عنه عشر خطائق، ورفع له عشر درجات" رواه أحمد والبخاري في الأدب والنائي عن أنس.^(١)

وفي تفضيل بعض الأماكن وخصوصية الصلاة فيها " صلاة في مسجدي هذا أفضـل مـن ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضـل من مائة ألف صـلاة فيما سواه" رواه أحمد وابن ماجه عن جابر.^(٢)

وفي توجيه الآباء للأبناء بالصلاـة " مروا أولادكم بالصلاـة لسبع واضربوهم عنهـا العـشر سنين" رواهـ أحمد وأبـو داود عن ابن عمـرو.^(٣)

والوضـوء طهـارة واجـبة قبل الصـلاة وهو سلاحـ المؤمن ومدارـ الأمر فيـه عـلـيـ الـاتـبـاع فـيـروـىـ أـحـمدـ وـابـنـ مـاجـهـ وـالـنـاسـيـ: " جاءـ أـعـرـابـيـ إـلـيـ الرـسـولـ يـسـأـلـهـ عـنـ الـوـضـوءـ وـأـرـاهـ ثـلـاثـاـ ثـلـاثـاـ، وـقـالـ لـهـ هـذـاـ الـوـضـوءـ فـمـنـ زـادـ عـلـيـ هـذـاـ فـقـدـ أـسـاءـ وـتـعـدـىـ وـظـلـمـ".

(١) نفس المصدر - جـ .٢ ، صـ .٢٠٣

(٢) نفس مصدر - جـ .٢ ، صـ .٧٨

(٣) نفس المصدر - جـ .٢ ، صـ .٢٦٣

* * * الح . دود *

الحدود جمع حد، وهو لغة ما يحجز بين شيئين لمنع اختلاطهما، وشد رعاه هي عقوبات الجرائم المحددة والمقدرة بنص الكتاب أو السنة، وحدود الله محارمه ونواهيه ومن تسميتها أنها امتنع من الإقدام على الفعل، وكما يقال هي موانع قبل الفعل زواجر بعده.^(١)

أما التعزير وهو التأديب مطلقاً، ويكون عن ذنب لا حد فيه ولا كفاره، وأمره متروك للإمام يقدر حالة كل مجرم وكل جريمة، ويكون بالضرب أو الحبس أو النفي أو الزجر أو غير ذلك.^(٢)

والحدود المقررة في التشريع هي: الزنا والقذف وشرب الخمر والسرقة وقطع ع الطريق (الحرابة) ويضيف البعض إليها البغي والردة، وإقامة الحدود ضرورة لحماية المجتمع وتحقيق أمنه، وقد يغفل المرء عن الجنائية الواقعية وينظر إلى العقوبة فريق قلبه عطفاً على الجاني وهو ذاتي مع الإيمان «وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً» (النور ٢)، فالرحمة بالمجتمع أهمل بكثير رسم من الرحمة بالفرد، وعن أبي هريرة أن الرسول ﷺ قال: "حدٌ يعمل به في الأرض خير لأهل الأرض أن يمطروا أربعين صباحاً" رواه النسائي وابن ماجه.^(٣)

* وتنميـز الـحدود بـبعض الـخصائـص منها:

- الحد حق الله، ولا يختص بأحد وينسب إلى الله تعالى عظيم خطره وشمول نفعه.
- الحدود محددة بنص القرآن أو السنة لا تزيد ولا تنقص.
- يفوض أمر إقامة الحدود للإمام لما له من القوة والمنعة، وبعد عن مظنة الخوف والمحاباة.
- الحدود تتداخل، فلا يقام على المتهم الواحد مهما تعددت جرائمه إلا حد واحد.

* تتصـنـف الـحدود بـالـرقـ بـالـنـسـبة لـالـعـدـ أوـ الـأـمـةـ.

- الحدود عقوبة شخصية فلا تتعذر الجنائي إلى غيره «وَلَا تَرِرُ وَازِرَةً وَزْرَ أَخْرَى» (فاطر ١٨).
- لا يقبل في الحدود عفو ولا شفاعة ولا يجوز عليها صلح.
- الحدود لا تقام في المساجد صيانة لها من التلوث، ولا في أرض العدو حتى يعود

^(١) د. أحمد فتحي بهنسي - الحد والتعزير - مكتبة الوعي العربي ، ص ٩.

^(٢) نفس المرجع - ص ١٢.

^(٣) المناوى - المصدر السابق - ج ١، ص ٢٥٢

الجيش.

- ما يحدث في الحدود من تلف هدر لا ضمان له.
- جواز الصلاة على المحدود بعد موته.
- الحدود تدراً بالشبهات، فخطأ الإمام في العفو خير من خطئه في العقوبة.
- لا يقبل في الحدود إلا شهادة الرجال العدول حسب النصاب.^(١)

حد الزنا: «الرَّانِيُّ وَالرَّانِيٌّ فَاجْلُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيُشَهِّدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» (النور: ٢).

الزنا هو الوطء المحرم، ويسمى الفاحشة لتناهى قبحه وهو أكبر الكبائر وأعظم الذنوب بعد الشرك بالله وقتل النفس، وحكمه تحريم صيانة الأعراض وسلامة الأنساب وطهارة المجتمع.

ولما كانت هذه الجريمة البشعة تقع في أشد الخفاء، شدد الشارع الحكيم عقوبتها كي ينذر جر مرتكبها ويمتنع من تسول له نفسه فعلها، ويختلف الحد حسب الإحسان أي لا زواج، فالزانى مة والزانى غير المحسن يجلد كل منهما مائة جلدة ويُغَرَّب عاماً عن بلده، وأما المُحسن في رجم بالحجارة حتى الموت والدليل: ما كان يتلى ثم نسخ تلاوة وبقى حكما "الشيخ والشيخة إذا زني ا فارجموهما البتة نكلا من الله"^(٢) وكذلك رجم رسول الله ﷺ الغامدية وما عز، واليهوديين، والحد على العبد أو الأمة نصف ما على الحر فيجلد خمسين جلدة «فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسِنَاتِ مِنِ الْعَذَابِ» (النساء: ٢٥).

(أ) حد القذف: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ فَاجْلُوْهُمْ ثُمَّ ائِنَّ جَنْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأَوْلَانِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» (النور: ٤)، والقذف هو رمي المحسنات العفيفات بالفاحشة، وينصرف الحكم أيضاً على الرجل، وهو جنابة على الأعراض وهو في الأولى بالرعاية عند ذوي المروءات، والحفاظ على الشرف والطهارة. وحد القاذف بلا بينة هو أن يجلد ثمانين جلدة، وتزد شهادته أبداً ويكون فاسقاً ليس بعدل، وقد جلد الرسول ﷺ أهل الإفك الذين رموا السيدة الطاهرة العفيفة عائشة أم المؤمنين بالبهتان ثم ائِنَّ جلدة.^(٣)

(ب) حد شرب الخمر: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْزَالُمْ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُقْلِحُونَ = ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ يُطَافُ أَنْ يُوْقِعَ بِهِ نَكْمَ

(١) د. أحمد فتحي بهنسي - الحد والتعزير، ص ١٦.

(٢) محمد أبو زهرة - العقوبة في الإسلام - بحوث مؤتمرات المجمع - ١٩٧١، ج ٤، ص ٨٢، ٨٨.

(٣) نفس المرجع - ج ٤، ص ٩٤.

الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ
= ٩١ ﴿المائدة، ٩٠﴾

بهذا النص القاطع حُرِّم شرب الخمر بعد تدرج، فهي ألم الكبائر تضر بالجسم والعقـل والضمير، والخمر من الستر لغـة، فشربها يُوجـد ستاراً بين العقل والإدراك، فلا يدرك شـرها ولا يعيـ، ويختدر وجـدانه فيـهـنـك حـمىـ الـحـيـاءـ، وتسـهـلـ المـعـصـيـةـ وتـضـعـفـ مقـاـوـمـةـ الشـرـ، وـتـوجـ دـ الاستـهـانـةـ بـالـواـجـبـاتـ، وـتـقـدـ الإـحـسـاسـ بـالـمـسـؤـلـيـةـ، ويـجـبـ حدـ شـارـبـ الخـمـرـ باـعـتـراـفـهـ أوـ بشـ اـهـدـيـ عـدـ، ويـجـلـدـ ثـمـانـينـ جـلـدـةـ (١)

(١) أبو زهرة - المرجع السابق - ج. ٤، ص. ١٢٤.

* * نصاب الشهادة *

الشهادة خبر قاطع بما روى أو سمع، وهي فرض عين على من تحملها متى دُعى إليها، وتحبب متى خيف ضياع الحق ولو لم يدع إليها، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثِمٌ قَلْبُهُ﴾ (البقرة: ٢٨٣)، ويشترط في الشاهد أن يكون: مسلماً عاقلاً بالغاً عادلاً غير متهم، فلا تقبل شهادة عمودي النسب (الأصل والفرع) لبعضهم، وأحد الزوجين لصاحبه، وشهادة من يجري لنفسه نفعاً أو يدفع عنها ضراً، وشهادة العدو على عدوه.

وشهادة الزور من أكبر الكبائر وقد حذر منها الرسول ﷺ حيث أنها سهلة على الناس أن صعبه عند الميزان، تنصر الظالم وتضيع حق المظلوم، ولها من الدوافع الكثيرة كالحقد والبغضاء، والشهادة إما أن تكون في الحقوق المالية أو في الحدود، وكل حالة عدد من الشهداء، أي نصاب لابد منه في إثبات الدعوى: أربع شهاداء، أو رجلين، أو رجل وامرأة، أو ثلاثة رجال وهكذا.. وتحديد العدد من الشهود، أو الذكرة والأئنة لم يأت لغواً بغير فائدة أو على سبيل الندب، إنما فرض لعلة الاطمئنان والتثبت، فأخبار العدد أظهر من أخبار الواحد، وفي العدد معنى التوكيد، وفيه صيانة للحقوق من الضياع.^(١)

أ) شهادة الأربعة:

(١) في الزنا والقذف: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوْا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ (النساء: ١٥)، ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ (النور: ٤)، ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًا لَكُمْ بِلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ = ١١ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ = ١٢ لَ وَلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ = ١٣﴾ (النور: ١١..)

شدد الشارع العظيم في إثبات جريمة الزنا ضرورة وجود أربعة شهاء رجال، حتى يسد دالسييل أمام من يتهم الأبرياء جزافاً بعار الدهر وفضحة الأبد، ويشهدون شهادة معاينة كالمرود في المحكمة أو كالرشاء^(*) في البئر، ثم أوجب الحد جلداً ثم رجماً، وكل رجم في القرآن معناه القتل، وذلك ل بشاعة الجرم وسوء أثره على المجتمع فكان لابد من التشديد، يقول الفاروق عمر

(١) جميل بسيوني - أصول الإثبات شرعاً ووضعاً - مجمع البحوث الإسلامية - ١٩٨٠ ، ص ٢٥ - ٦٠ .
(*) الرشاء: هو حبل الدلو، لسان العرب، ج ٣، ص ١٦٥٣ ،

بن الخطاب " إنما جعل الله الأربعة سترا ستركم به من فواحشكم " ^(١)، وضرورة الأربعة إسبال لستر الكرم الإلهي على إجرام العباد، لأنه يتعدى إقامة الشهود على الوجه المطل وبإثباتات الحالة، والعدد الذي ميز الشهداء في الآيات هو أربعة تمييزاً للمذكر وليس للمؤنث ولا ذا انعنة الاجتماع على ضرورة اشتراط الذكورة في الحدود. ^(٢)

ولكن ابن حزم الظاهري أجاز قبول شهادة امرأتين مكان كل رجل، فيكون الشهود ثلاثة رجل وامرأتين، أو رجلين وأربع نسوة، أو رجلا واحدا وست نسوة، أو ثمان نساء لا رجل مل معهم. ^(٣)

٣) في الملاعنة: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ = ٦ . وَالخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ = ٧ . وَيَدْرُأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ = ٨ . وَالخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ = ٩﴾ (النور-٦ - ٩)

واللعان مشتق من اللعن وهو الإبعاد وسمي كذلك لأن أحد المتلاعنين يكذب فيكون ملعونا، ولأن كل منهما يبعد عن الآخر بتأييد التحرير، ولقد نزلت هذه الآيات في هلال بن أمية عند ما قذف زوجته في شريك بن سحماء، فقال له رسول الله ﷺ: "البينة أو حد ظهر رك". أي إذا لم تقدم البينة سوف تجلد، فقال هلال: يا رسول الله إذا رأى أحدهنا على امرأته رجلا ينطق يلتمس البينة؟ والذي بعثك بالحق إني لصادق، ولينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحق، فنزلت هذه الآية، والملاعنة مخرج للأزواج، عبارة عن شهادات بالله تعالى من الزوج أربع مرات أنه صادق في قوله على زوجته، ثم دعائه على نفسه في الخامسة إن كان من الكاذبين، فإذا اعترفت الزوجة بعد ذلك بالزنا أقيمت عليها الحد، وإذا لم تعرف وشهدت هي الأخرى أربع شهادات بـ الله تعالى أن زوجها كاذب في قوله، وتدعوا على نفسها في الخامسة إن كان من الصادقين ثم يفرق بينهم إلى الأبد، والملعون والمغضوب عليه في هذه الحالة هو من يعلم الحق ثم يحيد عنه خشية الفضيحة والعار، دون أن يعلم أن فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة. ^(٤)

فتبarak الله الذي يحكم ويشرّع لينظم حياة الإنسان المغدور الذي لا يدرى من حكمة العلى القدير كيف تسير.

(١) نفس المرجع - ص ٢٥، ٥٨.

(٢) نفس المرجع - ص ٢٥.

(٣) السيد سابق - فقه السنة - ج ٣، ص ٣٥٥.

(٤) السيد سابق - نفس المرجع - ج ٢، ص ٢٧٢.

ب) شهادة ثلاثة:

ويشترط في الشهادة على الإعسار أو الإفلاس لشخص عرف غناه ثم ادعى الفقر ليأخذ من الزكاة ضرورة شهادة ثلاثة رجال على إعساره، كما في حديث الغارم: وهو الذي لزمه الدين في الحمالة (الديمة أو الغرامات)^(١)، في رواية مسلم عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال: تحملت حمالة فأتيت الرسول ﷺ أسلمه فيها، فقال: "أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، ثم قد مال: يَا قَبِيْصَةَ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحْلُ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةَ: رَجُلٌ تَحْمِلُ الْحَمَالَةَ فَحَلَتْ لَهُ الْمَسْأَلَةَ حَتَّى يَصِيبَهَا ثُمَّ يَمْسِكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَهُ فَاقَةً حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذُوِّ الْحَجَّ مِنْ قَوْمِهِ (ذُوِّ الْعُقْلِ وَالْفَظْنَةِ): مَنْ عَيْشَ، وَرَجُلٌ أَصَابَهُ فَاقَةً حَتَّى يَصِيبَ قَوْمَاهُ أَوْ سَدَادَاهُ مَنْ عَيْشَ، فَمَا سَدَّ وَاهَنَ مَنْ الْمَسْأَلَةَ يَا قَبِيْصَةَ سَحْتَا يَأْكُلُهَا صَاحِبَهَا سَحْتَا " ^(٢)

ج) شهادة الرجلين أو الرجل والمرأتين:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَانَتُمْ بِدِيْنِ إِلَى أَجْلِ مُسَمَّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكُتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعِدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ فَلَيَكْتُبْ وَلَيُمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلَيُبَيِّقَ اللَّهُ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يُمْلِلَ هُوَ فَلَيُمْلِلْ وَلَيُؤْتِهِ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَلْ أَمْوَالُهُنَّ تَكْبُرُ وَهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى إِلَّا تَرَمَّدَ ابْنُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَيَّنَتْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَأَتَقْوَا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ ﴾
البقرة: ٢٨٢.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَانِ عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ عِيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبَتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتُكُمْ مُصِيَّةُ الْمَوْتِ ﴾ (المائدة: ١٠٦)

ويراعى في الحقوق المالية أو المقصود منها مال مثل: التدابين والبيع والشراء والإيجار والرهن قبول شهادة رجلين أو رجل وامرأتين، ولقد كثر الله أسباب توثيق الأموال لكثرة جهات تحصيلها فجعل التوثيق تارة بالكتابة وتارة بالإشهاد وتارة بالرهن وتارة بالضمان، وأدخل في

(١) نفس المرجع - ج ٣، ص ٣٣٩.

(٢) صحيح مسلم - طبعة عيسى البابي الحلبي - ج ١، ص ٤١٦.

ذلك كله النساء مع الرجال.^(١) أما في الحقوق غير المالية مثل النساء بخلاف زواج والطلاق والرجعة والوكالة والوصية وقتل العمد (القصاص) والبلوغ وانقضاء العدة والإلإلاه والظاهر والخلع من جانب المرأة، وكل حقوق الأبدان، فنصاب الشهادة فيها على قولين: قول عتي ألا يقبل فيها إلا شهادة رجلين، قول آخر على أن يقبل فيها شهادة رجل وامرأتين.^(٢)

شهادة النساء: وتقبل شهادتهن منفردات فيما لا يطلع عليه الرجال ويختلف صنف النساء مثل الولادة والبكارة والثيوبنة وعيوب المرأة واستهلال المولود والرضاع، وقد اختلف في النصاب المطلوب كما يلي:

الشافعية: يقبلون في ذلك شهادة أربع نسوة، وأصحاب الرأي: يقبل شهادة امرأتين، وابن عبد المطلب وأحمد قالوا: بقبول شهادة امرأة واحدة، أما أبو حنيفة: فيقبل شهادة امرأتين مع رجل وخاصة في الرضاع لأن الحرمة متى ثبتت لهذا السبب ترتب على ذلك زوال ملك النكاح، ولكن إبطال الملك لا يثبت إلا بشهادة الرجال، لأنه مما يمكن للرجال الإطلاع عليه.^(٣)

د) شهادة الواحد:

تقبل شهادة الرجل الواحد العدل في العبادات كالاذان والصلوة والصيام، ولقد أجاز الرسول ﷺ شهادة الأعرابي وحده على رؤية الهلال، كما قبل شهادة المرأة الواحدة إذا كانت ثقة فيه لا يطلع عليه إلا النساء، وجعل شهادة خزيمة بن ثابت الانصاري بشهادة رجل بين، وليس به ذه مخصوصة لخزيمة ولو شهد واحد من الخلفاء الأربع أو المبشرين بالجنة أو الصحابة (رضوان الله عليهم) لكانوا أولى بالحكم فيها منه وحده، كما تجوز شهادة الواحد مثل شهادة المعتمد في قضايا الصبيان، وشهادة الخبير في تقييم المتألفات.^(٤)

(١) القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - وزارة الثقافة - ١٩٦٧، ج ٣، ص ٣٨٩.

(٢) السيد السابق - المرجع السابق - ج ٢، ص ٣٤٠.

(٣) نفس المرجع - ج ٣، ص ٣٤٢، جميل بسيوني - أصول الإثبات، ص ٨٠.

(٤) نفس المرجع - ج ٣، ص ٣٤١، نفس المرجع - ص ٨٦.

* * الكفارات *

هي ما يُكَفِّرُ به من صدقة وصوم وسميت كذلك لأنها تکفر الذنوب أي تسد ترها، فالكافارة
صيغة مبالغة لأنها تمحو وتستر الخطيئة، ومنها سمي الكافر كذلك لأنه ستر أعظم نعم الله عليه
وهي الإيمان، وتجب الكفارة في حالات: الحلف ثم الحنث، الظهار من الزوجة ثم العودة،
القصير في أحد مناسك الحج، الإفطار عمداً نهار رمضان، وغيرها من الحالات، وتتخد الصور
التالية:

- عتق رقبة مؤمنة.
- صيام أيام.
- إطعام مساكين.
- كسوة مساكين.

ولقد جعل الشارع هذه الكفارات وأوجبها درءاً للنقصيرات، حيث تعتبر ديواناً تتعلق بذمة
من تحب عليه حتى يؤديها، والحكمة من الكفارة هي صون الشريعة من التلاعيب بها وانته اك
حرمتها، وأصلها قوله تعالى ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّاكِرِ﴾ (هود: ١١٤)،
و الحديث الرسولي ﴿اتق الله حيثما كنت، وأنبع السيئة تمها، وخالق الناس بخلق حسن» رواه
أحمد الترمذى عن أنس. (١)

(أ) كفارة الأيمان: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ
إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ
فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةً أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ
تَشَكُّرُونَ﴾ (المائدة: ٨٩)

الأيمان ثلاثة:

(١) لغو: وصورته ما يجري على اللسان دون قصد مثل: لا والله، بل والله، ولا شئ في ذلك.

(٢) ويمين منعقدة: أي متعددة وصورتها أن تحلف وتؤكد على فعل أو عدم فعل شيء ثم يكرون
بعد ذلك حتى فحينئذ تلزم الكفارة، أما إذا قدمت المشيئة واستثنى سقط الإثم وزال ولا
كافرة،

(١) المناوى- المصدر السابق- ج. ١٠، ص. ١٠.

(٢) وَيَمِينُ غَمْوَسٍ: أَوْ كَاذِبَةٌ تَهْضِمُ الْحَقُوقَ، وَتَعْمَسُ صَاحِبَهَا فِي النَّارِ، وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ نَكْفُرَ رَجُلَاتٍ فَتَجْبُ التَّوْبَةُ فِيهَا مَعَ ردِ الْحَقُوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا.

وكفارة اليمين المنعقدة ثلاثة أشياء على التخيير مرتبة تصاعدياً على ذالك ذكره ما ذكر في الآية:

- ١- إطعام عشرة مساكين لكل منهم مذقاً (*) من بر.
- ٢- كسوة عشرة مساكين ثوباً يجزئ عن الصلاة.
- ٣- تحرير رقبة مؤمنة.

فمن لم يجد واحدة من هذه الأشياء عليه أن يصوم ثلاثة أيام متتابعة أو متفرقة.(١)

(ب) كفارة الظهار: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحَرِّرُ رَقْبَةٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكُمْ تُوعَذُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ = ٣ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرٍ مُتَتَّلِّعِينَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ = ٤﴾ (المجادلة: ٤، ٣)

كان الظهار طلاقاً في الجاهلية فيقول الزوج لزوجته أنت على كظهر أمي. وروى أن خولة بنت ثعلبة ظاهر منها زوجها أوس بين الصامت، فذهبت تستنقى رسول الله ﷺ فقال لها: حرمت عليه، فقالت له: ما طلقني، فقال لها: حرمت عليه، فاغتنمت المرأة واشتكى إلى الله تعالى، ونزلت الآيات تشريع حكم العودة في الظهار بعد أن استمع الله لقولها(٢).

وكفارة الظهار قبل الاستماع والعودة:

(١) عتق رقبة مؤمنة أو

(٢) صيام شهرين متتابعين أو

(٣) إطعام ستين مسكيناً لكل مذا من بر أو مدین من تمر أو شعير.

(ج) كفارة التقصير في مناسك الحج: ﴿وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أَخْسِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِي وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحْلَهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَقِدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمْنَتُمْ فَمَنْ تَمَّتَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَمَّا اسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِي فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَأَنْقَوْا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (البقرة: ١٩٦)

(*) المد مكيال يعادل ١,٣٠ رطل

(١) السيد السابق - فقه السنة، ج ٣، ص ١١٢.

(٢) النيسابوري - أسباب النزول - طبعة مصطفى الحلبي - ١٩٦٨، ص ٢٣٢

الحج هو قصد بيت الله الحرام وأحد الفروض الخمسة، وال عمرة ك الحج وأعماله مانف س الأعمال غير الوقوف بعرفة. وللحج أركان وواجبات وسنن ومحظورات^(١).

الأركان: وهى الإحرام أي نية الدخول في النسك، الطواف، السعي، الوقوف بعرفة، وترك ركن من هذه الأركان يبطل الحج أو العمرة، الواجبات: الإحرام من الميقات، التجرد من المخيط، التلبية، وترك واجب منها يلزم هدية أو صوما.

السنن: الاغتسال، الإحرام في رداء أبيض نظيف، الإحرام عقب صلاة فريضة أو نافلة، تقليم الأظافر وقص الشارب وتنف الإبط وحلق العانة، تكرار التلبية، الدعاء والصلاحة على النبي ﷺ، ومن ترك سنة من هذه السنن لا يلزم له شيئاً ولكن يفوته أجر.

المحظوظ: تغطية الرأس، حط الشعر أو قصه، قل المأذنة، مسافة، الطيب، ليس المخيط، ومن فعل واحدة من هذه المحظوظات صام ثلاثة أيام أو أطعه مدة ثلاثة مساكين، كما يحظر قتل الصيد أثناء الإحرام وجراحته ذلك مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل أو كفارة إطعام مساكين أو صيام.

وتحظر مقدمات الجماع من قبله ونحوها أثناء الإحرام، وعلى فاعلها ذبح شاة.

وعقد النكاح أو الخطبة وسائر الذنوب كالغيبة والنميمة وكل ما يدخل الفسوق فيه التوبة والاستغفار، أما الجماع فإنه يفسد الحج بالمرة إذا تم خلال الإحرام، غير أنه يجب الاستمرار في المنسك حتى يتم وعلى صاحبه بذلة أي بغير أو صيام عشرة أيام على أن يقضى الحج في عام قابل إن شاء الله، لما روى مالك في الموطأ أن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب وأبا معاذ هريرة سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرم بالحج فقالوا: ينفذان يمضيان لوجههم ما حدا به يقضيا حجهما، ثم عليهما حج قابل والهدى^(٢).

وعند العجز عن ذبح الهدى في الحالات التي تجب فيه كما بينا سواء لعدم المال أو عدم الحيوان يجوز حسب الترتيب أو التخيير إطعام مساكين أو عدل ذلك صيام، فيصوم الحاج ثلاثة أيام من المناسب، والأولى أن تكون قبل يوم عرفة ثم يكملها عشرة أيام إذا رجع إلى أهل بيته ووطنه، وذلك لغير أهل مكة.

(د) كفارة الإفطار نهار رمضان: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ كُتبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ = ١٨٣ . أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ

(١) أبو بكر الجزائري - منهاج المسلم ٢ وما بعدها.

(٢) مالك بن أنس - الموطأ - طبعة دار الشعب - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ص ٢٤٨

منْ أَيَّامٍ أُخْرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مُسْكِنٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ = ١٨٤ . شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُوَ دِيَ للنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِنَكُمُوا الْعِدَّةَ وَلِنُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ = ١٨٥) (البقرة ١٨٣ - ١٨٥).

يروى عن الرسول ﷺ أنه لما جاء رمضان قال: "قد جاءكم شهر مد ارك، افتد رض الله عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب الجنة، وتغلق فيه أبواب النار وتغل الشياطين، فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها حرم" (١) رواه أحمد، ومبطلات الصوم من أكل أو شرب أو قيء أو استمناء أو نية فطر تلزم القضاء بصيام اليوم وبدون كفاره، بينما تجب الكفاره مع (١) الأكل والشرب عمدا بلا عذر. (٢) الجماع عمدا نهار رمضان، والكافارة في هذه الحالة عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا.

(هـ) كفارة النذر: النذر أن تلزم نفسك طاعة لا تلزم بدونه، لأن تقول: على صيام يوم أو أيام، أو صلاة ركعات أو صدقة كذا أو كذا، والنذر مشروع بالكتاب والسنة (يُوفِّونَ بالنذر ويَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُهُ مُسْتَطِيرًا) (الإنسان: ٧)، ورواية البخاري ومسند مسلم عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: "من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلما يعصيه" (٢) فالنذر يصح في الطاعات فإذا حنت النازر أو رجع عن نذره لزمته كفاره يمين لحديث الرسول ﷺ برواية مسلم قال: "كفارة النذر كفاره يمين" عن عقبة بن عامر (٣).

(و) كفارة القتل الخطأ: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًّا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطًّا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدِّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا = ٩٢ . وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا = ٩٣) (النساء: ٩٢، ٩٣).

الإنسان صناعة الرحمن ﷺ، خلقه وكرمه ونفع فيه من روحه وأسجد له ملائكته وسخر له ما في السموات والأرض واستخلفه فيها لعماراتها وعبادته، وحقوق الإنسان التي ضمنها الإسلام منذ أربعة عشر عاما هي: حق الحياة والملك وصيانة العرض والحرية والمساءلة والتعليم

(٢) المناوي - المصدر السابق - ج . ٢ ، ص ٣٩.

(١) نفس المصدر - ج . ٢ ، ص ٣١٨ .

(٢) نفس المصدر - ج . ٢ ، ص ١٥١ .

وأقدسها حق الحياة لا يحل انتهاك حرمته واستباحة حماه ^(١).

* والقتل على ثلاثة أنواع:

١ - العمد

٢ - شبه العمد

٣ - الخطأ

١- القتل عمداً: وهو أن يقصد الجاني القتل بأي طريقة بالضرب أو الطعن أو الإحراق أو الإغراق.. الخ وحكم القتل العمد هو القود بمعنى القصاص أو المماثلة ودليله «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذْنَ بِالْأُذْنِ وَالسَّنَنَ نَبِالسَّنَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةً لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» (المائدة: ٤٥). وكذلك قول الرسول ﷺ "من قُتل له قتيل فهو يخير النظيرين أما أن يودي، وأما أن يقاد" ، وتجب الديمة في مال القاتل على تفصيل في مقدارها يبين فيما بعد.

٢- القتل شبه العمد: والقصد منه الجرح فقط لا القتل مثل الضرب بعصا خفيفة أو بحجارة صغيرة أو لكتمة بسيطة، وحکمة وجوب الدية المغلظة تدفعها العاقلة أي الجماعة الـ ذين يؤدون العقل أو الدية وهم عصبة الرجل من آبائه وأخواته وأبناء أخواته وأعمامه وأبناء أمه، توزع عليهم كل على حسب حالته وتقتصر لمدة ٣ سنوات، وإلى جانب الدية تجب الكفارة تطهيراً لذنب القاتل لتركه الاحتياط والتحفظ حتى هلك على يديه أمرؤ محقون الدم، وهي عتق رقبة مؤمنة، أو صيام شهرين.

٣- القتل الخطأ: وهو أن يفعل المرء مبادحاً فيصيب إنساناً فيقتله، لأن يرمي صد يده فيصد يده شخصياً، أو يحفر بئراً فيترد فيها آخر، أو يقود سيارة فيندفع تحت عجلاته ما إنسان فيموت، ويلحق بذلك القتل عمداً غير مكلف كالصبي والمجنون، والدية هنا مخففة تدفعها العاقلة على ثلاث سنوات إلى جانب الكفارة عتق رقبة مؤمنة أو صيام شهرين، وإذا عفا عنها أهل القتيل تسقط الدية فقط من القاتل دون الكفارة ^(٢).

(ز) الديات: الدية هي ما يؤدى من المال لمستحق الدم، وتسمى معلقة وجمعها معاةٌ، وهي تجب على العصبة، والحكمة في شرعايتها وتقديرها هي رفع النزاع في تقدير القيمة إذا ما وكل إلى أولياء القتيل، وحتى لا يدخل في تقديرها عناصر أخرى غير الأدمية، فلم يتب رأي أمرها للحاكم بل قدرها الشارع بالحديث، والدية غير التعويض أو الغرامة التي تتردد في قانون العقوبات الوضعي فتشبه الغرامة في اشتتمالها على زجر الجاني بحرمانه من جزء

(١) السيد سابق - فقه السنة - ج ٢ ، ص ٤٢٧ .

(٢) المرجع السابق - ج ٢ ، ص ٤٣٥ .

من ماله، وتخالفها في أن الجاني لا يتحملها وحده في أغلب الأحوال، كما لا تؤول إلا إلى الخزانة العامة كالغرامة، وتخالف الديبة عن التعويض الذي يدخل فيه مقومات مادية وجسمانية وأدبية بينما جاءت الديبة مقدرة شرعاً، مقابل لا نفس التي هي هلكة بالقتل، أو الأعضاء التي أتلفها الجاني^(١).

* مقدار الديبة:

(١) دية الحر المسلم مائة بعير أو مائتي بقرة أو ألف شاه أو ألف مثقال ذهب أو إثنى عشر ألف درهم فضة، ودليل ذلك حديث جابر أن الرسول ﷺ فرض على أهل الأبل مائة من الأبل، وعلى أهل البقر مائتي من البقر، وعلى أهل الشاة ألفي من الشاة، وكذلك قول ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً قتل فجعل النبي ﷺ ديته إثنى عشر ألف درهم وكذلك ما جاء في كتاب عمرو بن حزم عندما بعث إلى اليمن " وعلى أهل الذهب ألف دينار"^(٢)

ولما كان السهل المتداول من هذه الأصول هو المعيار النقي لأنه أضبط وأنساب، والذهب من أصول الأثمان، فلا خلاف في تقدير الديبة به وهي ألف دينار، والدينار يزن ٤,٢٥ جرام، فتكون جملة الديبة ٤٢٥٠ جرام من الذهب عيار ٢٣,٥، وتُقْوَم بالسعر السائد وتدفع وقت ثبته الحق لولي الهدم قضاء أو رضاء^(٣).

(٤) دية المرأة المسلمة على النصف من دية الرجل مثل ميراثها وشهادتها.

(٥) دية الذمي نصف دية المسلم، ودية إناث الذميين نصف دية ذكورهم.

(٦) دية العبد عبارة عن قيمته حيث أنه مقوم.

(٧) دية الجنين - إذا انفصل ميتاً - هو الغرة أي عشر دية أمه، وقد قومها الإمام مالك خمسة بين دينار أو ستمائة درهم. أما إذا انفصل الجنين حيا فاستهله ثم مات، فإن فيه القود أي الديبة كاملة.

هذا فيما يتعلق بدية النفس، ودية الأطراف تجب كاملة في حالة إزالة العقل، أو الأذن بين أو العينين أو اللسان أو الشفتين أو الأنف أو الذكر أو الخصيتيين أو كسر الظهر على ما جاء في كتاب عمرو بن حزم وكذا قضاء سيدنا عمر، ونصف الديبة تكون في عضو واحد مما ذكر، كما حدّدت دية الشجاج أي جراح الرأس والوجه^(٤).

(١) دار الإفتاء المصرية - الفتاوى الإسلامية - مجلد ٩، ص ٣٣٩٣.

(٢) المرجع السابق - مجلد ٩، ص ٣٣٩٤.

(٣) المرجع السابق - مجلد ٩، ص ٣٣٩٥.

(٤) أبو بكر الجزائري - منهاج المسلم. ص ٥١٩.

(ز) القسامـة: يرتبط بالديـات القسامـة وـهـي الأيمـان في الدـماء، من أقـسم يـقسـم قـسامـة، وـصـد وـرـتها أن يوجد قـتـيل ولا يـعـرف قـاتـله بين قـوم بـينـهـم وبين القـتـيل عـداـوة ظـاهـرـة، وـتـجـرـى القـسـامـة على هـؤـلـاء القـوـمـ، فـيـقـسـم المـذـعـون خـمـسـيـن يـمـيـنا عـلـى خـمـسـيـن عـدـل أو أـقـلـ من ذـلـكـ العـدـدـ، أـنـ رـجـلاـ مـعـيـناـ مـنـ هـؤـلـاءـ القـوـمـ قـتـيلـ لـلـعـداـوةـ التـيـ بـيـنـهـمـ، فـإـنـ حـلـفـواـ اـسـتـحـقـواـ دـمـ الـمـذـعـونـ فـيـبـرـأـ.ـ

وـشـاهـدـ ذـلـكـ حـكـمـ الرـسـولـ ﷺـ فـيـ القـسـامـةـ بـالـإـيمـانـ عـلـىـ المـدـعـيـنـ فـيـ قـتـيلـ خـيـرـ وـهـوـ عـبـدـ اللهـ بنـ سـهـلـ، قـالـ: أـتـسـتـحـقـونـ دـمـ صـاحـبـكـمـ فـلـيـقـسـمـ مـنـكـمـ خـمـسـوـنـ أـنـ يـهـودـ قـاتـلـتـهـ، فـقـالـوـاـ: كـيـفـ نـقـسـمـ عـلـىـ شـئـ لـمـ نـحـضـرـهـ؟ـ قـالـ: "ـفـيـحـلـ لـكـمـ خـمـسـوـنـ مـنـ يـهـودـ مـاـ قـتـلـوـهـ"ـ، وـعـقـلـهـ(*)ـ النـبـيـ ﷺـ مـنـ عـنـهـ(١ـ).

(١ـ)ـ المـرـجـعـ السـابـقـ ، صـ ٥٢٣ـ .ـ
(*)ـ عـقـلـهـ :ـ أـيـ أـدـىـ العـقـلـ أـوـ الـدـيـةـ.

* * * الزكـاة *

الزكـاة لغة من النماء والطهر، فالمال ينمو ببركة إخراجها، وهي واجبة بـ القرآن والسـنة
﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيْهِمْ بِهَا﴾ (التوبـة: ١٠٣) ذكرـت رـدـف كلـ أمر بالـصـلـة،
وفرضـت فيـ السـنـة الثـانـية منـ الـهـجـرة وـحـكـمـتـها تـطـهـيرـ النـفـس منـ الشـحـ وـالـبـخـلـ وـالـعـطـ فـ عـلـى
الـفـقـاءـ وـالـمـحـرـومـينـ، وـالـحدـ منـ تـضـخـيمـ الـأـموـالـ فـيـ يـدـ الـأـغـنـيـاءـ.

وـشـروـطـهاـ: الإـسـلامـ وـالـحرـيـةـ وـالـمـلـكـ التـامـ (لاـ مـغـضـوبـ وـلـاـ مـجـودـ)، وـبـلـ وـغـ النـصـابـ،
وـحـلـولـ الـحـولـ وـبـالـنـسـبـةـ لـلـأـنـعـامـ السـوـمـ أيـ الرـعـيـ فيـ كـلـأـ مـبـاحـ، أـمـاـ المـعـلـوـفـ فـلـهـاـ شـرـوـطـ.
وـأـنـوـاعـهاـ: زـكـاةـ الـمـالـ منـ أـثـمـانـ وـأـنـعـامـ وـزـرـوـعـ وـثـمـارـ وـعـرـوـضـ تـجـارـةـ، وـزـكـاةـ الـبـ دـنـ أيـ
زـكـاةـ الـفـطـرـ بـعـدـ رـمـضـانـ.

الـنـصـابـ: وـهـوـ الـقـدـرـ الـمـخـصـوصـ وـالـمـحـدـدـ الـذـيـ إـذـاـ وـصـلـتـ إـلـيـهـ أـنـوـاعـ الـزـكـاةـ السـابـقـةـ وـجـبـتـ.
وـحـكـمـةـ تـقـدـيرـ نـسـبـةـ الـزـكـاةـ فـيـ الـأـثـمـانـ وـبـعـضـ الـأـنـوـاعـ الـأـخـرـىـ قـدـ لـوـحـظـ فـيـهـ نـسـبـةـ الـعـجـزـ الـبـشـرـىـ
فـيـ الـجـمـاعـةـ، وـأـنـ هـذـهـ النـسـبـةـ تـقـيـ بـحـاجـةـ الـعـجـزـ مـنـهـاـ، فـالـجـمـاعـةـ الـجـادـةـ الـكـادـحةـ الـعـالـمـةـ بـمـبـادـىـ
الـإـسـلامـ فـيـ وـجـوبـ السـعـيـ وـالـكـدـ، لـاـ يـبـلـغـ عـجـزـ الـعـجـزـ فـيـهـاـ بـالـبـطـالـةـ وـالـشـ يـخـوـخـةـ وـالـمـ رـضـ إـلـاـ
نـسـبـةـ عـدـدـيـةـ تـسـدـ حـاجـتـهاـ هـذـهـ النـسـبـةـ الـمـالـيـةـ مـنـ الـزـكـاةـ الـتـيـ قـرـرـهـاـ إـلـاسـلامـ لـلـفـقـ رـاءـ فـيـ أـمـ وـالـ
الـأـغـنـيـاءـ، فـإـنـ زـادـتـ هـذـهـ النـسـبـةـ الـعـدـدـيـةـ، فـقـيـ صـدـقـةـ الـتـطـوـعـ وـكـفـارـاتـ الـأـيـمـانـ وـالـصـومـ مـاـ يـوـاجـهـ
هـذـهـ الـزـيـادـةـ (١).

نـصـابـ الـأـثـمـانـ: (الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ) حـدـدـ نـصـابـ الـذـهـبـ بـعـشـرـيـنـ مـتـقـالـ (دـيـنـارـ)، وـحدـدـ نـصـابـ
الـفـضـةـ أوـ الـرـقـةـ بـمـائـيـ درـهـمـ، وـفـىـ تـقـدـيرـ الدـرـهـمـ وـالـدـيـنـارـ بـ الـجـرامـ: " يـ دـلـ اـسـ نـقـراءـ النـقـ وـدـ
الـإـسـلامـيـةـ وـبـحـوثـ الـمـؤـرـخـينـ وـمـنـهـمـ عـلـىـ بـنـ مـبـارـكـ فـيـ الـخـطـطـ الـتـوـفـيقـيـةـ أـنـ الـ دـيـنـارـ أـوـ الـمـنـقـ الـلـ
الـشـرـعـيـ يـزـنـ ٤,٢٥ـ جـرامـ فـيـكـونـ نـصـابـ الـذـهـبـ عـلـىـ هـذـاـ النـحـ وـ ٤,٢٥ـ ×ـ ٢٠ـ =ـ ٨٥ـ جـرامـ.
وـنـصـابـ الـفـضـةـ وـزـنـاـ بـالـجـرامـ هوـ ٨٥ـ جـرامـ وـنـصـابـ هوـ ٥٩ـ٥ـ جـرامـ، وـقـدـ أـقـرـ بـ ذـلـكـ مـجـمـعـ
الـبـحـوثـ الـإـسـلامـيـةـ بـالـأـزـهـرـ الشـرـيفـ" وـيـحـسـبـ الـنـصـابـ بـالـعـلـمـةـ الـوـرـقـيـةـ كـالـأـتـيـ: وـزـنـ الـنـصـابـ
بـالـجـرـامـاتـ ٨٥ـ جـرامـ ذـهـبـ ×ـ سـعـرـ الـجـرامـ مـنـ الـذـهـبـ عـيـرـ ٢٣,٥ـ يـوـمـ اـكـتمـالـ الـنـصـابـ، ثـمـ يـحـسـبـ
مـرـةـ أـخـرـىـ فـيـ نـهـاـيـةـ الـعـامـ لـاـنـعـقـادـ وـجـوبـ الـزـكـاةـ وـنـسـبـتـهاـ رـبـعـ الـعـشـرـ أيـ ٦٢,٥ـ%ـ (٢).

وـيـرـاعـيـ فـيـ حـلـىـ النـسـاءـ الـمـتـخـذـهـ لـلـزـينـةـ وـكـذـلـكـ الـأـحـجـارـ الـكـريـمـةـ أـنـهـ لـاـ زـكـاةـ عـلـىـهـاـ، وـيـوجـبـهاـ

(١) أبو الـوـفاـ مـصـطـفـيـ الرـمـاغـيـ -ـ مـنـ قـضـاـيـاـ الـمـالـ فـيـ إـلـاسـلامـ ، سـلـسلـةـ الـبـحـوثـ الـإـسـلامـيـةـ بـ الـأـزـهـرـ سـ بـتـمـبرـ ١٩٧٠ ، صـ ٨٩ـ .

(٢) الـفـتاـوىـ الـإـسـلامـيـةـ -ـ الـمـجـلـدـ ٨ـ ، صـ ٢٨٥٤ـ

أبو حنيفة على الحلى مطلقاً، أما إذا اتخذت مادة للإدخار ولم تُلبس ولم ينفع بها وجبت عليه الزكاة، وكذلك تجب في الآنية والتحف.

نصاب النعم (الماشية) : لا زكاة في شيء من الحيوانات غير الأنعام: أي الإبل والحمير والجاموس والغنم (الضأن والماعز) ولا زكاة في الخيل البغال والحمير إذا كانت للتجارة، وشرط جمهور الفقهاء في زكاة الماشية أن تكون سائمة أي ترعى في كلا مباح أكثر العام، ومقصود منها الدر النسل والزيادة والتسمين، ويفاصلها المعلومة التي يتكلف صاحبها قيمة علفها، والحكم به في اشتراط السوم أن الزكاة إنما وجبت فيما يسهل على النفوس إخراجه وهو العفو الزائد كما قال تعالى: «خُذِ الْعُفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ» (الأعراف: ١٩٩) قوله: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقُتُمْ» (البقرة ٢٤٩)، وذلك إنما يكون فيما قلت مؤنته وكثير نماؤه وهذا يتفق ويوجد في السائمة وليس في المعلومة^(١).

* * ويوضح الجدول التالي تفصيل النصاب في كل نوع من النعم

الإبل	البقاء .. ر	الغذ . م
أول نصاب ٥	فيها شاة	فيها شاة جذعة ضأن أو
أول نصاب ١٠	فيها شاتان	أول نصاب ٤٠ فيها شاتان
أول نصاب ١٥	فيها ٣ شياة	فيها سنة (٦) أول نصاب ٦٠
أول نصاب ٢٠	فيها ٤ شياة	فيها تبيع (٥) أول نصاب ٣٠
أول نصاب ٢٥	فيها بنت مخاض (١)	أول نصاب ٤٠ فيها سنة
أول نصاب ٣٦	فيها بنت لبون (٢)	أول نصاب ١٠ ثانية ماعز (٨)
أول نصاب ٤٦	فيها حقة (٣)	أول نصاب ١٢٠ فيها شاة
أول نصاب ٦١	فيها جذعة (٤)	أول نصاب ٢٠١ ثم في كل ١٠٠
أول نصاب ٧٦	فيها بنات لبون	(١) بنت المخاض هي الفصيل أي ولد الناقة إذا فصل عن
أول نصاب ٩١	فيها حقتان	أمها، ودخل الثانية من عمره والمخاض هي الحوامل من
أول نصاب ٢١	فيها ٣بنات لبون	التوق، واحتتها خلفه ولا واحد لها.
ثم في كل ٤٠	بعدها بنت لبون	(٢) بنت لبون هي ولد الناقة إذا كتمل السنة الثانية ودخل في
ثم في كل ٥٠	بعدها حقة	الثالثة.
--	--	(٣) الحقة هي ما أتم من الإبل ثلاث سنين ودخلت في
--	--	الرابعة، وتستحق الطرق من الفحل.
--	--	(٤) الجذعة هي ما أتم من الإبل أربع سنين ودخل في

<p>الخامسة.</p> <p>٥) التباع هي من البقو ما أتم سنة ودخل في الثانية، ويتابع أمه في المرعى.</p> <p>٦) السنة هي من البقر ما له سنتان، وسمى كذلك لتكامل سنائه.</p> <p>٧) الجذعة من الصأن ما أتم سنة.</p> <p>٨) الثنية ومذكرها ثنى من الماعز ما أتم سنتين (*).</p> <p>* رواه أحمد والاربعة عن ابن عمر</p> <p>المناوي- مختصر شرح الجامع الصغير للسيوطى- ج ٣، ص ١٣٠</p>	
---	--

نصاب الحبوب والثمار: اتفق العلماء على وجوب الزكاة فيها ولكن اختلفوا في تحديدها وأصنافها:

١- البعض يرى أنه لا زكاة في المنصوص عليها: القمح والشعير والفول والذرة والحمص واللوبيا والعدس ومن الثمر الزيتون والزبيب والتمر، ويرى أبو حنيفة أنها تجب في كل ما أنبتته الأرض.

٢- النصف فيها هو خمسة أوسقيات، والوسيط = ستون صدعاً، والصداع = أربعين أسداداً، والمد = ١,٣ رطل.

٣- يراعي أنه يجب فيما سقي باللة وبماء مشترى، نصف العشر، وذلك ما من قيمة ما ناتج الصافي بعد خصم كافة التكاليف، ودليله "ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة"، فيما سقط السماء والعيون أو كان عثرياً * (يشرب بعروقه من ثرى الأرض) العشر، وفيما ماسى قى بالنضج * نصف العشر" رواه أحمد عن ابن عمرو^(١)

عروض التجارة: وتشمل كل الأنشطة التجارية من بيع وشراء، يخرج منها ما ناتج الربح الناتج من حسابات آخر العام نسبة ٢,٥%.

مصارف الزكاة: وتصرف الزكاة للأصناف الثمانية التي حدتها الآية ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (التوبة: ٦٠).

زكاة الفطر: وشرعها الله تعالى طهراً للصائم من اللغو والرفث، وطعمه للمساكين، وكفاية ما

(١) المناوي- شرح مختصر الجامع الصغير- ج ٢، ص ٢٣١.

* والعثري : ما يسقى بالسبيل ، والنضج: هو ماء الآبار.

لهم عن ذل السؤال في يوم العيد، مما يؤلف القلوب، ويذيب الأحقاد.
ويجب إخراجها في أي وقت قبل صلاة عيد الفطر، أما بعدها فتعتبر صدقة.
ومقدارها صاع من قمح أو شعير أو تمر أو زبيب عن كل فرد في غالب قوت البلد، أو ما
يقابل ذلك من المال.

* * الفرائض وحساب المواريث *

اتخذ فقهاء الإسلام من آيات الصدر ١١، ١٢ من سورة النساء، والآية الخاتمة ١٧٦ مصدراً لعلم جليل من الفقه هو علم الفرائض الذي يتضمن مسائل قدمة المواريث، وتحديث الأنسبة والأسماء المقدرة لكل صاحب حق في التركة، والفرض التي قدرت هي: الثناء والثالث والسدس والنصف والربع والثمن، وأنواع الوراثة: أصحاب فروض وعصابات وأولى أرحاماً، ويقوم التوريث على أساس معرفة أثر وجود الوراثة على بعضهم بفكرة الحجب كلياً أو جزئياً، على تفصيل أوضاعناه في دراسة مستقلة.

* * مقادير الغنيمة والفى والجزية والخارج *

الغنيمة: هي المال الذي يؤخذ من الأعداء بالحرب، وتسمى أفالا جمع نفل، وتشمل الأموال أو الأسرى أو الأراضي، وفي غزوة بدر نصر الله رسوله والمؤمنين، وغنم المجاهدون أم والا كثيرة فنزل التشريع بتقسيمها: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنَمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (الأفال: ٤١) فتقسم الغنيمة أو النفل خمسة أقساد ام يعطى قسم واحد منها لمن ذكروا في الآية، والأربعة أخماس الباقي تقسم على أفراد الجيش قاتلوا أم لم يقاتلوا، للفارس ثلاثة أسمهم وللراجل (بدون فرس) سهم واحد^(١)، وحكم ذلك أن يشترك المجاهدون في ثمرة النصر والفوز وتشجيعا لهم على تقديم الخيل للجهاد، وقد دأبت الغنائم لهذه الأمة خاصة دون غيرها فيما يروى البخاري ومسلم أن الرسول ﷺ قال: "أعطيت خمسا لم يعطهن النبي قبله: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لى الأرض مساجدا وطهورا فأي رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لى الغنائم ولم تحل لنبي قبله، وأعطيت الشفاعة، وبعثت إلى الناس كافة"^(٢).

الفى: هو ما تركه الكفار من أموال بدون قتال، ويتصرف فيها الإمام مثل خمس الغنائم في صالح المسلمين لقوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىٰ فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ (الحشر: ٧)

الجزية: هي الفريضة المالية التي تؤخذ من أهل الذمة لإنفانتهم بدار الإسالم وتم تعهم بالحماية والأمن، فهي موضوعة على الرؤوس وتنسب إلى الشخص لكونه ذميا. وتجب في ماله ومن ثم اختلفت مقاديرها من زمن إلى آخر ومن مكان إلى آخر بما دار عليه طلاقه^(٣). وسندها قوله تعالى: ﴿قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدِ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (التوبة: ٢٩)

вшروطها: الذكورة والبلوغ والحرية والعقل، فلا شيء على المراة والصغير والعيوب والمجانين.

ومقدارها: كما يروى أصحاب السنن أن الرسول ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل حالم (بالغ) دينارا أو عده معاور (ثياب يمنية) وثبت أن سيدنا عمر ضرب الجزية على

(١) أبو بكر الجزائري - منهاج المسلم، ص ٣٦٠.

(٢) المناوي - شرح مختصر الجامع الصغير للسيوطى - ج ١، ص ٧٦.

(٣) د. محمود سيبويه البدوى - الجزية في الشريعة الإسلامية، ص ٥٤.

أهل الذهب أربعة دنانير، وعلى أهل الورق أربعين درهما، كما روى عنه أيضاً أنه بعث عثمان بن حنيف فوضع الجزية على أهل السواد^(*) أو ٤٨ أو ٢٤ أو ١٢ درهما وليس للجزية مقدار محدد، وإنما الأمر راجع إلى المصلحة واجتهاد الإمام حيث تتفاوت دخول الخاضعين والظروف الاقتصادية لكل إقليم.^(١)

الخ راج: وهو مقدار من المال أو المحصول يؤخذ من أصد حاب الأرض التي فتحها المسلمون عنوة أو صلحاً معبقاء الأرض في حوزة أهلها، وعلى الرغم من تبادل لفظي جزية وخارج لغويًا في بعض الأحيان إلا أن القرائن تحدد المعنى المراد مثل إضافة الجزية إلى الأرض والخارج إلى الرأس.

(*) السواد: ما حول الكوفة من قرى - ياقوت الحموي - معجم البلدان - ج ٣، ص ٢٧٥ .
(١) د. محمود سيبويه البوسي - المرجع السابق ، ص ١٨٢ .

* * * عدد الحل من الزوجات *

﴿وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوهُمَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مُتْشَنِي وَثُلَاثَ وَرَبْعَ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوهُنَّا فَوَاحِدَةً﴾ (النساء ٣)

الزواج سنة الله في خلقه، ميثاق غليظ بين الرجل والمرأة، يتم فيه تبادل للحقوق في إطار المودة والرحمة، وبغرض التحسين والإبقاء على النوع الإنساني، وأركانه: عقد، وصدق، وشاهدين، ولبس: ﴿وَمَنْ آتَاهُنَّهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوهُنَّا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَّا وَدَّهُ وَرَحْمَةً﴾ (الروم ٢١).

رخص الشارع الحكيم أن يتزوج الرجل ما شاء من النساء حتى أربعة، وقد أسلم غيلان بن سلمة الثقفي وتحته عشر نسوة، فقال له النبي ﷺ: "اختر منهن أربعاً" ^(١)، وأوجب على الزوج أن يقسم بينهن بالعدل في كل شيء، ولا تعارض فيما أوجبه الله في الآية السابقة من العدل بين النساء، وبين ما نفاه في آية: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوهُنَّا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْلِئُوا كُلَّ الْمُبَيِّنِ فَتَنَزَّرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ (النساء ١٢٩)، فإن العدل المطلوب هو العدل الظاهر المقدر عليه ^٤، وليس العدل في المودة والمحبة. ذلك لا يستطيعه أحد فالقلوب بين أصحابي من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء. ^(٢)

ولقد كان تعدد الزوجات للرسول ﷺ لأكثر من أربع خصوصية ^٣، له ولها ما يبرره انسانياً أو شرعاً، وقد كان ذلك قبل نزول آية تحريم التعدد.

(١) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم ، ج ١، ص ٤٥٠ .

(٢) السيد سابق - فقه السنة ، ك ٢، ص ٩٩ .

* * عدد الشهور ومنها الحرم *

﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ (التوبه: ٣٦)، فعدد الشهور أمر ثابت ومحکوم في كتاب الله منذ خلق الأجرام والآزلة، وهي:

(الحرم) وسمى كذلك تأكيداً لحرمةه ومنع القتال فيه لأن العرب كانت تحله عاماً وتحرمه عاماً. (صفر) لخلو البيوت من أهلها عندما يخرجون للقتال والأسفار (ربى ع أو آخر) لارتباعهم أي إقامتهم في عمارة الربع (المحلة ودار الإقامة)، (جمادى الأولى والآخر)، وقد د تصادف وجودهما أيام الشتاء وجمود الماء، (رجب) وقد سمي كذلك من الترجيب أي التعظيم فقد كان له شأن عظيم. (شعبان) وسمى كذلك لتشعب القبائل فيه، (رمضان) لمصداقته شدة الرمضان أي الحر والقيظ، (Shawwal) من شالت الإيل أذنابها عند الله ما حفظ في ذلك الوقت، (ذو القعدة) لتعودهم فيه عن القتال. (ذو الحجة) لأنهم كانوا يحجون فيه إلى بيت الله الحرام.

ومن بين هذه الشهور أربعة حرم: ثلاثة سرد متالية هي: (ذو القعده) و (ذو الحجه) و (الحرم) ، وواحد فرد هو (رجب) ، ولهذه الأشهر الأربع حمرة خاصة ، فالطاعات فيها أكثر رثواباً ومعاصي أعظم عقاباً ، وقد كانت هذه الشهور كذلك في الجاهلية ، فكانت العبرة تذكرة الأنسنة عن رماحها وتقدع عن شن الغارات ، بل كان الخائف فيها يأمن من أعدائه ، حتى أن الرجل إذا نفي قاتل أخيه أو أخيه لم يكن يتعرض له .^(١)

الع . دد :

العدد (بكسر العين) جمع عدة، وهي مأخوذه من العدد (بفتح العين) لاشتمالها عليه، والعدة مدة تنتظر فيها المرأة المفارقة لزوجها بحياته تطليقاً أو مفارقتها هو بوفاته، أو مدة لا تزيد عن أربعة أشهر تنتظرها الزوجة التي يحلف عليها زوجها ألا يقربها، فأنواع العدد هي: عدة المطلقة بأنواعها، عدة المتوفى عنها زوجها، عدة الإيلاء.

أ) عدة المطلقة:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَاحْصُوا الْعُدَّةَ﴾ (الطلاق ١)، ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ (البقرة ٢٢٨). الطلاق حل لرابطة الزوج الوثيقة، وهو أبغض الحال عند الله، ويجب في حالة ما إذا

(٢) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ٣٥٤.

لحق أحد الزوجين ضرر لا يدفع إلا به، ولقد تعددت مرات الطلاق في الجاهلية دون حد ولا ضابط، حتى قال رجل لامرأته: والله لا أطلقك فتبيني مني، ولا أويك أبداً، قالت: وكيف ذلك؟ قال: أطلقك وكلما همت عدتك أن تتقصني راجعتك، فذهبت المرأة إلى السيدة عائشة (رضي الله عنها) فأخبرتها وأخبرت رسول الله ﷺ فسكت حتى نزل التشريع المحكم يحدد مرات الطلاق.^(١)

﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ (البقرة ٢٢٩)

* العدة للمطلقة على ثلاثة أقسام:

١- عدة ذات الأقراء: أي المرأة التي تحيسن، فالقرء هو الطهر من الحيض، العدة هي ثلاثة أيام.

فروع.

٢- عدة الصغيرة التي لم تحض أو الآيسة (ذات سن ٥٠ أو ٦٠ وقيل ٦٥ سنة) هي ثلاثة أشهر: ﴿وَاللَّائِي يَئْسَنُ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَتْنَ فَعَدْنَهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَا مِنْ يَحْضُنَ﴾ (الطلاق ٤).

٣- عدة الحامل هي وضد حملها ﴿وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَاءِ إِلَى أَجْلَهُنَّ نَّأَنْ يَضَدَ عَنْ حَمْلَهُنَّ﴾ (الطلاق ٤). أما المطلقة قبل الدخول بثياباً فلَا عدة لها، لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَتُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْنَهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَى مِنْهُنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ (الأحزاب ٤٩).

* حكمه تشريع العدة:

١- التأكيد من براءة الرحم حتى لا تختلط الأنساب.

٢- إتاحة الفرصة أمام الزوجين للنظر في الرجعة وإعادة العلاقة.

٣- لما كان الزواج أمراً عظيماً ينتظم أمام جموع الرجال والشهداء فلا ينبغي أن ينفع ذلك إلا بانتظار طويل.

والطلاق يجب أن يكون الزوجة في طهر لم تمس فيه، وحكمة ذلك أنها لو طلت وهو في حائض ولم تكن مستقبلة العدة تطول عليها لأن بقية مدة الحيض لا تحسب منها وفيه إضطرار بها، وإذا طلت في طهر مسها الزوج فيه فإنه لابد من معرفة هل حملت أم لم تحمل لـ، حتى تعرف بما تعتد بالإقراء أم بوضع الحمل؟ وبعد التطليقة الأولى وانتظار العدة يجوز للأزواج أن يراجعها خلال مدة العدة ﴿بَعْوَلَتْهُنَّ أَحَقُّ بِرِدَّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ (البقرة ٢٨٨). أما إذا انقضت العدة دون مراجعة، بانت الزوجة فلا يتحقق للزواج أن يراجعها. ويصبح خاطباً

(١) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٢٧١.

يمهر وعقد جديد، وإذا طلقت الزوجة ثلاث، بانت بينونة كبرى فلا تحل لمن طلقها حتى تنكح زوجا غيره^(١) لقوله تعالى ﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ (البقرة ٢٣).

ب) عدة المتوفى عنها زوجها:

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرُ رَجَالًا﴾ (البقرة ٤٢٣) وحكمه جعل العدة أربعة أشهر وعشرا هي التأكيد من براءة الرحم من الحمل إلى جاذب براءة النفس من الحزن، وزيادة العدة هنا عن مدة عدة المطلقة أمر يتفق مع الفطرة البشرية لأن كآبة الحزن التي تشمل الزوجة، وما يليق من قيمة الوفاء للزوج المتوفى يحتاج إلى مدة أكبر من مدة التأكيد من عدم اشتغال الرحم على حمل والتي يمكن التعرف عليها من تكرار ثلاثة قروء.

ولا يجب على المرأة الإحداد - أي ترك الزينة من الطيب والحلبي - على أي متوفى أكثر من ثلاثة أيام إلا في حالة الزوج، فالإحداد هنا هو مدة عدتها أي أربعة أشهر وعشرا وقد كانت في الجاهلية مدة سنة كاملة.

ج) عدة الأجلاء:

﴿لَلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَأُولُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ، وَإِنْ عَرَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾ (البقرة ٢٢٦، ٢٢٧).

والإجلاء هو الحلف بامتناع الزوج أن يطأ زوجته إطلاقا أو لمدة محددة، وقد كان الرجل في الجاهلية يحلف ألا يمس امرأته سنة أو سنين، ولكن الشارع الحكيم حدد مدة أقصاها أربع شهور، وللزوجة بعدها أن تطالب بالفيئة، أي الرجوع إلى الجماع أو يطلق، فإن جماع خليل العدة بقيت زوجته، وكفر عن يمينه (بإطعام أو كسوة أو صيام ثلاثة أيام) وإن صدر على الامتناع الرزمة القاضي بأن يطلق، فإن امتنع أيضا عن الطلاق طلاق القاضي بحكمه^(٢).

المدد:

أ) مدة الحمل والرضاع:

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةُ﴾ (البقرة ٢٣٣)، ﴿وَوَصَّيْنَا إِلِيَّا إِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنْ وَفِسَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ (القمان ١٤)، ﴿وَوَصَّيْنَا إِلِيَّا إِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعْتُهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِسَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ (الأحقاف ١).

(١) السيد سابق - فقه السنة . ج . ٢ ، ص ٢٣٤ ، ٢٢٥ .

(٢) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - ج . ١ ، ص ٢٨٥ ، ٢٦٨ .

أمرنا الله تعالى بالإحسان إلى الوالدين والبر بهما والعطف عليهم، فطالما كابت الأم حمال الحمل من مشقة وتعب وثقل وكرب، وقد استدل الإمام على كرم الله وجهه بهذه الآيات التي تحدد مدة الحمل والفصام (الرضاعة)، أن أقل مدة للحمل هي ستة أشهر، وهو اس تباطق وفى صحيح وافقه عليه الصحابة (رضوان الله عليهم)، وذلك عندما تزوج رجل إحدى النساء من جهينة فولدت له لتمام السنة أشهر فجحد المولود^(١).

ب) سن اكتمال العقل والحلم:

﴿وَصَنَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ إِحْسَانًا حَمَلْتُهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعْتُهُ كُرْهًا وَحَمَلْتُهُ وَفَصَالَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبُّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرُ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالَّدِيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (الأحقاف ١٥).

ويكتمل فهم الإنسان وعقله ويتأهلى عقله إذا وصل سن الأربعين، فلا يتغير بعد ذلك عم ما يكون عليه، وعنده لا بد له من طلب المعونة من الله وشكر نعمائه، وقد قيل: إذا بلغت الأربعين فخذ حذرك^(٢). وهو إنذار بوقعة ضرورية مع النفس، والأربعون هي السن التي بُعث فيها سيد الخلق سيدنا محمد ﷺ بالرسالة الخالدة إلى يوم الدين.

... وبعد فقد كانت هذه جولة في بستان القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة عرضنا فيها ألوانا من أحكام التشريع المعجز، في بعض فروع الفقه. (عبدات) من صلاة وزكارة وصدقة وحج، (معاملات) من بيع وشراء ورهن وإفلاس و(أحكام الأسرة) من زواج وطلاق وعدد، و(جنایات) من حدود وشهود وقصاص وديات وكفارات الـ ذنوب، وأنصبة الزكارة، وفرائض المواريث، ومقادير الغنيمة والجزية.

وقد كان العدد بكل صورة في تلك الأحكام محدوداً وواضحاً، مبيناً ومقدراً. يميز مع دوداً، ويوضح أجلاً أو عدة أو مدة. وصدق الله العظيم إذا يقول (ما فرطنا في الكتاب من شيء)

اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا
وزدنا علماً من عندك يا علیم يا خبير

(٢) المصدر نفسه - ج. ٤ ، ص ١٥٧ .

(١) المصدر نفسه - نفس الصفحة.

الفصل الخامس

الشجر في القرآن الكريم

القرآن هو منهج الله المكتوب في المصاحف، والمحفوظ في الصدور، المتعبد بتلاوته ^٤، واللازم تطبيقه، والكون هو القرآن المشاهد والمحس والناطق بآلاء الله، فالقرآن كتاب مسد طور وممتد، والكون كتاب مشاهد ومحس.

ولا تعارض إطلاقاً بين القرآن وسنته الكون لأن الخالق عز وجل واحد، فالذي خلق، هـ و
الذى قال، هو الذى أعجز.

والشجر نعمة من أعظم نعم الله على عباده تمتد فوائده في حياة الإنسان والحيوان غذاء وكساء وطاقة وظلا، ولطالما اعتبر الشجر مصدراً غنياً لإلهام الشعراء وأهل النظم، لا الذين يولعون بالوصف والتشبّيه بالأشجار والثمار والأزهار والحدائق والبساتين والرياض، والجذبات والزروع، أشكالاً وألواناً وطعوماً.

وردت مادة (الشجر) في القرآن الكريم ستة وعشرين مرة:

بلغت (الشجر) ٦ مرات، (الشجرة) ١٨ مرة، (شجرها) مرة واحدة، و(شجرتها) مرة واحدة ^(١)، وفي المرات الثمانية عشرة التي وردت بلفظ الشجرة كتبت الكلمة بالهاء إلا في سورة الدخان (الآية ٤٣) كتبت (شجرت) بالتاء المفتوحة.

والأشجار في القرآن مباركة طيبة عدا واحدة ملعونة وأخرى خبيثة.

الأولى هي شجرة الزقوم والأخرى كلمة الكفر والعياذ بالله، والأشجار مباركة في ذاتها كما وصفها القرآن، ولما حباها الله وأودع فيها من منافع وأسرار، ولأنها كانت موقعاً يحدد مناسبة جليلة أو حدثاً عظيماً سجله القرآن. كما استخدمت الأشجار أداة من أدوات التصوير وير وض ربيب الأمثال في الأسلوب القرآني لتقريب المعاني بالمحسوسات.

(١) محمد فؤاد عبد الباقي - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم - دار الشعب، ص ٣٧٥

* ويمكن تقسيم مادة الشجر التي وردت في القرآن الكريم على النحو التالي:

- شجر عام: شجر الحدائق والمراعي وبيوت النحل.
- شجر مُعين: شجر الزيتون، وشجر اليقطين.
- شجر مُعيَّب: شجرة الخلد.
- شجر يحدد موقعاً: شجرة الوادي المقدس، شجرة بيعة الرضوان.
- شجر لضرب الأمثال: شجرة طيبة وشجرة خبيثة، شجرة مباركة زيتونية، شجرة أفلام.
- شجر في النار، ونار في الشجر.

وبادئ ذي بدء نقول إن الشجر من خلق الله يسبح ويسجد له، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لينسجم الكون كله إنسانه وحيوانه ونباته وأفلاكه في صلاة واحدة هي التوحيد، وينتظم الكل في موک ب خاشع يسجد لله، ويتجه إليه دون سواه في وحدة واتساق... ويا عجباً في ذلك الإنس ان الا ذي يتقد رق وحده غريباً عن هذا الموكب المهيّب، فإذا ما سلك فيه بالخشوع والعبادة أكرمته الله وأعزه، وقد ذل من دان لغير الديان.^(١)

وكل ما في السموات والأرض من أفلال وأجرام وجماد وحيوان ونبات مسخرة للإنس ان مذلة له بأمر الله، وهو مكرم مفضل عليها جميماً عندما يخضع ويعبد خالقه ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنَّجُومُ وَالجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْمَوَابُ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقٌّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ﴾ (الحج ١٨) ﴿الرَّحْمَنُ = ١ . عَلَمَ الْقُرْآنَ = ٢ . خَلَقَ الإِنْسَانَ = ٣ . عَلَمَهُ الْبَيْانَ = ٤ . الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ = ٥ . وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدُانِ﴾ (الرحمن ١ . . . ٦).

شجر عام

شجر المراعي: ينزل ماء المطر من السماء بقدرة الله وتدببه، فتظهر أهم نعم الله في ماء الشرب، والماء أصل الحياة، ثم في إنبات الكلا وشجيرات المراعي التي تعيش عليه ما الأنواع، وتربى بها السائمة والدواب فتعطى الإنسان لحما شهياً ولبناً سائغاً.

﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَسْكُنُ مَعْوَنَ﴾ (النحل ١٠).

(١) سيد قطب - في ظلال القرآن - دار الشروق - ط ٧٧ - ١٩٧٨ - ج ٤، ص ٢٤١٤

شجر الحدائق: إن منظر الحدائق والبساتين وخضراء الأشجار ورقة الأزهار تبعثر في القلوب بهجة وسروراً، وسبحان الذي صنع فأبدع هذا الجمال الأخاذ، وتأمل الزهرة وتنس يق شكلها وتنظيم ورقاتها إنه شيء معجز حقاً تقف أمامه عقرية الفن بالإجلال والتقدير.

﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا إِلَّا هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ﴾ (النمل ٦٠)

بيوت النحل: وبالإلهام من الفطرة الإلهية يتخذ النحل من جوف الشجر بيotta، وبها يعمل بدقة عجيبة يعجز عن مثلاها العقل المفكر سواء في بناء الخلايا أو تقسيم العمل أو طريقة إفراز العسل المصفي الذي جعل الله فيه شفاء للناس.

﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنِ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنِ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ، ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الثَّمَراتِ فَاسْلُكِي سُبْلَكَ ذُلْلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَفٌ لَّوْا نُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ﴾ (النحل ٦٨، ٦٩).

﴿شجر معين﴾

شجر الزيتون:

وهي شجرة معمرة دائمة الخضراء، وأقرب منابتها من بلاد العرب طور سيناء ومنذ ازالت الأنبياء في الأرض المقدسة، وكلها منافع للناس زيتها وخشيبها وورقها وثمرها. وأقسم الله بها ما في قوله ﴿وَالَّتِينَ وَالْرَّيْتَوْنَ = وَطُورِ سِينِينَ = وَهَذَا الْبَلْدِ الْأَمِينِ﴾ (الذين ١-٣). وفي الحديث: "كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة" رواه الترمذى عن ابن عمر^(١)، وقال الإمام ابن عباس في الزيتون منافع، يسرج بالزيت وهو إدام ودهان ودباغ ويؤخذ بحطبته وتقله، وليس فيه شيء إلا وفيه منفعة حتى الرماد فيغسل به الإبريسيم أي الحرير، ويعتبر زيت الزيتون أنقى الزيوت النباتية، حيث تجتمع فيه صفات الحسن والصفاء والجودة.

﴿وَشَجَرَةٌ تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سِينِاءَ تَبَتُّ بِالدُّهْنِ وَصَبَغٍ لِّلَّاكِلِينَ﴾ (المؤمنون ٢٠)

﴿شجرة من يقطين﴾

اليقطينة هي شجرة الدباء أو القرع ذات الأوراق العريضة، وثمرتها طعام يغذي وشد راب يروى، ويروى عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ "كَمَا يَدْ بِالْدَبَاءِ" رواه أحمد د

(١) المرجع السابق، ج. ٢٠، ص. ١٦٠.

والترمذى عن أنس^(١).

والمناسبة: أن يونس خرج مغاضباً لقومه أهل نينوى حاضرة بابل بعد أن أبوا دعوته إلى الله ولكنهم جأروا الله طلباً للرحمة فرفع عنهم العذاب، وأوى يونس إلى الفلك، فكان ما كان من اضطرابه، وخر سهم يونس ليلقى به في البحر، والتهمه الحوت وهو من جند الله، ودعا به يونس ربه في ظلمات بطن الحوت (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) فاستجاب له رب الونجاه فلفظه الحوت على الساحل ولم يأكل له لحماً أو يهشم له عظماً، وأنبت الله شجرة من يقطين تجمع ليونس بين الطعام والري وفي أوراقها برد الظل، ولا يقربها الذباب الذي لا يحتمله جده^(٢).

﴿ وَإِنْ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ، إِذْ أَبْقَى إِلَى الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ، فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ، فَالْتَّقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ، فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْبَحِينَ، لَلَّبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمٍ يُبَعَّثُ وَنَ، فَنَبَّذَ ذَنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ، وَأَنْبَتَنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينِ ﴾ (الصافات ١٣٩ . . . ١٤٦).

﴿ شجر مغيب ﴾

شجرة الخلد:

وهي الشجرة التي نهى الله آدم وحواء عن الأكل منها دون سائر شجر الجنة اب تلاء وامتحاناً، وللمفسرين في تعينها أقوال كثيرة، وليست العبرة بتعين نوعها فذلك من قبيل العزم الذي لا ينفع والجهل الذي لا يضر، ولكن العبرة بالانتهاء عند نهى الله بعدم الأكل من الشجرة المحرمة.

والمناسبة: أن إبليس اللعين وسوس لآدم وحواء في الجنة بأن يأكلان من شجرة معينة وأغواهما بأن من أكل منها خلد ولم يمت ونال الملك الدائم الذي لا يزول، فلما أكلا منها ظهرت لهما عوراتهما وعريا من نور الله.

يقول المرحوم الشهيد سيد قطب في الظلال:

"لقد أبيحت كل ثمار الجنة إلا شجرة واحدة، ربما ترمز للمحظور الذي لابد منه في حياة الأرض، وبغير محظور لا تنبت الإرادة، ولا يتميز الإنسان المريد عن الحيوان المسُوق، ولا يمتحن صبر الإنسان على الوفاء بالعهد والتقييد بالشرط، فالإرادة هي مفرق الطريق، والذين

(١) نفس المصدر - ج ٢، ص ١٩٥.

(٢) عبد الوهاب النجار - قصص الأنبياء - مؤسسة الحلبي، ص ٣٦١

يستمدون بالإرادة هم من عالم البهيمة، ولو بدوا في شكل الآدميين^(١): «وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَنَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ» (البقرة ٣٥)، «وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَنَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ» (الأعراف ١٩)، «فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدْلُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمَلْكٍ لَا يَبْلِي» (طه ١٢٠).

﴿شجر يحدد موقعا﴾

شجرة الوادي المقدس:

وهي الشجرة المباركة التي كلام الله ﷺ عندها سيدنا موسى.

والمناسبة: أنه في طريق عودته عليه السلام مع أهله من أرض مدين إلى مصر رباع د أن قضى أكبر الأجلين وخدم صهره عشر سنوات، ضل موسى الطريق في ليلة باردة، وأراد أن يوقد ناراً لتدفعه أهله ولمعرفة الطريق فصل زنده وضن بالنار، ومن بعيد درأى موسى ذماراً تضطرم في شجرة خضراء، فقصدها فلم يجدها إلا نوراً، وتعجب من حسن ذلك النور، وشددة خضرة الشجرة وجاء النداء العلوي، واختص موسى دون الأنبياء والرسل بأنه كل يوم وكل يوم بدء نبوته وبعثته برسالته، ونودي أن الذي يخاطبك هو الله العظيم الكبير المنزه عن صفات النقص، رب الأنس والجن والخلائق وإنك بالوادي المقدس المبارك الذي يس مى طوى^(٢)، ولا جدوى من الجري وراء تحديد هذه الشجرة ونوعها، وإنما يهمنا أن نقف بالاعتبار والتقدير لقدرة الله، ونعرف أن الشجرة كانت موقعاً أعلن عنه سيدنا موسى ببدء رسالته^(٣) فلماً أتاها نودي من شاطئ الوادي الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة أن ياموسى إني أنا الله رب العالمين

(القصص ٣٠).

شجرة بيعة الرضوان:

وهي شجرة سمرة كانت بالحديبية، تمت تحتها البيعة.

والمناسبة: أنه لما بلغ سيدنا رسول الله ﷺ الحديبية قرب مكة في أوائل رمضان المدرس الهجري، أوفد سيدنا عثمان بن عفان إلى أهل مكة يخبرهم بأنهم جاؤوا للعمارة ولا يرثون حرباً، فحبسه الكفار وجاء الخبر بأن عثمان قد قتل، فدعى الرسول ﷺ المس لمدين إلى البيعة وكانت ألفاً وأربعيناً رجلاً تقريباً، وحضرها الروح الأمين جبريل عليه السلام وكانت بيعة على

(١) سيد قطب - في ظلال القرآن - ج ١، ص ٨٥.

(٢) عبد الوهاب النجار - قصص الأنبياء - ص ١٧٤.

الموت بدخول مكة حرباً وسميت بيعة الرضوان حيث قال رسول الله ﷺ للماياعين "أنتم خير أهل الأرض"، ولما بلغ المشركين أخبار هذه البيعة أخذهم الرعب وأطلقوا عثمان وطلبووا الصلح مع رسول الله ﷺ على أن يأتي مكة في العام القادم. ولما ولى الفاروق شهيد المحراب عمر بن الخطاب الخليفة، خشي أن يقدس المسلمين هذه الشجرة التي عقدت تحتها البيعة، وبعد أن بلغه أن كثيراً من الناس يقصدونها للتبرك، وأمر أن تقطع فقطعت كيلاً يقتن بها الناس وتعد دكم ما عبّدت العزى وكانت شجرة عليها بناء وستور عظمتها قريش بين من مكة والطائف^(١).

رحمك الله يا عمر... فقد كان الحق على لسانك.

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ كِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتَحًا قَرِيبًا﴾ (الفتح ١٨).

﴿شجر لضرب الأمثال﴾

التصوّر هو الأداة المفضلة في أسلوب القراءة عن طريق التخييل والتّجسّيم، فتضُرب الأمثل بصور الأشجار لتقريب المعاني، فيبرز المعقول في حالة مجسمة، وبذلك يُرسّخ المعنوي ثوب المحسوس.

شجرة مباركة زيتونة (تصویر لنور الله)

مثل يقرب للإدراك طبيعة النور حين يعجز عن تتبع مداده وآفاقه المترامية وراء الإدراك البشري الحسير، فالشجرة ليست شجرة بعينها ولا متحيزه بمكان أو جهة، وزيتها ليس زيتها من هذا المشهود المحدود، إنه نور الله الذي أشرقت به الظلمات في السماء والأرض، النور الذي لا ندرك كونه ولا مداده، إنما هي محاولة لوصول القلوب به والتطلع إلى رؤياه، إنه نور فائض دائم في السموات والأرض لا ينقطع ولا يختبئ ولا يخبو، فحيثما توجه إليه القلب رأه وحيثما تطلع إليه الحائر هدأه، وحيثما اتصل به وجد الله^(٢)

﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثُلُ نُورِهِ كَمْشَكَةٌ فِيهَا مَصْبَحٌ بَاهِ فِي زُجَاجَةٍ الْزُجَاجَةُ كَانَهَا كَوْكَبٌ دُرَّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةِ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٌ وَلَا غَرْبِيَّةٌ يَكَادُ زَيْتُهُ يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِذَلِكَ اسْوَدُ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ﴾ (النور ٣٥).

شجرة طيبة (تصویر لكلمة الإيمان)، وشجرة خبيثة (تصویر لكلمة الكفر).

(١) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - ج ٤ ، ص ١٩٠ .

(٢) سيد قطب - في ظلال القرآن - مجلد ٤ ، ص ٢٥١٩ .

إن كلمة الإيمان الطيبة (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يرددتها المؤمن ويعمل بها صباح مساء مثل الشجرة الطيبة السامة الراسخ أصلها في الأرض، والممتدة أغصانها نحو السماء، والمستمرة في عطاء الثمار كل وقت بتيسير الخالق بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، والمؤمن لا يزال يرفع له عمل صالح في كل حين.

وكلمة الكفر الخبيثة والعياذ بالله مثل الشجرة الخبيثة وقد اقتلعت من جذورها، ولد بيس لها أصل ثابت ومستقر في الأرض، والكافر لا أصل له ولا فرع، ولا يصعد له عمل، ولا يتقبل منه شيء.

﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلْمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتَى أَكْلُهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ مَثُلُّ كَلْمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتَثَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾ (ابراهيم ٢٤ . . . ٢٦).

شجرة أقلام (تصوير لكلمة الله):

كلمات الله أبدية خالدة لا تتفد، ولو استخدم كل ما في الأرض من شجرة في صنع أدق لام تكتب كلمات الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، من مداد بقدر البحر وسعته، وبحيث يمده، سبعة أحمر غير ره - والس بعة والسبعين والسبعينة تذكر في اللغة على سبيل المبالغة والتكثر جريا على عادة الع رب - ل و حدث ذلك لتكسرت الأقلام ونضبت البحار، ولم تتفد كلمات الله الدالة على عظمته وجلاله وعجائب خلقه وعلمه.

﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةً أَبْحُرٍ مَا نَفَدَتْ كَلْمَاتٌ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (القمان ٢٧).

﴿ شجر في النار، ونار في الشجر ﴾

الشجرة الملعونة:

هي شجرة الزقوم من الترقم أي البليع بجهد، طعام أهل النار، تنبت في قعر جهنم، ومتفرعة فيها ثمارها وحملها كأنه رؤوس شياطين في تناهي القبح وال بشاعة - حيث يصور القبيح بصدق ورة الشيطان، والجميل الحسن بصورة الملك - وإذا جاء أصحاب الجحيم أكلوا منها ملء البطون وشربوا عليه من الحمي، فغلت في بطونهم غلي النحاس المذاب - وفي الحديث "لو أن قطرة من الزفوم فطرت في بحار الدنيا لأفسدت على أهل الأرض معيشهم" ، رواه أحمد وأصحاب السنن عن ابن عباس^(١)، ولقد حدث رسول بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بعد رحلة الإسراء والمعراج أنه رأى الجنة والذار

(١) المناوي - مختصر شرح الجامع الصغير - ج ٢، ص ٢١٧

ورأى شجرة الزقوم، ولكن الكفار كعادتهم في الإنكار والجحود قالوا: كيف يكون (ش جر في النار) ولا يحترق؟

لقد فتن المشركون وأغلقوا عقولهم، وعقلوا أفكارهم. عن الإيمان بطلقة ة درة الله تَبَّعَهُ، الواحد الواحد، القادر، القاهر، الخالق، المبديء، المعيد، صانع القوانين والسنن ومعطلاها، فالنار جند من جنود الله تحرق أو لا تحرق بإذنه. إن حجارة صغيرة من سجيل منضود، تحملها جنود الله من الطير الأبابيل، ترمي بها أبرهة الأشرم وأفialel ومهاجمي بيـت الله الد رام، أحد رقتهم وأبادتهم وجعلتهم كعصف مأكول، أما النار التي أضـد رمت، وسـد عـرـت أيام ما حـتـى اـحـمـ رـتـ واصفرت وأبيضـتـ فيـ شـدـتـهاـ، وأـلـقـيـ فـيـهاـ خـلـيلـ اللهـ الرـحـمـنـ سـيـدـناـ إـبـراهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ لـمـ تـحرـقـهـ، وـأـمـرـهـ الـلـهـ أـنـ تـكـوـنـ بـرـدـاـ وـسـلـامـاـ عـلـىـ إـبـراهـيمـ.

إن شجرة الزقوم في النار، طعام الأثيم، فتنة واختبار ليكفر من سبق عليه الكفر، ويصد دق من سبق له الإيمان.

- ﴿إِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا التِّي أَرَيْدَنَا إِلَّا فِتْنَةً لَّذَّ اسِ الشَّجَرَةِ الْمُلْعُونَةِ فِي الْقُرْآنِ وَنُخَوَّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ (الإسراء ٦٠).
- ﴿أَذْلَكَ خَيْرٌ نُزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزَّقْوَمِ = إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ = إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ = طَلَعُهَا كَانَهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ (الصافات ٦٢ . . . ٦٣).
- ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ = لَا كُلُونَ مِنْ شَجَرٍ مِّنْ زَقْوَمٍ = فَإِنَّهُمْ لَا كُلُونَ مِنْهَا فَمَا لَوْلَوْنَ مِنْهَا الْبُطُونَ = فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ = فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهِيمِ = هَذَا نُزُلُهُمْ يَوْمَ الدِّين﴾ (الواقعة ٥١ . . . ٥٦).
- ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقْوَمِ = طَعَامُ الْأَثِيمِ = كَالْمُهَلِّ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ = كَغَدِي الْحَمِيمِ﴾ (الدخان ٤٣ . . . ٤٦)

نار في الشجر:

أنكر المشركون قدرة الله على الإحياء والبعث، ويرى أن الكافر أبي بن خلف جاء بعظ مريم وفتته أمام رسول ﷺ، وقال ساخرا: أتزعم يا محمد أن الله يبعثنا بعد أن نصبح رفاتا مذل هذا؟ فرد عليه الرسول ﷺ: "نعم يبعثك ويدخلك النار"، والرد على المنكريين يحتاج إلى مذال لطلاقة القدرة أقوى من مجرد لفت نظرهم إلى كيفية الخلق من نطفة، فهم قالوا إن النطفة حارة رطبة بطبع الحياة فخرجت منها الحياة، أما العظم فهو بارد يابس بطبع الموت، فكيف تخرج منه الحياة؟ إن القدرة هنا أن يخرج الضد من الضد، فيحي العظام وهي رميم، ويوجهها القرآن إلى مثال محسوس في حياتنا. وهو ورأي النار واقتداها من الشجر الأخضر. فالعرب لها ش جرتان

المرخ والعفار، وإذا أخذ منها غصنان أحضران فحك أحدهما بالآخر تناثر شرر النار^(١). يا (سبحان الله نار في الشجر) والعود الأخضر مشتمل على الماء، والماء بارد رطب ضد النار، وهو لا يجتمعان ولكنها طلاقة القدرة الإلهية، وأحسن القائل الذي أشار إلى ظاهرة الرعد والبرق الناجم عن اصطدام السحب ببعضها: جمع النقضيين من أسرار قدرته (هذا السحاب به ماء به نار)^(٢)

إن في القرآن لفتتين في هذا الموضوع:

الأولى: ما وردت في خواتيم سورة يس (من الشجر الأخضر نارا) ووصف الشجر محددا بأنه الأخضر ولم يطلقه كي لا يفهم أن القصد هو استخدام خشب الشجر كوقود للنار.

الثانية: في سورة الواقعة وهي ذكر لفظة (شجرتها).

- ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهِ مَا لَدُّ ذِي أَنْشَأَهَا أَوْلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ﴾ (يس ٧٨ - ٨٠).
- ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ = أَذْ تُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ نُمُشِّدُ وُونَ﴾ (الواقعة ٧١ ٧٢).

فاعتبروا يا أولي الألباب

(١) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم، ج ٣، ص ٥٨٢.
- ابن منظور - لسان العرب - ج ٥، ص ٤١٧١، ج ٦، ص ١٢٣.
(٢) محمد علي الصابوني - صفوة التفاسير - ج ١٣، ص ١١٨٩.

الباب الثاني

المواد الشرعية الإسلامية

الفصل الأول

عدالة نظام التوريث الإسلامي

الحمد لله الوارث الباقي، الذي يرجع إليه ملوك السموات والأرض بعد فناء خلقه، وهو جلاله حي لا يموت، يرث الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين.

المال عصب الحياة، وقואم حركتها، زينة مستحبة، وشهوة مستنذنة، وجمعه فطرة بشريه جبل الخلق عليها، من أجله لأن كل صعب، وهان كل شاق. «وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًا» (الفجر ٢٠)، ولم ينه الإسلام عن التمتع بهذه الزينة، وإنما وجهها وضبطها كغيرها من الغرائز في حدود الطيبات والحلال، فألزم أن يكون الكسب مشروعًا، والإنفاق بـ المعروف، وأداء الحق وقوالواجبات دون إضرار بمصلحة الفرد أو الجماعة، وبغير نهب أو قسر أو ربا أو تجارة فـي محرم، أو إفساد في دين أو عقل أو عرض.

والإنسان مثل شجرة، لها جذور وأغصان، ولها أصول وفروع، وتمتد الفروع تغذية الجذور فتخرج الثمار والبذور، التي تستتب من جديد، فتضرب جذورها في الأرض، وترتفع فروعها في السماء وتثمر خيرا بإذن الله... وهكذا الحياة. فالوالد يعمل ويكتسب ويزيل أقصى طاقاته بنفس راضية، لأن ثمرة كفاحه وجهده لن تضيع أو تقف عند حياته القصيرة المحدودة، بل ستتمتد لينتفع بها أبناؤه وأحفاده، وهم امتداده الطبيعي وفي ذلك تعادل بين الجهد الذي يعطيه والجزاء الذي يلقاء والأبناء ينتفعون بجهود آبائهم وأمهاتهم، ولا تقتصر الصلة بينهم على الإرث المالي فحسب، بل يرثون منهم صفات واستعدادات جثمانية وعقلية لا يمكن ردها أو تعديلها، تؤثر في مستقبل الأبناء خيرا أو شرا بدون اختيار، ولذا فإنه من العدل الاجتماعي أن يرث الابن أيضًا جهود أبيه المادية كـي تتعادل المغانم مع المغارم. ولو تصورنا مجتمعنا ينكر على أعضائه توريث بعضهم البعض (ذرية الإنسان وقرابته)، لما جد أحد في تحصيل مال، أو سعي لإيمائه، ولثبيط الهم، وفترت الجهود، وركد النشاط، وحافت الخسارة بالمجتمع كله، إن حكمة التوريث تقوم على العدل بين الجهد والغرم والغم (١).

(١) سيد قطب - العدالة الاجتماعية في الإسلام - دار الشرق - ط٦ - ١٩٧٩ ، ص ٧٢

علم الفرائض:

اتخذ علماء الإسلام من آياتي الصدر (١٢، ١١) وخاتمة سورة النساء مصدراً لعلم جليل في الفقه أفردوه بالتأليف، وبينوا فيه كل ما اتصل بالإرث أسباباً وأركاناً وشروطها وموانع، وأنواعاً، كما فصلوا أصناف الورثة، وأنصبتهم وأحوالهم، وسمى ذلك العلم "علم الفرائض" من الفريضة بمعنى القدر، والعامل به فارضاً أو فرضياً، ويتضمن مسائل قسمة المواريث، ومعرفة نص يب كل صاحب حق في التركة، وقد حثّ الرسول ﷺ على تعلمه "تعلموا الفرائض وعلموه الناس فإن نصف العلم وهو يُنسى وهو أول شيء ينزع من أمتي" رواه ابن ماجه والحاكم عـ نـ أـ بـ يـ هـ رـ يـ رـ (١)

ويروى عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ "العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل: آية ملزمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة" رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم (٢)، والفرائض نصف العلم على ما رواه أبو هريرة، لتعلقها بإحدى حالتي الإنسان وهي الوفاة، وبقي الأحكام الشرعية تتعلق بالحياة، واشتهر من الصحابة رضوان الله عليهم في هذا الميدان: الإمام علي بن أبي طالب (باب مدينة العلم)، وعبد الله بن العباس (حبر الأمة)، وعبد الله بن مسعود (ترجمة القرآن)، وزيد بن ثابت (كاتب الوحي وأفرض الصحابة).

وبلغ الاهتمام بالفرائض حداً كبيراً، فلا تخلو كتب الفقه منه كواحد من أهم أبوابه وأدق مباحثه، بخلاف إفراده بالدراسة والبحث المستقل، كما خصه بعض العلماء بالتأليف نظماً، لسهولة حفظه واستيعاب قواعده وحالاته في المنظومات الشعرية.

وجدير باللحظة أننا نجد من تعلم الفرائض من غير علم بها من القرآن ما أسر روع ما ينساها فاللهم فقها القرآن، واشرح به صدورنا، ونور به قلوبنا، وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا ما علمتنا.

خصائص نظم التوريث قبل الإسلام:

وبإطلاعه سريعة على خصائص نظم التوريث عند الرومان واليونان أو اليهود نجد الآتي:

- ١- حرمان أصول المتوفي من الميراث إذا وُجد الفروع.
- ٢- إبطال كبير للذكور، وإهمال شنبع للإناث.
- ٣- يتميز الابن الأكبر بضعف نصيب اثنين من إخوته.

(١) المناوي - مختصر شرح الجامع الصغير للسيوطى - ج ١ ، ص ٢٢٦ .

(٢) نفس المصدر - ج ٢ ، ص ١١٥ .

- ٤- حرمان الزوجة من تركة زوجها، بينما للزوج أن يرث زوجته.
- ٥- حرمان الأم من تركة ابنتها أو ابنتها، ولكن يرثها ابنها أو ابنتها أو أبها أو جدها.
- ٦- الولد المتبني له نفس حقوق الإنبي الشرعي، وحتى الإنبي من زنا مثل الولد ثابت النسب بـ^(١).

ولا يمكن القول بأنه كان هناك نظام إرث متكامل ومتناقض في أي حضارة من الحضارات السابقة على الإسلام ولا عند اليهود، فكلها نتف متفرقة، ورقة متجمعة بغير ما انسجام، ويتعذر أن تخرج منها بأحكام واضحة وبسيطة، وإذا كان فلا تخلو من الضعف والعدم والإجحاف، والخروج عن الفطرة البشرية السليمة بأن تكون الرذيلة كالفضيلة سبباً في الوصول إلى الخير ونعمة النسب.

التوريث في الجاهلية:

ساد المجتمع الجاهلي بعض المظاهر والعادات كان لها أثرها في عوامل وأسباب التوريث:

- كان العرب أهل كر وفر وغارات من أجل المغانم، وكان أساس التوريث عندهم الرجالية والفحولة والقوة، فورثوا الأقوى والأقدر من الرجال على الزود عن الديار، وحماية الذمار^(٢)، وحرم الضعيفان: النساء والأطفال، وكان الضعف مانعاً من التوريث، رغم وجوب كونه داعياً له، ومفضياً إليه، فقلبت الأوضاع المنطقية.
 - وضعَت المرأة في أخس وأحق مكان في المجتمع، فكانت تُؤَدِّ طفلاً، وتورث امرأة كم ما يورث المتابع، وتحبس وتُعرض إهاماً وامتهاناً، وبسبب ضعف شأن المرأة في هذا المجتمع اضطربت أركان الأسرة، باعتبارها اللبنة الأولى فيه، وراج السفاح والمخادنة.
 - ضاعت حقوق اليتامي الضعاف، وأهدر الوالى أموال اليتيم بدلاً من أن يحذب عليها حفظها وأمانة.
 - شاعت عادات التبني للجلدة الأشداء من الفتى، والتحالف من أجل النصرة والمعاونة، والوصية للحليف أو لغيره حتى على سبيل الفخر والتباكي^(٣).
- وكل هذه العوامل كانت رهنًا بمشيئة صاحب المال وإرادته، ورغباته في التبني والتحالف والوصية، ولم يكن للقرابة والنسب فعالية أو أثر كبير.

(١) د. شوقي عبده الساهي - عدالة الإسلام في أحكام المواريث - ١٩٨٠ ، ص ١٠ وما بعدها.

(٢) الذمار: هو كل ما يلزمك حفظه وحمايته والدفاع عنه ، مثل الأهل والحرم. لسان العرب - ج ٢٠ ، ص ١٥١.

(٣) د. الساهي - المرجع السابق - ص ٢٥.

التوريث في الإسلام:

سطع نور الإسلام من الله بكتاب مبين على رسول أمين ﷺ فواكب طبيعة الفطرة البشرية، وتمشي مع ما جبل الله الناس عليه، فتدرج إلى الأمثل شيئاً فشيئاً، ولـم يشد أأن يفجأ بـنـظـامـ التـوريـثـ مـرـةـ وـاحـدـةـ:

أولاً: بدأ بالدعوة إلى التراحم والتعاطف والبر بالوالدين والإحسان إلى الأقارب بصفة عامة **﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنِقْفُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ فَلَلَّوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبَيْنَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَقْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾** (البقرة ٢١٥)، فأقر التشريع ما لغة العرب وجاراهم في فطرتهم وميولهم، وأوجب أن يكون الوالدان والأقرباء من لهم حق في النفقة، وكـذلكـ فـيـ الـوصـيـةـ عـنـ الـموـتـ **﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا وَصِيَّةً لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَقْبِنِ﴾** (البقرة ١٨٠)

ثانياً: عندما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة المنورة، عقد المؤاخاة بين بعض المهاجرين والأنصار، ليقوى الأواصر بينهم، فقد كانوا قلة بين كثرة من الأعداء، وصارت هذه الأخوة في مجتمع الإيمان أصدق وأقوى من أخوة النسب، وأنشأت حق التوارث فكان الأنصار ارث المهاجري دون ذوي رحمة، ولا ميراث لمن لم يهجر **﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَدُوا وَهُمْ مَاجِرُوا وَجَاهُ دُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمُ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَالَّذِينَ آمَدُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَائِتُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَصْرُوكُمْ فِي إِلَهِ دِينِ فَعَلَّا يُكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيقَاتٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾** (الأفال ٧٢).

ثالثاً: أبطل التشريع عادة التبني، ورد علاقة النسب إلى أسبابها الحقيقة عـلـاقـةـ اـتـ الدـمـ والأـبـوـةـ وـالـبـنـوـةـ، لأنـ الكلـامـ لاـ يـشـيءـ نـسـباـ، ولاـ يـغـيرـ وـاقـعاـ، وـلـكـ المـشاـعـرـ الطـبـيعـيـةـ تـشـدـ أـمـنـ كـوـنـ الـوـلـدـ بـعـضـةـ مـنـ أـبـيهـ **﴿وَمَا جَعَلَ أَدِعْيَاكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَلُلْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ، ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنَّدَ اللَّهِ فَإِنَّ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْرُونَكُمْ فِي إِلَهِ دِينِ وَمَوَالِيْكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعْمَدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾** (الأحزاب ٤، ٥)

رابعاً: بعد أن استقرت الأحوال في المدينة المنورة شيئاً ما بعد غزوـةـ بـدرـ، وتـوفـرـ قـدرـ منـ الكـفاـيـةـ لـالـمـسـلـمـينـ عـلـىـ إـثـرـ السـرـايـاـ التـيـ لـحـقـتـ الغـزـوـةـ، وـالـغـنـائـمـ التـيـ حـصـدـ لـوـاـ عـلـيـهـ اـ، أـعـيـدـ دـتـ الجـمـاعـةـ إـلـىـ فـطـرـتـهاـ فـرـدـ الـإـرـثـ وـالـتـكـافـلـ فـيـ الـدـيـاتـ إـلـىـ قـرـابةـ الدـمـ وـالـنـسـبـ، وـنـسـختـ كـلـ أـسـبـابـ التـوارـثـ بـالـحـلـفـ وـالـمـوـالـةـ وـالـتـبـنيـ وـالـمـؤـاخـاةـ، وـقـرـرـتـ الـوـلـاـيـةـ الـعـامـةـ لـلـرـسـوـلـ ﷺـ التـيـ تـتـقـدمـ عـلـىـ قـرـابةـ الدـمـ بـلـ عـلـىـ النـفـسـ، كـمـ قـرـرـتـ الـأـمـوـمـةـ الشـعـورـيـةـ لـأـزـوـاجـهـ بـالـنـسـهـ بـهـ لـجـمـيـعـ

المؤمنين ثم ولایة أولى الأرحام ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْوَاجُهُ أَمْهَاتُهُمْ وَأَوْلُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ (الأحزاب ٦).

خامساً: لما كان النظام الإسلامي يقوم على أساس التكافل الاجتماعي في الحق وقوالواجبات، وفق الميل الفطريه الثابتة في النفس البشرية، فالقريب مكلف بإعماله قريباً له إذا احتاج، والتضامن معه ونصرته في الديات والتعويضات، ومن العدل أن يرثه إن تركه مالاً، ومن أجل ذلك شرع الله الإرث وقررها^(١) ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا، وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَ مَمَّا أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مُنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ فَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (النساء ٨، ٧)، وبهذا المبدأ أعطى الإسلام للنساء منذ أربعة عشر قرناً حق الإرث كالرجال، أعطاهن نصيباً مفروضاً لم يُحدَّد، والإسلام ينظر إلى الفرد حسب قيمته الإنسانية وليس حسب قيمته العملية في الح رب والإنتاج.

سادساً: بعد ذلك نزل التشريع التفصيلي المحكم، محدداً الأنسبة والفرضيات لكى لا تتحقق وبطريقة لم تفصل مع أي من أحكام العبادات والمعاملات تأكيداً للعدالة وتحقيقاً للإنصاف وحكم من الله العليم الحكيم، خاصة وإن المال مال الله، يوجهه حيث شاء، ويورثه من يشاء ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ إِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَّتَانِ مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ وَلَا يَبْوَيْهُ لَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَتْهُ أَبُوَاهُ فَلَأُمَّهُ الْثُلَّتُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأُمَّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ آباؤُكُمْ وَأَبْناؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا، وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكُنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دِينٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُلُثُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دِينٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْثُلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرَ مُضَارٌ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيهِ حَلِيمٌ﴾ (النساء ١١، ١٢).

﴿يَسْتَقْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِنُكُمْ فِي الْكُلَّالَةِ إِنِّي أَمْرُؤٌ هَلَّكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْتَيْنِ فَلَهُمَا الثُلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (النساء ١٧٦).

(١) سيد قطب - في ظلال القرآن - مج. ١٠ ، ص ٥٨٧

* ملاحظات على الآيات:

- ١-(يوصيكم الله) هذا تأكيد بأن رحمته سبحانه وتعالى وسعت العباد أكثر من أنفسهم يقظ ولـ الرسول ﷺ: " الله أرحم من الأم بولدها".
- ٢-(أولادكم) لفظ الولد يشمل البنين والبنات، وإن البنين وإن نزل عند فقد البنين لفظ الوالد يشمل الأب والجد الصحيح عند فقد الأب، وأبويه لفظ يشد مل الأبا والأمه و قد ضد من الشارع الحكيم حقوق الأولاد باعتبارهم امتداداً للميت وهي الحالة الشائعة والطبيعية فـ في الإرث وذلك بفكرة الحجب الكلي والجزئي والتي تعتمد على قاعدة توريث الأقرب يحجب الأبعد.
- ٣-حدد التشريع إرث الأنثى بقدر معروفة، وأخبر أنه للذكر مثله مرتين- تمشياً مع طبيعة الفطرة الإنسانية- فجعل إرث الأنثى هو الأصل، وإرث الذكر مرتين ولـ عليه، يعـرف بالإضافة إليه، واختيار التعبير القرآني (للذكر مثل حظ الأنثيين) ليشعر بإبطال ما كانـت عليه الجاهلية من منع توريث النساء^(١)، ولقد سكت التنزيل عن حكم إرث البنـتين، وذلكـ نصيب فوق الأنثـيين، وبيـنت السنة النبوـية استحقاق البنـتين للثـيين قـياسـاً على الأخــتين الــذــي تــحدــدــ نــصــيبــهــمــ فــيــ الآــيــةــ الــأــخــيــرــةــ فــيــ ســوــرــةــ النــســاءــ،ــ وــاــتــفــقــ جــمــهــورــ الــفــقــهــاءــ عــلــىــ اــنــصــ رــافــ وــإــفــادــةــ الــجــمــعــ عــلــىــ الــاثــيــنــ،ــ مــثــلــ صــلــاــةــ الــجــمــاعــ تــصــحــ بــاــثــيــنــ إــمــاــ مــقــدــ.
- ٤-كرمت الأمومة واعترف بفضلها وبمبالغة في صلتها، ورثت قرابتها وهم الأخوة والأخوات لأنـ بفرضـ مـحدــدـ،ــ يــســقــ نــصــيبــ الأــخــوــةــ الــأــشــقــاءــ الــذــيــنــ يــرــثــونــ بــالــتــعــصــيــبــ إــذــاــ اــجــمــعــاــ.
- ٥-تحدد نصيب الزوجة أو الزوجات مهما تعددت لأربع، بقدر ثابت هو الربع أو الــ ثــيــنــ،ــ بــمــ اــ يــرــشــدــنــاــ إــلــىــ أــنــ الــأــصــلــ يــجــبــ أــنــ يــكــوــنــ لــلــرــجــلــ اــمــرــأــةــ وــاحــدــةــ^(٢).
- ٦-الكلالة من معانيها الإعياء والتعب، واستعمل لقرابة البعيدة لضعفها بالنسبة لقرابة الأصول والفروع، وأيضاً من معانيها الإحاطة بالشيء مثل إحاطة الإكليل بالرأس، واستعمل لقرابة الميت المحيطين به من جوانبه لا من أعلى ولا من أسفل أي الوالد أو الولد الذين يكونــانـ عمودــ النــســبــ،ــ فــالــكــلــالــةــ هــوــ مــنــ لــاــ وــالــدــ لــهــ وــلــاــ وــلــدــ.
- ٧-الــدــيــنــ يــجــبــ أــنــ يــقــدــمــ عــلــ الــوــصــيــةــ عــلــ الرــغــمــ مــنــ ظــاهــرــ الــآــيــةــ (ــمــنــ بــعــدــ وــصــيــةــ يــوــصــيــ بــهــاــ أــوــ دــيــنــ)ــ وــقــدــ قــضــيــ الرــســوــلــ ﷺــ بــتــقــدــيمــ الدــيــنــ عــلــ الــوــصــيــةــ،ــ وــحــكــمــ ذــلــكــ أــنــ الدــيــنــ ثــابــتــ فــيــ ذــمــةــ الــمــدــيــنــ،ــ وــالــدــائــنــ مــطــالــبــ الــمــدــيــنــ قــبــلــ وــفــاتــهــ وــلــورــثــتــهــ بــعــدــ وــفــاتــهــ،ــ بــخــلــافــ الــوــصــيــةــ الــذــيــ تــعــتــبــ رــ

(١) الإمام محمد رشيد رضا- تفسير المنار- ج. ٤ ، ص ٣٣٢ وما بعدها.

(٢) المرجع نفسه ، ج. ٤ ، ص ٣٤٥

تبرعاً، وقد قدمها الله سبحانه وتعالى تبليها على أهميتها حتى لا يتهاون الناس في أمره ^١
وتشح نفوسهم عن أدائها^(١).

مبادئ وأسس التوريث

* التوريث شرع الله:

إن الذي خلق هو الذي فرض هو الذي شرع، "فرضية من الله" قسم حيث توجد المصلحة وتتوفر المنفعة، ولم يترك الأمر لإرادة البشر، حتى لا يحكموا الهوى. ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَيْرُ﴾ (الملك ٤١)، فهو العالم بصنعته، ومع ذلك لم تهمل إرادة المورث، فكان له أن يوصي لغير ورثته في حدود الثلث، مداركة لتقسيم ديني كزكوات لم تؤد أو إعانة لبعض ذوي الحاجة من الأقارب غير مستخلف الإرث.

* مراعاة طبيعة الفطرة الإنسانية وحاجة الوارثين:

جاء ترتيب الوارثين بحكمة، فالفرع مقدم على الأصل لأنه امتداد طبيعي لمورث ^٤، ولقد د تقرر للجميع من الأقارب حقه، ولم يفرق بين أحد منهم في أصل الميراث، فالأسرة البشرية كلها من نفس واحدة، وفاوت بين الذكر والأنثى تمشيا مع الفطرة الإنسانية التي تجعل المرأة قوامة على بيتها وأسرتها، وتجعل الرجل يك ويكد لتقديم المال، وليس ذلك انحيازا لجانب الرجل، فنظرة الإسلام ليست للفرد ذكرا أو أنثى، ولكن من حيث كونه عضوا في الأسرة الصدقة غيره والتي تعتبر بدورها عضوا في المجتمع الإسلامي كلها.

* اتجاه التشريع إلى تفتيت الثروة:

في سبيل عدم تجميع وتركيز الثروات لم يقتصر التوريث على الولد البكر مثل تشريعات وضعية أخرى بل لم يحرم من هم ليسوا من عمود النسب كأولي الأرحام فأعطى الأقرب بالأقرب.

إن هذا النظام في التوريث هو أعدل نظام عرفه العالم كله كما اعترف بذلك كل الفقهاء، لأنه يتناقض مع الفطرة، ومع الواقع الإنساني، وقد أرساه الله قرآنا نتعبد به ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِهِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾ (النساء: من الآية ٨٢)، ولم يوجد له مثيل في حضارة من حضارات الأمم السابقة، ولن يوجد، حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين^(٢).

(١) الإمام محمد رشيد رضا- تفسير المنار- ج ٤ ، ص ٣٤٦ .

(٢) المنتخب في تفسير القرآن- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- ط ٨- ١٩٨١ ، ص ١٠٩ .

الفصل الثاني

حساب المواريث

اتسم موضوع المواريث بصعوبة كبيرة، إذ عز على الفهم، ونأى عن الاستيعاب لكل قارئ متجل أو دارس بغير تركيز أو تمحيص، بسبب دقة حس باباته، ومتشدد اكله مسدائله، وتجعل الصعوبة فيه الآثار المختلفة للوارثين على بعضهم البعض، واختلاف الآراء فيما ليس فيه ذ ص قرآن أو حديث نبوي، فلزم اجتهاد الفقهاء في موضوعاته وبحوثه، حتى أن الجدل لم يرد له فرض محدد في آية، فوقف الصحابة في أمره، وخافوا من توريثه، وتعددت حالاته، وخاصة مع الإخوة، على تفصيل سنعرض له في موضعه، هذا إلى جانب خصوصية موضوعات الحج ب التعصيب والعول والتصحيف وجدرانها بالاهتمام.

غير أن الأمر - بعد عون الله وتوفيقه - يبدوا سهلاً وميسوراً عندما نتناوله بالتبسيط الشديد، والشرح المستفيض، دون أن نلح في متألهة الخلافات بين الفقهاء فمكانتها المطلولات من كذب الأحكام، ويجب أن نتبه في البداية إلى أن المدخل إلى فهم المواريث هو حفظ واستيعاب آيات الصدر والخاتمة ١٢، ١١، ١٧٦ من سورة النساء وملحوظات المفسرين عليها، وسد وف يك ون الموضوع - إن شاء الله - قريباً إلى الأذهان.

* كيف تقسم التركة؟

لما كان الهدف من علم الفرائض أو حساب المواريث هو معرفة نصيب كل ذي حق في التركة، وللوصول إلى حقوق الورثة يجب بيان وتحديد الأمور التالية:

- ١) من هم الورثة؟
- ٢) ما هو موقفهم من حيث الحجب؟ أي بيان أثر وجود كل منهم على الآخر حرمانه أو نقصاناً.
- ٣) ما هي طريقة إرثهم؟ بالفرض بالتعصيب أم بهما معاً؟

والفرض هو السبب المق در في التزييل، وهو عبارة عن كسر $\frac{1}{2}$ أو $\frac{1}{3}$ مثلاً، والعصبات هم أقارب الميت من الذكور ومن ينزل منزلتهم من الإناث، مستحقوا

ما يبقى من الترکة بعد أصحاب الفروض حسب القاعدة (للذكر مثل حظ الأنثيين).

٤) تحدّد الترکة في مسألة حسابية من جمع عدة كسور أي فروض، وما بقى لها ١- متمم ١ للواحد الصحيح- هو نصيب العصبات.

٥) توحد مقامات الكسور أو الفروض، باستخدام المضاعف المشترك، وهذه العملية هي تحديد أصل المسألة أو مخرج الفروض بلغة الفرضيين.

٦) مسائل الترکات لابد أن تكون عادلة أي مجموعكسورها دائمًا واحد صحيح.

٧) فإذا زاد مجموع أنصبة أصحاب الفروض على الواحد الصحيح، كان ذلك هو العول ولزم إنقصاص الأنصبة بنسبة هذه الزيادة أو العول حتى تتعادل المسألة.

مثال: الا . ورثة: زوج- أختين شقيقتين $\frac{1}{2} + \frac{2}{3}$ وحد المقام ات $\frac{3}{6} + \frac{4}{6} = \frac{7}{6}$ والمد ملة عائلة أي زادت على الواحد الصحيح، فجعل البسط الجديد لمجموع الأنصبة مقام ١ أي $\frac{3}{7} + \frac{4}{7} = \frac{7}{7}$ وكما سنفصل القول في العول.

٨) وإن قل مجموع أنصبة أصحاب الفروض عن واحد صحيح، كان ذلك هو الرد ولزم إعادة توزيع الباقي على من يرد عليهم من الفروض - حسب أقوال الفقهاء بنفس نسبة أنصبتهم.

٩) قد يحدث عند قسمة الأنصبة أو الفروض على عدد الرؤوس المستحقين وجود تباين بينهما بحيث لا يقبلان القسمة على بعضها. عندئذ يلزم التصحيح فتعيد توحيد المقامات بضم رب أصل المسألة أي المضاعف المشترك أو العول \times عدد الرؤوس.

(١٠) يتحدد نصيب كل وارث بجزء من التركة حيث يسهل التعامل به.....

وبعد فإنه يلزمنا الآن أن نعرض بإيجاز غير مخل بـ بعض اصد طلابات الفرض بين وتعريفاتهم دون أن نُقْحِم أنفسنا فيما اختلف عليه الفقهاء من آراء فمكان ذلك كتب المط ولات والشروح في فقه وأحكام المواريث.

الذ . ركة:هي كل ما تركه الميت من أموال وحقوق،ويتعلق بالتركة حقوق أربعة:

١. تجهيز الميت بغسله وتكفينه ونفقات الجنازة من غير إسراف ولا تقثير.
 ٢. أداء الديون وقضاء الحقوق التي في ذمة الميت.
 ٣. تنفيذ الوصايا في حدود الثلث.
 ٤. تقسيم ما يبقى بعد ذلك بين المستحقين من الورثة حسب ترتيبهم ومراتبهم^(١).

^{٤٢٥} (١) السيد سابق - فقه السنة - ج ٣ ، ص .

أسباب الميراث ثلاثة وهي القرابة والزوجية والإعتاق:

(١) الأصل في التوريث القرابة ويشمل أصحاب الفروض والعصبات وأولي الأرحام.
 (٢) الزوجية وهي السبب الناشئ عن عقد صحيح وقائم حقيقة، وإن لم يحدث وطء أو دخول، أو حكماً مثل المعتدة من طلاق رجعي لا ينفي الزوجية، أي قبل انقضاء العدة، أو طلاق البائن في مرض الموت بغير رضاها أي طلاق الفار من التوريث وهو عن الحنفية وأخذ ذ به القانون المصري.

(٣) الإعتاق أو الولاء وهي عصبة سببية تختلف عن العصبة النسبية من جهة وقربة الدم، وسببها نعمة المعتق على رقيق بالحرية، وحكمه هذا السبب أن يشجع على العنق وتحرير الرقاب^(١)

أركان الميراث:

وركن الشيء جانبه الأقوى، كالرکوع في الصلاة جزء أساسي فيها، ولا تتصدر عملية التوريث من غير: وارث، وموثر، وموروث.

فالوارث: هو شخص يربطه بالميت سبب من أسباب الميراث السابقة.
 والمورث: هو الميت حقيقة بمقارنته للحياة، أو حكماً بموته كالمفقود والأسير والمرتد.
 والموروث: هو ما يتركه الميت من أموال وحقوق أي التركة^(٢).

شروط الميراث: والشرط هو العلامة الالزمة، كالوضوء شرط لصحة الصلاة على الرغم من خروجه عن حقيقتها وأركانها، والشروط:

- ١- تحقق موت المورث حقيقة أو حكماً أو تقديرًا.
- ٢- تتحقق حياة الوارث عند موت المورث.
- ٣- ألا يوجد مانع من موانع الميراث^(٣)

موانع الميراث:

وهي الأوصاف التي تقضي بعدم الإرث مع قيام سببه، فلو قتل ابن أباه عمداً لم يرث له رغم توافر سبب الميراث وهو القرابة - لأن القتل أفقده أهلية الميراث فمنعه.

(١) السيد سابق - فقه السنة - ج ٣ ، ص ٤٢٦ .

(٢) نفس المرجع والصفحة.

(٣) نفس المرجع والصفحة.

١. الرق: وهو مانع من الجانبيين، فلا توارث بين حر ورقيق، ولما كان الملوك لا يملكون كل ما يصل إلى يده ملك سيده.

٢. القتل: ودليله "ليس لقاتل أحد أبويه من الميراث شيء" الحديث، ومتفق على العم د، مختلف على القتل الخطأ.

٣. اختلاف الدين: فلا يرث المسلم الكافر أو العكس، فالإرث يقوم على الموالاة^(١)

المستحقون للتركة ومراتبهم:

تتعدد درجات وطبقات الورثة لا يجوز الانتقال من درجة إلى أخرى إلا بعد استيفاء ورثة الدرجة السابقة، ويرتب الورثة حسب قانون المواريث المصري كالتالي:

- | | |
|-----------------------------------|---------------------------------|
| ١- أصحاب الفروض | ٢- العصبة النسبية |
| ٣- الرد على ذوي الفروض | ٤- ذوي الأرحام |
| ٥- الرد على أحد الزوجين | ٦- العصبة السببية(مولى العنافة) |
| ٧- العصبة الا ذكور لم ولد العنافة | ٨- المقر له بحسب على الغير. |
| ٩- الموصى له بجميع المال | ١٠ - بيت المال. |

١- أصحاب الفروض: والفرض هو السهم شرعاً للوارث، لا ينقص إلا بالغول، ولا يزيد إلا بالرد، وهم إثنا عشر وارثاً: إثنان بسبب الزوجية: الزوج والزوجة وهما أصحاب الفروض السببية، وعشرة بسبب القرابة والنسب، وهم أصحاب الفروض النسبية، ثلاثة رجال: أب، جد، أخ لأم، وبسبعة نساء: أم، جدة، بنت ابن، أخت شقيقة، أخت لأب، أخت لأم.

٢- العصبات النسبية: وتشمل كل ذكر لا يتوسط بينه وبين الميت أنتي، وهم عدد من الأقارب الذكور لم تحدد لهم أنصبة، ويرثون الباقى بعد أصحاب الفروض، أو يأخذ التركة من ينفرد منهم، وهم: الفروع أي الابن وأبن الابن وإن ذرزل، والأصد ول أي الأب والجد الصحيح وإن علا، والحواشي وهم الأخوة الأشقاء أو لأب وأبناؤهم وإن نزلوا، والأعمام الأشقاء أو لأب وأبناؤهم وإن نزلوا، وكذلك عدد من الإناث ينزلن منزلة الا ذكور عصبة اعتبارية، وهذه العصبات على ثلاثة أنواع: عصبة بالنفس أو بالغير، أو مع الغير.

٣- الرد على أصحاب الفروض غير الزوجين: إذا بقي شيء بعد أصحاب الفروض ولا يوجد عصبات، فيرد الباقى على من يوجد من أصحاب الفروض بحسبة أنصبائهم عدا الزوجين.

(١) د. شوقي الساهي- أحكام التوريث- ص ٨٧

- ٤- ذوي الأرحام: وهم بقية أقارب الميت غير أصحاب الفروض والعصبات، كالعممة والخالة والخال والجد غير الصحيح، وابن البت وابن الأخ، وبنت الأخ.
- ٥- الرد على أحد الزوجين: إذا انفرد بالتركة بلا صاحب فرض ولا عاصب ولا ذي رحم، فإنه يأخذها كلها فرضاً ورداً، وفقاً لرأي عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي أجاز رد على أحد الزوجين.
- ٦- العصبة السبيبية: وهو السيد المعتق (رجل أو امرأة) إذا لم يوجد للعتيق وارث من أي جهة قرابة أو زوجية، ولم يعد الرق موجوداً في هذه الأيام.
- ٧- عصبة المعتق: وهم أقرباء المعتق من الذكور كأبنائه الذين يحلون محل أبيهم في إرث العتique.
- .. وإذا لم يوجد أحد من هؤلاء المذكورين، فإن التركة يستحقها بغير إرث.
- ٨- المقر له بحسب على الغير بشروط منها: ألا يكون المقر له مع روف النساء بـ، ويصدق ذلك المقر.
- ٩- الموصى له: بما زاد على الثلث أو جميع المال.
- ١٠- بيت المال: (الخزانة العامة للدولة).^(١)

(١) حسنين مخلوف- المواريث- ص ٣٦

* * ورثة كل نصيب من أصحاب الفروض وشروط الاستحقاق

الفرض	عدد الأحوال	بيان الوراثة
النصف	٥	الزوج (مع عدم الفرع الوارث) . . . بنت الابن . . . الأخت الشقيقة، الأخت لأب (منفردات بلا معصب).
الربع	٢	الزوج (مع الفرع الوارث) . . . الزوجة فأكثر لأربع (مع عدم الفرع الوارث)
الثمن	١	الزوجة فأكثر لأربع (مع الفرع الوارث).
الثلثان	٤	البنتان . . . بنتا الابن . . . الأختان الشقيقتان . . . الأختان لأب (فأكثر بلا معصب ولا حاجب).
الثالث	٢	الأم (مع عدم الفرع الوارث)، والاثنتين فأكثر من الأخوة)- العدد من الإخوة والأخوات لأم.
السدس	٧	الأب . . . الأم . . . الجد . . . الجدة الصحيحة (مع الفرع الوارث) . . . بنت الابن فأكثر مع البنت المنفردة . . . الأخت لأب فأكثر مع الشقيقة المنفردة- الواحدة من الأخوة لأم.

التعصب:

عصبة الرجل هم أبوه وبنوه وقرباته لأبيه، وهو مأخوذ من قولهم عصب القوم بـ ملن، إذا أحاطوا به لحمايته، ودليل إرثهم حديث الرسول ﷺ "الحقوا الفرائض بأهلها فما أبقيت فلاؤاً يذكر" الحديث والعصبة ثلاثة أنواع:

- العصبة بالنفس: وتشمل كل ذكر لا يدخل في نسبته إلى الميت أنثى، وجهاتها أربع جهات ترتب أولويات كما يلي:
 - ١) البنوة أي جزء الميت أو فرعه
 - ٢) الأبوة أي أصل الميت
 - ٣) الأخوة أي جزء أبيه.
 - ٤) العمومة أي جزء جده

ويراعي أنه يرث أصحاب الفروض أولاً ثم ما بقي للعصر بات إلا إذا اس تغرت التركة بالكامل فلا شيء للعصبات، وإذا انفرد أحد العصباتأخذ كل التركة، وإذا تعدوا يرث العصب بالترجح حسب أولوية الجهات فإن اتحدت فدرجه القرب للميت، فإن تساوت الجهة والدرجة فبفقة القرابة للميت، فإن اتحدت في الجهة والدرجة والقوة، استحقوا على السواء وزعت التركة بينهم على عددهم.

- العصبة بالغير: وهي الأنثى التي يكون فرضها النصف منفردة، والثنتين مع أخت أو أكثر، فإذا كان معها أخ صار الجميع به عصبة وهن أربع نساء: البنت أو البنات - بنت أو بنات الابن - الأخت أو الأخوات الشقيقات - الأخت أو الأخوات لأب، ويراعي أن من لا فرض لها من الإناث عند عدم أخيها العاصب لا تصير عصبة به فإذا وجد. مثال: عم وعمة، المال كله للعم ولا شيء للعمة، ولا تصير العم عصبة بأخيها لأنه عند فرق ده لا فرض لها، ومثل هذا: ابن الأخ مع بنت الأخ، ويجب أن نعرف أن العصبة ليس بها فرض بالقرابة للميت، وإنما بسبب وجود الغير (العصب بنفس) فإذا وجد معه إثنا ثمان وعشرين عصبة، وإذا لم يوجد معهن ورثة بالفرض.
- العصبة مع الغير: وهي كل الأنثى تحتاج إلى أنثى غيرها تعصبها اعتبارياً، ودليله (اجعلوا الأخوات مع البنات عصبة) الحديث، وينحصر هذا النوع في:
 - ١- الأخت الشقيقة أو الأخوات الشقيقات مع البنت الصلبية أو بنت الابن.
 - ٢- الأخت لأب أو الأخوات لأب مع البنت الصلبية أو بنت الابن، ويكون له بن بـ الفرض والتعصيب معاً، وإذا اجتمعت الشقيقة عصبة مع الغير، وتتصبح كالأخ الشقيق فتحجـ بـ الأخوة والأخوات لأب، وكذلك الأخت لأب إذا أصبحت عصبة مع الغير تصبحـ كـ الأخ لأب وتحجـ بـ من يحجبه^(١)

الحجـب:

هو منع شخص معين من ميراثه كله أو بعضه بسبب وجود شخص آخر. وهو نوعان:
حجـبـ كـلـيـ (حرـمانـ)، وـحجـبـ جـزـئـيـ (نقـصـانـ).

حجـبـ الحرـمانـ أوـ الكـلـيـ: يعني منعـ كلـ المـيرـاثـ عنـ شـخـصـ، مـثـلـ الأـبـ يـحـجـبـ الجـدـ مـنـ المـيرـاثـ وكـذـلـكـ يـحـجـبـ جـمـيعـ الأـخـوـةـ الأـشـقـاءـ أوـ لأـبـ أوـ لأـمـ، وـلاـ يـحـجـبـ أـبـداـ منـ الـورـثـةـ: الأـبـ والـابـنـ والـبـنـتـ.

وحـجـبـ النقـصـانـ أوـ الجـزـئـيـ: يعني نقـصـ نـصـيبـ شـخـصـ منـ المـيرـاثـ إـلـىـ نـصـيبـ أـقـلـ لـوـجـودـ

(١) حـسـنـينـ مـخـلـوفـ -ـ الـموـارـيثـ -ـ صـ٩٩ـ

شخص آخر مثل: نقص نصيب الزوج من النصف (مع عدم الفرع الوارث) إلى الربع (م مع الفرع الوارث)، ويكون لخمسة من الوارثين: الزوج، الزوجة، الأم، بنت الابن، الأخت لأب، وتتعدد أنواعه كما يلي:

- ١) الانتقال من فرض إلى أقل منه: بمثل الزوجان، الأم، بنت الابن. الأخت لأب.
- ٢) الانتقال من فرض إلى تعصب: مثل ذوات النصف (البنت، بنت الابن، الأخ ت الشقيقة. الأخ لأب) ينتقلن من الإرث فرضاً إلى التعصي بأخيها.
- ٣) الانتقال من تعصي إلى فرض: مثل الأب والجد وكل منها ينقل عن العصوبية إلى الإرث بفرض السادس بالابن أو بابن الابن.
- ٤) المزاحمة في الفروض: ومن المعروف أن حق الزوجة يشترك في ما زاد منهن إلى أربع، وكذلك الجدات يشتركن في السادس مهما تعددن، والعدد من البنات وبنات الابن بالتساوي، والأخوات الشقيقات أو لأب بالتساوي، والعدد من الأخوة والأخوات لأم فإن فرض الاثنين يرثه الأكثر^(١).

* الفرق بين الحرمان والحب:

- (١) لما كان الحرمان هو منع شخص من الميراث بسبب مانع كالقتل، فالمحروم أي القاتل ليس أهلاً للميراث، أما المحجوب فهو أهل للميراث ولكن حبه وجود شخص آخر.
- (٢) المحروم لا يؤثر وجوده في حبه غيره لأنه كالمعدوم، فإذا مات شخص عن ابن كافر وأخ مسلم وكل الميراث للأخ المسلم ولا شيء لباقي لأن الكفر مانع.
ولكن المحجوب يؤثر وجوده فيحجب غيره حرماناً أو نقصاناً. مثل الأثنين فأكثر من الأخوة والأخوات لأم لا يرثون في وجود الأب، ومع ذلك فإنهم يحجبون نصيب الأم نقصاناً من الثالث إلى السادس، وتجليه أكثر لموضوع الحجب نبين فيما يلي أثر الفرع لا وارث إلا ذكرها أو مؤنثاً كما يلي:

أثر الفرع الوارث المذكر:

- ١- يحجب من دونه من الأبناء والبنات كلية، فالابن يحجب ابن الابن وبنت الابن... وهكذا.
- ٢- يحجب الأخوة والأخوات الأشقاء أو لأب أو لأم كلية.
- ٣- يحدد نصيب الأب بالسدس فقط.

(١) حسنین مخلوف- المواريث- ص ٦٠١.

٤- يعصب من معه في درجته من الإناث، وينقلها من وارثة بالفرض إلى وارثه بالتعصب بـ مثل: الابن يُعصّب أخته، وابن الابن في حالة فقد الابن يصعب أخته.

٥- يعصب من فوقه من الإناث إن احتجن إليه مثل: بناتي، وبنات ابن، وابن ابن ابن، فالبنتان لهما الثناء فرضاً ولا شيءٌ لبنت الابن والباقي تعصبياً لابن ابن الابن، ولما كان في ذلك خروج على قاعدة التوريث بحرمان الأقرب وتوريث الأبعد، فبنت الابن ليس معه ما في درجتها - أخ أو ابن عم يعصبها ولكن وجد معها من هو أنزل في درجة القرابة ولكنه ما تحتاج إليه، حينئذ يقوم ابن ابن بتعصيب من فوقه أي بنت الابن المحتاجة إليه، وترث معه بالتعصيب^(١)

أثر الفرع الوراث المؤنث:

١- تحجب بنت الابن جزئياً (نقصاناً) من النصف منفردة إلى السدس مع البذلت صاحبة النصف.

٢- يحجبن - إذا تعددن - بنت الابن كلية (حرمان) ما لم يوجد معها معصب.

٣- يجعل الأخوات الشقيقات ولاب عصبة معه (عصبة مع الغير) فيرشن تعصبياً^(٢)

أصل المسألة (مخرج الفرض):

هو أقل عدد يؤخذ منه نصيب كل وارث بلا كسر، ولما كانت الأنصبة كسوراً وهي على نوعين:

الأول: $\frac{1}{2}$, $\frac{1}{4}$, $\frac{1}{8}$ والثاني $\frac{1}{3}$, $\frac{2}{3}$, $\frac{1}{6}$ فهناك حالتان:

١- ألا يخالط فرض بغيره، أي فريضة واحدة مثل نصفان: بنت وأخت شقيقة $\frac{1}{2}$, $\frac{1}{2}$ فأصل المسألة هو مقام الكسر وهو $\frac{2}{3}$.

٢- أن يخالط فرض بغيره، سواء من نفس النوع أو نوعين مختلفين، حيث تتدخل الفروض من النوعين فتحصر المخارج أو الأصول في: ٣، ٢، ٤، ٨، ٦، ١٢، ٢٤ ويمكّن الاكتفاء باستخدام ٢٤ أصلاً لجميع المسائل، ولقد أحدث المتأخرون أصلين آخرين هما ١٨، ٣٦ لا يوجدان إلا مع توريث الجد مع الإخوة الأشقاء أو لأب إذا زاد عن متى ٩ وكان ثلث الباقي خيراً له، فإن أقل عدد يأخذ منه السادس والثالث الباقي هو ١٨، وأقل لـ

(١) د. نجاشي علي إبراهيم - أحكام الميراث - ص ٣٢٠.

(٢) د. نجاشي علي إبراهيم - أحكام الميراث - ٣١٤.

عدد يأخذ منه السادس والرابع وثلث الباقى هو ٣٦، ومن لم يعتبرهما أصلين جعلهم ١ من قبل التصحيح على ما سبأته ببيانه^(١).

والخلاصة: أنه عند تعدد أصحاب الفروض يكون أصل المسألة هو المضاعف المش ترك لهذه المقامات وإذا كان للورثة كلهم عصبات ذكور فالأصل هو عددهم، وإذا كانوا ذكورا وإناثا فالأسفل هو عدد الإناث وضعف عدد الذكور.

العول:

يعنى الارتفاع، وهو زيادة أسمهم أصحاب الفروض، ونقص في مقادير أنصبتهم، ويكون في المسائل التي تزدحم فيها الفروض فترتيد عن أصل المسألة، أي عن الواحد الصحيح، ولا يتسع مع المال للوفاء بكل فرض كاملا، ومن ثم يلزم إنفاق الأنصبة بنسبة الزيادة في كل سهم.

وأول من قضى بالعول هو الفاروق عمر بن الخطاب بعد أن أشار عليه الصحابة به قياسا على محاسبة الدائنين في مال المدين إذا ضاق عن الوفاء بالديون فتقسم عليهم أمواله بنسبة كل دين، وتتابع الصحابة عمر، ولكن خالفهم ابن عباس الذي لا يأخذ بالعول ويرى أن يدخل النقص فقط على الفريق الأضعف من أصحاب الفروض وهم عنده^(٢):

(١) فريق ينقل من فرض إلى فرض: الزوجان والأم ومعهم من يثبت على فرض واحد د: الجدة والأخ لأم.

(٢) فريق ينتقل من فرض إلى تعصيب بالغير أو مع الغير: وهم الأضعف: البنت وبنت الابن والأخت الشقيقة والأخت لأب.

والمسألة التي حدثت وكان نتيجتها القول بالعول: زوج، أختين شقيقتين أي $\frac{1}{2}$ ، $\frac{2}{3}$ فضلاً عن المخرج عن الفروض، إن بدأ بالزوج $\frac{1}{2}$ ، لم يبق من التركة $\frac{2}{3}$ حق الأخرين، وإن بدأ بالأخرين $\frac{4}{6}$ ، ولم يبق $\frac{1}{2}$ حق الزوج. فكان العول وأصل المسألة من (٦) وتكون: $\frac{1}{2} + \frac{2}{3} + \frac{3}{6} + \text{أي } \frac{2}{3}$ ف يجعل بسط المجموع أصلاً جديداً كالآتي: $\frac{7}{7} = \frac{4}{7} + \frac{3}{7} = \frac{7}{6}$

مسائل العول: أصول المسائل سبعة منها أربعة لا تعلو هي ٢، ٣، ٤، ٨، وثلاثة تعلو هي ٦، ١٢، ٢٤ على التفصيل الآتي^(٤):

(١) دائرة معارف الشعب - علم الميراث - مجل ٥ ، ص ١٥٣ .

(٢) عمر عبد الله-أحكام الميراث-دار المعارف بمصر-١٩٥٧-ص ٢٣٧.

(٣) دائرة معارف الشعب-علم الميراث-مجل ٥ ، ص ١٥٤ .

(٤) عمر عبد الله-أحكام الميراث-دار المعارف بمصر-١٩٥٧-ص ٢٣٧ . ، دائرة معارف الشعب-علم الميراث-مجل ٥ ، ص ١٥٥ .

(١) الستة تغول أربع عولات على توالي الأعداد ٧، ٨، ٩، ١٠ فتغول بمثل سدسها إلى ٧ في ٤ مسائل:

أ) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{2}{3} = \frac{7}{6}$ في: زوج، أختين شقيقتين.

ب) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{3} = \frac{7}{6}$ في: زوج، أم أخوين لأم (الإلزام)

ج) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{6} = \frac{7}{6}$ في: زوج، اخت شقيقة، اخت لأب

د) إذا اجتمع $\frac{2}{3}, \frac{1}{3} = \frac{7}{6}$ في: أختين شقيقتين، أختين لأم، أم

* وتعود بمثل ثلثها إلى ٨ في ٣ مسائل:

أ) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{3} = \frac{8}{6}$ في: زوج، اخت شقيقة، أم

ب) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{2}{3} = \frac{8}{6}$ في: زوج، أختين شقيقتين، أم

ج) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{6} = \frac{8}{6}$ في: زوج، اخت شقيقة، أم، اخت لأم (المباهلة).

* وتعود بمثل نصفها إلى ٩ في ٤ مسائل:

أ) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{2}, \frac{1}{6}, \frac{1}{6} = \frac{9}{6}$ في: زوج، اخت شقيقة، اخت لأب، اخت لأم، أم.

ب) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{2}, \frac{1}{3} = \frac{9}{6}$ في: زوج، اخت شقيقة، أختين لأم أم.

ج) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{2}{3}, \frac{1}{6} = \frac{9}{6}$ في: زوج، أختين شقيقتين، اخت لأم، أم.

د) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{2}{3} = \frac{9}{6} = \frac{1}{3}$ في: زوج، وأختين شقيقتين، أخوين لأم (المروانية)

* وتعود بمثل ثلثها إلى ١٠ في ٢ مسائل:

أ) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{2}, \frac{1}{6}, \frac{1}{3} = \frac{10}{6}$ في: زوج، اخت شقيقة، أخوين لأم، اخت لأب، أم.

ب) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{3}, \frac{2}{3} = \frac{10}{6} = \frac{1}{6}$ في: زوج، أختين شقيقتين، أختين لأم، أم (الشريفية).

(٢) الائتمان عشر تغول ثلاثة عولات على توالي الأعداد ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، بمثل نصف سدسها إلى ١٣ في ٢ مسائل:

أ) إذا اجتمع $\frac{2}{3}, \frac{1}{4} = \frac{13}{12}$ في: بنتين، زوج، أم.

ب) إذا اجتمع $\frac{1}{2}, \frac{1}{4}, \frac{1}{6} = \frac{13}{12}$ في: بنت، زوج، بنت ابن، أب.

* وتعود بمثل رباعها إلى ١٥ في ٢ مسألة واحدة

أ) إذا اجتم . . مع $\frac{1}{12} = \frac{1}{6}, \frac{1}{6}, \frac{1}{4}, \frac{2}{3}$ ف . . ي: أخت . . بين ش . . قيقتين، زوج . .ة، أم، أخت لأم.

* وتعول بمثل ربعها وسدسها إلى ١٧ في مسألة واحدة

أ) إذا اجتم . . مع $\frac{17}{12} = \frac{1}{6}, \frac{1}{3}, \frac{2}{3}$ ف . . ي: ٨ أخ . . وات ش . . قيقات، ٤ أخ . . وات لأم، ٣ زوجات، جدتان (أم الأرامل).

(٣) الأربعـة والعشـرون تعـول عـولة واحـدة بمثـل ثـمنـها إـلى ٢٧ في (المسـألـة المنـبـرـية):

أ) إذا اجتمع $\frac{2}{3}, \frac{1}{6}, \frac{1}{8} = \frac{27}{24}$ في: بنتين، أب، أم زوجة.

الصحيح:

إذا لم تتنفس مـأنـصـبة وـسـهـامـ فـرـيـقـ مـنـ الـورـثـةـ عـلـىـ عـدـدـ رـؤـوسـ هـمـ لـزـمـ التـصـحـيـحـ، وـذـلـكـ بـتـعـدـيلـ أـصـلـ الـمـسـأـلـةـ، بـضـرـبـ عـدـدـ الرـؤـوسـ ×ـ أـصـلـ الـمـسـأـلـةـ أوـ عـولـهاـ إـنـ كـانـتـ عـائـلـةـ.

مثال: زوج، ٥ أخوات شقيقات، بیانها $\frac{1}{2}, \frac{2}{3}$ وأصلها من (٦) أي $\frac{3}{6}, 4, 6$ وتعول (٧) أي $\frac{4}{7}$ ، ولتصحیحها نضرب عدد الرؤوس للأخوات أي $5 \times 7 = 35$ ، ويکون نصيب الأخوات هو $\frac{20}{35}$ وكل واحدة منهن $\frac{4}{35}$ وهذا^(١)

الرد:

بمعنى الرجع والصرف، وهو أن يقل مجموع الأنسبة أي كسور أصحاب الفروض عن الواحد الصحيح، فيلزم ردباقي إلى ذوي الفروض النسبية عند عدم العاصب.

وقد أجازه عدد من الصحابة، ومنعه عدد آخر، وهناك رأي لعثمان يحيى الرد حتى على أحد الزوجين ودليله «أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض» (الأحزاب ٦).

ولما كان العول أي النقص قد دخل على جميع أصحاب الفروض، فمن العدل أن يكون الرد على الجميع أيضاً نسبياً أو سبيباً، ليكون الغنم على قدر الغرم، وقد دأذ ذقة انون المواريث المصري بالرد على الجميع ومنهم الزوجان، وتتخذ مسائل الرد ثلاثة صور كالتالي:

- (١) الورثة من أصحاب الفروض النسبين فقط، وليس فيهم أحد الزوجين، على ثلاثة أحوال:
 - انفراد صاحب الفرض، بنت أو أخت واحدة، فتأخذ التركة فرضاً ورداً.

(١) دائرة معارف الشعب - علم الميراث - مجل ٥ ، ص ١٦٠.

• تعدد أصحاب الفروض، من صنف واحد أي بنات أو أخوات فتوزع عليهم التركة بالتساوي فرضا وردا.

• تعدد أصحاب الفروض مع تعدد أصنافهم فتقسم عليهم التركة بنسبة فروضهم، والأصل في هذه الحالة هو عدد سهامهم.

مثال: بنت، بنت ابن، وبيانها $\frac{1}{2}$ ، $\frac{1}{6}$ الأصل من (٦)، ولكن التركة ناقصة والمدة ملأة مجموع كسورها أقل من الواحد الصحيح فيلزم ردباقي وقدره $\frac{1}{6}$ وإعادة التوزيع بنسبه الفروض ٣:١:١ ومجموع السهام ٥ يعتبر أصلا جديدا.

(٢) الورثة من أصحاب الفروض النسبيين والسببيين (أي فيهم أحد الزوجين) الذي يأخذ نصيه ثم يعزل. ويوزعباقي على الورثة بنسبة فروضهم، أو يجعل أصل المدة ملأة وخرج فرض أحد الزوجين.

مثال: زوجة، أم أخ لأم، والتركة أ福德نة وبيانها ١: $\frac{1}{4}$ ، $\frac{1}{3}$ ، $\frac{1}{6}$ ، أي (٤) ويجعل نصيب الزوجة فدان واحد والباقي ثلاثة أ福德نة توزع بنسبة الفروض ٢:١ أي للأم ٢ فدان ولا لأخ لأم افدان.

(٣) عندما ينفرد الزوج بالتركة دون أحد من العصبات ولا أولى الأرحام يأخذها فرضا وردا^(١).

الخارج: هو تصالح الورثة على إخراج بعضهم من الميراث، وترك حصته مقابل شيء من التركة أو غيرها وحكمه أن الخارج يأخذ الشيء الذي تصالح عليه من التركة، ثم يقسم ما يبقى على باقي الورثة بنسبة نصيبهم قبل الخارج^(٢).

المناسخة: وهي أن يموت شخص وقبل أن تقسم تركته يموت شخص أو أكثر من ورثته^٤، وسميت هذه العملية كذلك، لأن موت الشخص الثاني نسخ ما صحت منه المسألة الأولى، فهو نوع من التصحيح.

وحكمة: أن تقسم ترکه المتوفى الأول بين ورثته، ثم يقسم نصيب المتوفى الثاني بين ورثته^(٣).

ميراث ذوي الأرحام:

ذو الرحم هو كل قريب ليس بصاحب فرض أو عاصب مثل: الجد غير الصحيح (أب أم)،

(١) دائرة معارف الشعب - علم الميراث - مجلد ٥ ، ص ١٥٦.

(٢) دائرة معارف الشعب - علم الميراث - مجلد ٥ ، ص ١٦٣.

(٣) دائرة معارف الشعب - علم الميراث - مجلد ٥ ، ص ١٦٣.

ابن البنـت، بـنت البنـت، العـمة، الـخـالـة، الـخـال وـأـلـادـهـم، وـاـخـتـلـفـ فـي تـورـيـثـهـمـ عـلـى مـذـهـبـيـنـ: مـؤـيـ دـ وـعـلـىـهـ أـغـلـبـ الصـحـابـةـ، وـمـانـعـ وـعـلـىـهـ زـيدـ بـنـ ثـابـتـ، وـلـكـ المـذـهـبـ الـأـوـلـ أـولـىـ وـأـخـذـ بـهـ الـقـ انـونـ .
المـصـرـيـ.

وـأـصـنـافـهـمـ:

- أ) فـروعـ بـنـاتـ الـمـيـتـ.
- ب) أـصـوـلـ الـمـيـتـ (الـجـدـ وـالـجـدـةـ غـيرـ الصـحـيـحـ).
- ج) ذـرـيـةـ الـإـخـوـةـ.
- د) الـعـمـاتـ وـالـخـالـاتـ وـالـأـخـوـالـ وـأـبـنـائـهـمـ عـلـىـ تـفـصـيلـ الـمـرـاتـبـ.

وـطـرـيـقـةـ تـورـيـثـهـمـ:

- إـذـاـ انـفـرـدـ أـحـدـهـمـ أـخـذـ الـتـرـكـةـ كـلـهاـ أـوـ الـبـاـقـيـ بـعـدـ أـحـدـ الـزـوـجـينـ.
- يـقـسـمـ الـمـيرـاثـ لـلـذـكـرـ مـثـلـ حـظـ الـأـنـثـيـنـ إـذـ تـساـوـواـ فـيـ كـلـ شـيـءـ (الـصـنـفـ وـالـدـرـجـةـ وـالـانتـسـابـ لـلـمـيـتـ أـيـ إـلـدـلـاءـ وـحـيـزـ الـقـرـابـةـ).
- عـنـدـ التـعـدـ يـقـدـمـ مـسـتـحـقـوـ الـصـنـفـ الـأـوـلـ، وـإـذـ لـمـ يـوـجـدـواـ فـمـسـتـحـقـوـ الـصـنـفـ الـثـانـيـ وـهـكـذاـ.
- وـإـذـ تـعـدـتـ الـأـصـنـافـ فـالـأـوـلـيـ بـالـمـيرـاثـ هـوـ الـأـقـرـبـ درـجـةـ، وـإـنـ تـساـوـتـ كـانـ التـرجـيـحـ
بـالـإـلـدـلـاءـ^(١).

مـيرـاثـ الـغـرـقـىـ وـالـهـدـمـىـ وـالـحـرـقـىـ:

إـذـاـ مـاتـ جـمـاعـةـ مـنـ شـأنـهـمـ التـوارـثـ مـنـ بـعـضـهـمـ بـسـبـبـ الغـرـقـ أوـ الـهـدـمـ أوـ الـحـرـقـ أوـ الـوـبـاءـ أوـ الـحـرـبـ أوـ أـيـ حـادـثـ، وـلـمـ يـعـلـمـ أـيـهـمـ مـاتـ أـولاـ، جـعـلـوـاـ كـأـنـهـمـ مـاتـوـاـ مـعـاـ، فـلـاـ يـرـثـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ، إـنـماـ يـجـعـلـ مـيرـاثـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ لـوـرـثـتـهـ الـأـحـيـاءـ^(٢)

مـيرـاثـ الـخـنـثـىـ الـمـشـكـلـ:

وـهـوـ مـنـ التـخـنـثـ بـمـعـنىـ الـلـيـنـ وـالـتـكـسـرـ، وـهـوـ مـنـ لـهـ عـضـوـيـ الذـكـورـةـ وـالـأـنـوثـةـ مـعـاـ أـوـ لـمـ يـسـ
لـهـ شـيـءـ مـنـهـمـ فـإـذـاـ أـمـكـنـ تـرـجـيـحـ جـانـبـ عـلـىـ آخـرـ مـثـلـ الـحـيـضـ أوـ الـحـمـلـ أوـ مـكـانـ الـبـوـلـ فـلـاـ
إـشـكـالـ، وـالـمـشـكـلـ هـوـ الـذـيـ لـاـ يـعـرـفـ أوـ يـرـجـحـ فـيـعـامـلـ بـأـسـوـأـ حـالـيـ الذـكـورـةـ وـالـأـنـوثـةـ.

فـتـقـسـمـ الـتـرـكـةـ عـلـىـ أـنـهـ ذـكـرـ مـرـةـ، وـأـنـثـىـ مـرـةـ آخـرـىـ ثـمـ يـعـطـيـ أـقـلـ النـصـيبـيـنـ وـمـاـ بـقـىـ يـوزـعـ

(١) السـيـدـ سـابـقـ - فـقـهـ السـنـةـ - جـ ٣ـ - صـ ٤٤٦ـ .

(٢) حـسـنـيـ مـخـلـوفـ - الـمـوـارـيـثـ - صـ ١٩٧ـ .

على باقي الورثة^(١).

ميراث ولد الزنا واللعان:

ولد الزنا هو الذي أنت به أمه من سفاح، وولد اللعان هو الذي نفي أبوه نسبة بسبب ملاعنة أمه بالصيغة المبينة في سورة النور.

وكل منهما مقطوع النسب من الأب، وينسب فقط إلى الأم، ويرث من جهتها: أي من أمه: ومن أخواته لأمه، وكذلك يرثونه^(٢).

ميراث المفقود والأسير:

وهو من غاب فانقطع أخباره ولم تعلم حياته من مماته، ولقد وضع الشارع أحكاماً تبين حقوقه الثابتة واستحقاقاته التي قد يستحقها غيره من تركته، أي بيان الميراث في مال المفقود، وميراث المفقود في مال غيره، وقد اشترط لاعتبار المفقود ميتاً مضى أربعة سنوات من تاريخ فقده، وفي الغيبة التي يظن معها بقاوه حياً فوض الأمر للقاضي بعد التحري بكافة الوسائل للحكم^(٣).

ميراث الحمل:

يرث الحمل إذا وجد في بطن أمه عند موت مورثه، وانفصل حياً في المدة المحددة شرعاً. ويختلف ميراثه وهو في بطن أمه عنه إذا انفصل كما يلي:

١) إذا انفصل حياً واستهل صراخاً أو بكاءً أو عطاساً يرث، رواية أبو هريرة "إذا اسد تهل المولود ورث".

٢) إذا انفصل ميتاً - بغير جنائية على أمه - فلا يرث ولا يورث.

٣) إذا انفصل ميتاً - بسبب الجنائية على أمه - يرث ويورث عند الأحناف.

* حالات الحمل في بطن أمه كما يلي:

١) لا يوقف له شيء من التركة متى كان غير وارث. مثل: زوجة، أب، أم حامل من زوج غير أبيه. فالمولود أخ لأم وهو محظوظ بالأب فلا يرث شيئاً.

٢) توقف التركة كلها إن لم يوجد معه وارث أصلاً، أو معه ورثة محظوظون، أو ورثة غير محظوظين ورضوا بعدم القسمة حتى الميلاد.

(١) حسنين مخلوف- المواريث - ص ١٩٤

(٢) حسنين مخلوف- المواريث- ص ١٩٦ ..

(٣) المرجع نفسه- ص ١٩١ - ١٩٤ .

٣) كل وارث لا يتغير فرضه بتغيير الحمل ذكراً أو أنثى يعطى له نصيبيه كاملاً ويوقف الباقي، مثل: جدة مع امرأة حامل ففرض الجدة هنا لا يتغير أبداً وهو السادس.

٤) كل وارث يسقط في إحدى حالتي الحمل ولا يسقط في الأخرى لا يعطي شيئاً للشّاك فـ يـ استحقاقه.

٥) كل وارث يختلف نصيبيه من أصحاب الفروض باختلاف ذكره الحمل وأنوثته، يعطي أقل النصيبيين ويوافق للحمل أوفر النصيبين وإذا لم يكن يستحقه أخذ الأقل ورد الباقى على الورثة.

الوصية الواجبة:

تخر الحياة بماسي مفجعة، فقد يتوفى شخص في حياة والديه وقد ترک ذريه ضد عافا يطويهم العري والجوع والشقاء، وأترابهم من أبناء عمومتهم الأحياء يرفلون في فاخر الثياب متخمون بالشعب، ولا ذنب للمساكين غير أن أباهم مات في حياة جدهم ولا ميراث له، فأخذ ذل العلماء برأي بعض أئمة السلف في حق أبناء الفرع المتنوف في حياة والده بمثل ما كان يستحقه نصرياً في ميراث والده لو كان حيا، بشرط ألا يكون وارثاً بالفعل وألا يزيد المقدار عن الثلث، وتسمى الوصية الواجبة وصدر بها القانون رقم ١٩٤٦ لسنة ٧٧١، وتقسم على الوصايا الاختيارية وفي حدود الثالث.

وَمُسْتَحْقُوهَا هُمْ:

- ١) الطبقة الأولى من أبناء البنات أي ابن البت وبنـت الـبت فقط.
 - ٢) أولاد الأبناء من أولاد الظهور وإن نزلوا مثل ابن الـبنـ وبنـت الـبنـ، وأيضاً ابنـ إـنـ الإـبنـ، ويراعي في مسائل الوصـية الـواجبـة ما يـليـ:
 - حل المسـألـة على فرض حـيـاة الفـرعـ الذـي مـاتـ في حـيـاة أـبيـهـ.
 - تحـدـيد نـصـيبـ هـذـا النـوـعـ.
 - حـذـفـ هـذـا النـصـيبـ إـذـا كـانـ فـي حـدـودـ التـلـثـ، أو حـذـفـ التـلـثـ فـقـطـ وـإـعـطـاءـ هـ لـصـ اـحـبـ الـوصـيـةـ.
 - تقـسـيمـ الـبـاقـيـ - بـعـدـ التـلـثـ المـحـذـوفـ لـصـاحـبـ الـوصـيـةـ الـواجبـةـ - عـلـىـ الـورـثـةـ الـبـاقـيـنـ
 - بتـوزـيمـ آخرـ بـصـرـفـ النـظـرـ عـنـ الـوصـيـةـ الـواجبـةـ^(١)

(١) حسنين مخلوف - المواريث - ص ١٤ ، ٥٨.

الفصل الثالث

فرائض وسائل مشهورة

علم الفرائض من أدق مباحث عمل الفقه وأهم أبوابه، وهو بحر لجي عاتي الموج، نخوض غماره بالاستعانة بمدد من الله وتوفيقه، وقد أفرده تأليفا ودرسا كثير من علماء السلف والخلف وكتبت فيه المطولات، حتى بالنظم شعرا، كما زخرت كتب المواريث ببعض المسائل المتشاكلة، والفرائض الدقيقة، التي اتسمت بخصوصية في أنواع ورثتها، أو في طريقة توزيعها، وكان ذلك محل اهتمام صحابة الرسول ﷺ ورضي الله عنهم، ومثار جدل وأخذ ورد بين الفقهاء والعلماء، وذاعت بين الفرضيين، وسوف نتطرق على بعض هذه المسائل بالشرح المبسط، وبالبيان الجلي لعلنا نقرب منها إلى الأذهان ما بعد مثاله، وأكرم بها من رياضة للذهن والخاطر الذي يعمل العقل بها في ميدان الفرائض التي حث الرسول ﷺ على تعلمها وتعليمها.

١ - المسألة المشتركة:

وتعني اشتراك الأخوة والأخوات الأشقاء مع الأخوة والأخوات لأم في فرضهم المق در أي في الثلث باعتبار أنهم أبناء أم واحدة، وذلك في حالة عدم بقاء شيء من التركة للأشقاء يرثونه تعصبيا، ولما كان الإرث بالتعصيب أصله أن العصبات تأخذ الباقى بعد أن صد به أحد حاب الفروض، ودليله "الحقوا الفرائض بأهلها فما أبقيت فلأولى عصبة ذكر" رواه أحمد دوالش يخان والترمذى عن ابن عباس^(١)، فمتى استغرقت الفروض التركة فلا شيء للعصيب مطلقا وقد داشتهر ذلك زمن الصحابة، وقضى بحرمان الأخوة والأشقاء عند استغراق الفروض، كل م من: الفاروق عمر بن الخطاب والإمام علي بن أبي طالب وابن مسعود وأبي بن كعب وأبو موسى الأشعري وغيرهم، وإلى هذا الرأي ذهب أبو حنيفة وأحمد. وفي العام القابل عرضت نفس هذه المسألة (زوج-أم-اثنان من الأخوة لأم-أخ شقيق-أخت شقيقة) على الفاروق عمر، فأراد أن يقضي بالرأي السابق فقال له الأخوة الأشقاء: يا أمير المؤمنين: لنا أب وليس لهم، ولنا أم كما لهم، فإن كنا حرمنا بأبينا، فورثونا بأمنا، كما ورثوا بأمهم، وهب أبنا كان حمارا أو كان حيرا

(١) المناوي- مختصر شرح الجامع الصغير- ج ١٠ ، ص ٤٠١.

ملقى في اليم، ألسنا قد تراكمضنا في رحم واحدة؟ وقال عمر: صدقتم، وقضى باشتراك الأخوة والأشقاء مع الأخوة لأم في الثالث المفروض لهم، وبهذا أخذ المالكيّة والشدة افعية، والقانون المصري.

* وصورة هذه المسألة واحدة وأركانها هي:

زوج- صاحبة سدس (أم أو جدة)- إثنان أو أكثر من الأخوة والأخوات لأم- أخ شقيق أو أكثر سواء معه اخت شقيقة أو أكثر أو لم يوجدن. وبيانها:

للزوج $\frac{1}{2}$ لعدم وجود الفرع الوارث، ولأم $\frac{1}{6}$ لوجود عدد من الأخوة والأخوات ولها م $\frac{1}{3}$ فرضا، وقد استغرقت الفروض التركة بهذا الشكل، ولا يبقى شيء للعصبات، فحينئذ يشتركون مع الأخوة والأخوات لأم في الثالث جميرا بالتساوي. وسميت هذه المسألة المُتَشَرِّكة أو المشتركة لتشريح الأخوة الأشقاء مع الأخوة لأم، كما سميت الحمارية أو الحجرية أو اليمية، لقول الاخوة الأشقاء لسيينا عمر: هب أن أبانا كان حمارا أو كان حجرا ملقى في اليم^(١)

٢- الغراوين:

وهما مسألتان ينحصر الميراث فيما في أبويين (أب وأم) مع أحد الزوجين.

الصورة الأولى: زوج-أم- أب، وبيانها للزوج $\frac{1}{2}$ لعدم الفرع الوارث. ولأم $\frac{1}{3}$ لعدم الفرع الوارث، للأب الباقى تعصيما وقد بقي $\frac{1}{6}$ ، ويتبين هنا أن نصيب الأم $\frac{1}{3}$ ضعف نصيب الأب $\frac{1}{6}$ وهذا خروج غير جائز على قواعد الميراث (لذكر مثل حظ الأنثيين)

والصورة الثانية: زوجة-أم- أب، وبيانها للزوجة $\frac{1}{4}$ لعدم الفرع الوارث، ولأم $\frac{1}{3}$ لعدم الفرع الوارث، وللأب الباقى تعصيما وهو $\frac{5}{12}$ وهنا أيضا خروج على قواعد الميراث حيث لم يأخذ الذكر مثل حظ الأنثيين، لكن الفاروق عمر بن الخطاب قضى في هاتين المسألتين بأن تأخذ الأم ثلث (الباقي) بعد فرض أحد الزوجين ووافقه جمهور الصحابة ومنهم زيد بن ثابت، وهاتان المسألتان الوحديتين في قسمة المواريث التي تأخذ فيها الأم ثلث الباقى فأصحاب الفروض في أي تركة دائما يأخذون فروضهم نسبة إلى كل التركة ما عدا في الغراوين تكون نسبة إلى الباقى، فكما جعل حق الابن والبنت مع أحد الزوجين هو الباقى بعد فرضه لا ذكر مثل حظ الأنثيين، نقيس أصول الميت على فروعه في هذا الحالة، وبيان المسألة الأولى أن الأم تأخذ ثلث

(١) حسين مخلوف- المواريث في الشريعة الإسلامية ، ص ٧٧ ، وتقسیر ابن کثیر ، ط الحلبي ، ج . . ١٠ . . ص ٤٦

الباقي بعد نصيب الزوج وفرضة النصف فيبقى نصف آخر عبارة عن $\frac{3}{6}$ وثلثه عبارة عن $\frac{1}{6}$ هو نصيب الأم، والأب يأخذ $\frac{2}{6}$ وقد خالف الإمام عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما الجمهور حيث قيل: إن الأم تأخذ ثلث الكل، قد سميت هاتان المسألتان بـ الغراوين لش هرتهما كالكوكب الأغر، وبالعمرتين لقضاء سيدنا عمر فيهما ^(١).

٣- المنبرية:

وهي عن: زوجة - ابنتين - أب - أم، وقد سألهن الإمام على (كرم الله وجهه) وهو يخطب على منبر الكوفة، وقد سأله السائل متعنتاً: أليس للزوجة الثمن؟ فأفتى من فوره "صادر ثمنها تسعًا" على قافية الخطبة: الحمد لله الذي يحكم بالحق قطعاً، ويجزى كل نفس بما نسى عى، وإليه المآب والرجوع، والمرأة صار ثمنها تسعًا.

وببيانها للزوجة $\frac{1}{8}$ لوجود الفرع الوارث أي البنتين، وللبنتين $\frac{2}{3}$ فرضا وللأم $\frac{1}{6}$ وللأب $\frac{1}{6}$ لوجود الفرع الوارث والمسألة أصلها من ٢٤.

$$\text{وتكون: } \frac{27}{24} = \frac{4}{24} + \frac{4}{24} + \frac{16}{24}$$

وقد عالت إلى ٢٧ وبعد العول تكون $\frac{27}{27} = \frac{4}{27} + \frac{4}{27} + \frac{16}{27} + \frac{3}{27}$ فتصدر نصيب الزوجة هو $\frac{3}{27}$ أي $\frac{9}{27}$ أي صار فرضها (ثمنها) تسعًا ^(٢)

٤- الشريحة: (ذات الفروخ):

وهي عن زوج - أم - أختين شقيقتين - أختين للأم، وببيانها:

للزوج $\frac{1}{2}$ لعدم الفرع الوارث، للأم $\frac{1}{6}$ لوجود العدد من الأخوة، الأخت بين الشقيقتين $\frac{2}{3}$ للأختين للأم $\frac{1}{3}$ وأصل المسألة من (٦) وتكون $\frac{10}{6} = \frac{2}{6} + \frac{4}{6} + \frac{1}{6} + \frac{3}{6}$ وقد عالت مسألة إلى (١٠) وهو أكبر عدد تعلوه إليه الستة أي عالت بثلاثي أصلها، وبعد العول $\frac{10}{10} = \frac{2}{10} + \frac{4}{10} + \frac{1}{10} + \frac{3}{10}$ وسميت بذات الفروخ لكثرة ما فرّخت كما سميت بالشريحة لأن شريح بن الحارث الـ ذي استقاضاه سيدنا عمر على الكوفة ٢٢هـ . ولم يزل بها حتى أيام الحاجاج وقال عنه الإمام على: شريح أقضى العرب - قضى في هذه المسألة للزوج $\frac{3}{10}$ من تركة زوجته، فجعل الزوج يدور على القبائل مشنعا على شريح ويقول: لم يعطني شريحا النصف ولا الثالث، فجاء به شريح وعزره وقال له: أساءت القول وكتمت العول، ولقد سبقني إمام عادل ذو ورع - يريد عمر - إلى

^(١) حسن مخلوف - المواريث - ص ٦

^(٢) د. نجاشي على إبراهيم - أحكام الميراث - ص ٣٠٨

هذا الحكم^(١).

٥ - المُبَاهَلَةُ:

وهي عن زوج - أم- أخت شقيقة، وبيانها للزوج $\frac{1}{2}$ لعدم الفرع الوارث، ل ملأم $\frac{1}{3}$ لع دم الفرع الوارث العدد من الأخوة، وللأخت الشقيقة $\frac{1}{2}$ لانفرادها، وأصلها من (٦) وتك ون: $\frac{2}{6} + \frac{3}{6}$ = $\frac{5}{6}$ وقد زادت الفروض عن التركة ولزم إنقاذهما، ويقال إنها أول مس ملة عالات في الإسلام وقد وقعت في خلافة سيدنا عمر، وقد سميت كذلك لأن ابن عباس بالغ في إنكار العول، وقال لزيد بن ثابت وهو راكب: "انزل حتى نتباهل، إن الذي أحصى رمل عالج عددا لم يجمع له المال نصفا وثلثا وثلثا، إنما هو نصفان، وثلاثة أثلاط، وأربعة أرباع" (٢) وقد قيل للإمام مام ابن عباس: هل ذكرت في زمن عمر؟ قال: كان مهبيا فهبته، وفي رواية: منعنتي درته إذ لم يك ن قطعي.

٦- الإلزام (الناقصة):

وهي عن زوج- أم- أخوين لأم، وبيانها الوحيد والملزم هو $\frac{1}{2} + \frac{1}{6} + \frac{1}{3}$ بما يخالف مذهب بن عباس الذي يقضي بأن نصيب الأم لا يحجب نقصانا إلا بثلاثة فصاعدا من الأذوة ولن يس باثنين، ولو جعل لها الثالث، وللإخوة لأم السادس فقد أنقص فرضهم خلافا لتصريح القرآن: «فإن كانوا أكثرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءٌ فِي الْثُلُثِ» (النساء ١٢)، ولو جعل لـ لأم الثالث، وللأذوة لأم الثالث، بالإضافة إلى فرض الزوج النصف أي $\frac{1}{2} + \frac{1}{3} + \frac{1}{3} = \frac{7}{6}$ لعلت المسألة وهو لا يأخذ بالعول كما بينا في المسألة السابقة، وعندئذ فإنه ملزم بأن يفرض للزوج نصف، وللأم سدس، وللإخوة لأم ثلث بما ينقص مذهبه^(٣).

٧- الأخ أو القريب المبارك:

هو أخ يؤدي وجوده إلى مشاركة أخيه في الإرث تعصيماً، أو قري بـ(ابن عـم) لـولاه لسقطت الأنثى التي يعصبها، ومثاله: (ابن ابن وإن نزل) مع بنت ابن، وبنتين صلبيتين، وزوج، وأيضاً (أخ لأب وإن نزل) مع أخت لأب. وأختين شقيقتين وزوج، وفي كلا المثالين ابن الأـبـن

(٤٤٣) - ج ٣ - فقه السنة - السيد سايبق

(٢) د. نجاشي على إبراهيم - أحكام الميراث- المكتبة التوفيقية- ص ٣٨٧ ، الاختيار لتعليق المختار- الأزهر ص ٢١٥.

(٣) حسنين مخلوف - المواريث - ص ٤٦ ، د.كزياد البرى- الوسيط في أحكام الترکات- دار النهضة العربية- ١٩٧٣ ص ١٩٧ ، الإمام محمد رشيد رضا- تفسير المنار- ج .٤ ، ص ٣٤١.

والأخ لأب يؤدي وجود كل منهما بركة لأخته، لأنه في حالة عدم وجوده لا ترث أخته، بس بب استيفاء فرض الثنين بكل من البنتين الصليبيتين في المثال الأول أو الأخرين الشقيقتين في المثال الثاني، وأما وجود هذا الأخ أو القريب المبارك فقد جعل أخته ترث بالتعصيب معه حسب قاعدة للذكر مثل حظ الأنثيين^(١)

٨- الأخ أو القريب المشئوم:

وهو أخي يؤدي وجوده إلى حرمان أخته من الإرث ولو لـشـاركتـهـ منـ اـنـفـ رـدـتـ مـنـ صـاحـبـاتـ النـصـفـ:ـ الـبـنـتـ الـصـلـيـبـيـةـ أـوـ بـنـتـ الـابـنـ أـوـ الـأـخـتـ الـشـقـيقـةـ أـوـ الـأـخـتـ لـأـبـ،ـ فـأـخـذـتـ مـعـ أـيـ مـنـهـمـ السـدـسـ تـكـمـلـةـ لـلـثـنـيـنـ،ـ مـثـالـهـ (ـابـنـ إـنـ نـزـلـ)ـ مـعـ بـنـتـ اـبـنــ بـنـتـ صـلـيـبـيـةـ زـوـجــ أـمــ أـبــ،ـ وـبـيـانـهـ:ـ الـبـنـتـ الـصـلـيـبـيـةـ $\frac{1}{2}$ ـ لـإـنـفـرـادـهـ،ـ لـلـزـوـجـ $\frac{1}{4}$ ـ لـوـجـودـ الـفـرعـ الـوـارـثـ وـلـلـأـمـ $\frac{1}{6}$ ـ،ـ وـلـلـأـبـ $\frac{1}{6}$ ـ لـوـجـودـ الـفـرعـ الـوـارـثـ وـقـدـ اـسـتـوـفـتـ الـمـسـأـلـةـ فـرـوـضـهـاـ وـأـصـلـهـاـ مـنـ (١٢)ـ وـبـيـانـهـاـ:

$\frac{2}{12} + \frac{3}{12} + \frac{6}{12} = \frac{13}{12}$ ـ فـتـعـولـ إـلـىـ (١٣)ـ؛ـ وـحـيـثـ أـنـهـ مـنـ التـاـبـتـ عـدـمـ إـرـثـ الـعـصـبـاتـ عـنـ اـسـتـغـرـاقـ الـفـرـوـضـ لـلـتـرـكـةـ وـلـمـ يـبـقـ مـنـهـاـ شـيـءـ،ـ حـيـنـذـ تـسـقـطـ بـنـتـ الـابـنـ مـعـ أـخـيـهـ اـبـنـ الـأـبــ الـمـشـئـومــ الـذـيـ نـقـلـهـاـ عـنـ الـإـرـثـ بـالـفـرـضـ إـلـىـ الـإـرـثـ بـالـتـعـصـبــ فـحـرـمـتـ،ـ وـلـوـ لـمـ يـكـنـ هـذـاـ الـمـشـئـومــ مـوـجـودـاـ لـوـرـثـهـ يـقـرـرـ فـرـضـ لـهـ السـدـسـ مـعـ الـبـنـتـ الـصـلـيـبـيـةـ الـمـنـفـرـدـةـ تـكـمـلـةـ لـلـثـنـيـنــ وـيـكـونـ الـبـيـانـ:ـ لـلـبـنـتـ الـصـلـيـبـيـةـ $\frac{1}{2}$ ـ مـنـفـرـدـةـ،ـ لـبـنـتـ الـابـنـ $\frac{1}{6}$ ـ تـكـمـلـةـ لـلـثـنـيـنــ،ـ لـلـزـوـجـ $\frac{1}{4}$ ـ وـلـلـأـمـ $\frac{1}{6}$ ـ وـلـلـأـبـ $\frac{1}{6}$ ـ وـالـمـسـأـلـةـ أـصـلـهـاـ مـنـ (١٢)ـ وـبـيـانـهـاـ (١٤)ـ وـبـيـانـهـاـ (١٥)ـ.

وصورة أخرى للأخ المشئوم: (أخ لأب) مع أخت لأب-أخت شقيقة- زوج وبيانها: للأخت الشقيقة المنفردة $\frac{1}{2}$ ـ ولـلـزـوـجـ بـدـوـنـ الـفـرعـ الـوـارـثـ $\frac{1}{2}$ ـ وـلـمـ يـبـقـ شـيـءـ بـعـدـ اـسـتـغـرـاقـ الـفـرـوـضـ لـلـتـرـكـةــ وقد نـقـلـ الأـخـ لأـبــ أـخـتـهـ مـنـ الـإـرـثـ بـالـفـرـضـ لـتـرـثـ مـعـهـ بـالـتـعـصـبــ وـلـمـ يـبـقـ شـيـءـ مـنـ الـتـرـكـةــ فقد حـرـمـاـ مـعـاـ،ـ وـلـوـ لـمـ يـكـنـ هـذـاـ الـأـخـ الـمـشـئـومــ مـوـجـودـاـ لـشـارـكـتـ الـأـخـتـ لأـبــ مـعـ الـأـخـتـ الشـقـيقـةــ الـمـنـفـرـدـةـ صـاحـبـةـ الـنـصـفــ،ـ وـأـخـذـتـ السـدـسـ تـكـمـلـةـ لـلـثـنـيـنــ أـيـ نـصـيبـ الـأـخـتـيـنــ،ـ وـلـعـالـاـتـ الـمـسـأـلـةــ وـكـانـتـ مـنـ (٧)ـ (٢).

(١) منشاوي عثمان عبود- الوجيز في الميراث- الأزهر- ١٩٧٩- ص ٢٤ ، د. نجاشي على إبراهيم - أحکام المیراث- ص ٣٢٣.

(٢) د. نجاشي على إبراهيم- أحکام المیراث- ص ٣٢٤.

٩ - الأكدرية:

وهي عن: زوج - أم - جد - أخت (شقيقة أو لأب)، وبيانها للزوج $\frac{1}{2}$ لعدم الفرع الا وارث، وللجد $\frac{1}{6}$ ، وللأم $\frac{1}{3}$ ، وللأخت $\frac{1}{2}$ ، وأصل هذه المسألة م ن (٦) فتك ون $\frac{9}{6} = \frac{3}{2} + \frac{2}{6} + \frac{1}{6} + \frac{3}{6}$ فتعول المسألة إلى (٩) فتكون $\frac{9}{9} = \frac{3}{9} + \frac{2}{9} + \frac{1}{9}$ ويلاحظ لنا أن نصيب الجد أصبح $\frac{1}{9}$ وهو لا يجب أن يقل عن $\frac{1}{6}$ ، فتقسم مقاسمة بين نصيب الجد والأخت $\frac{1}{9} + \frac{1}{9} = \frac{2}{9}$ نفس م بينهم ا بنسبة ٢:١ أي للذكر مثل حظ الأنثيين، والأجزاء مجموعها ٣ فيكون نصيب الجد $\frac{4}{9} \times \frac{2}{3} = \frac{8}{27}$ ، ونصيب الأخت $= \frac{1}{3} \times \frac{4}{9} = \frac{8}{27}$

واختلف في سبب التسمية على أقوال: بأن الزوجة المتوفاة كانت من بنى أكدر، أو الا زوج كان اسمه أكدر، وقيل أنها كدرت على زيد بن ثابت مذهبها، لأنه لا يفرض للأخوات مع الجد ولا يعييل، بل يسقط الإخوة مع الجد إذا لم يبق لهم شيء، وفي هذه المسألة أعاد زيد المسألة للأخت، وقاسم بينها وبين الجد فخالفت قواعده^(١).

١٠ - الخرقاء:

وهي عن: أم - جد - أخت شقيقة، وسميت كذلك لكثرة أقوال الصحابة (رضوان الله عل يهم) واختلافهم فيها. وكأن الأقوال تخرقتها من كثرتها، وبيانها: للجد $\frac{1}{3}$ والباقي مقاسمة بين الجد والأخت والمسألة من ٣ وتصح من ٩، للجد $\frac{3}{9}$ والباقي $\frac{6}{9}$ يقسم بنسبة ٢:١ أي $\frac{4}{9}$ ، $\frac{2}{9}$ وفيها قال أبو بكر: للجد الثالث والباقي للجد.

- وقال زيد: للجد الثالث والباقي للجد والأخت أثلاثاً.
- وقال علي: للجد الثالث وللأخت النصف والباقي للجد.
- وقال ابن عباس: للأخت النصف والباقي بين الأم والجد نصفان.
- وقال أيضاً وهو قول عمر: للأخت النصف للجد ثلث الباقي والباقي للجد.
- وقال عثمان: للجد الثالث والباقي بين الأم والجد نصفان.

وقد انفرد سيدنا عثمان بن عفان بهذا الرأي وخرق به الإجماع وبه سميت خرقاء، كما تسمى مثلثية عثمان، ومربعة مسعود، ومخمسة الشعبي، وقد سأله الحاج بن يوسف عن هذ

(١) د.شوفي الساهي - عدالة الإسلام في أحكام المواريث - ص ١٩٧ ، د.نجاشي على إبراهيم - أحكام الميراث - ص ٣٨٣ ، محمد على الصابوني - المواريث - ص ١١٠.

المسألة فقال: اختلف فيها خمسة من الصحابة وإذا أضيف إليها قول الصديق كانت مسددة^(١).

۱۱ - ثلاثیہ ابن مسعود:

من المسلم به أن المحرر لا يؤثر وجوده في حجب غيره لأنه كالمحروم مثل الكافر والقاتل والرقيق، فلا أثر لوجودهم لعدم أهلية لهم للإرث، ولكن من الروايات التي تنسب إلى عبد الله بن مسعود وهو مذهب الظاهرية- أن المحرر يحجب غيره حجب نقصان، وهذه المسألة ع ن زوجة-أم-أختين شقيقتين- أختين لأم- ابن (كافر أو قاتل أو رقيق)، فطبقاً لرأي ابن مسعود فإن الإن المحرر للمانع السابق لا يرث ولكن يحجب الأم نقصاناً، فيكون للزوجة $\frac{1}{8}$ ، ولأم $\frac{1}{6}$. للأختين الشقيقتين $\frac{2}{3}$ ، وللأختين لأم $\frac{1}{3}$ وأصل المسألة من ٢٤ وتكون $\frac{3}{24} + \frac{4}{24} + \frac{4}{24} = \frac{8}{24} + \frac{8}{24} + \frac{8}{24}$ وقد عالت إلى ٣١ فتكون $\frac{1}{3} + \frac{4}{31} + \frac{16}{31} + \frac{3}{31} = \frac{8}{31}$ ومن أجل هذا العول سمي ميت $\frac{31}{24}$ الثلاثينية. حيث أصبح أصل المسألة ٣١^(٢).

١٢ - الامتحان:

وهي عن أربع زوجات- خمس جدات- تسع أخوات- سبع بنات، وبيانها:
 للزوجات الأربع $\frac{1}{8}$ لوجود الفرع الوراث، وهم البنات السبع الذين يحصد لون علی $\frac{2}{3}$
 وللجدات الخمس $\frac{1}{6}$ مهما تعددن، وللأخوات التسع ما بقى، فالمسألة من ٢٤ وتكون كالتالي:-

$$\frac{24}{24} + \frac{4}{24} + \frac{16}{24} + \frac{3}{24}$$
 ونظراً لعدم الموافقة أي التباين بين السهام أو الفروض وعدد
 الرؤوس للورثة، فيلزم التصحيح بضرب أصل المسألة في عدد الدال رؤوس أي = ٤ زوجات ×
 جدات × أخوات × بنات = $1260 \times 24 \times 30240$ ، ويتحقق فيها بلغز كالتالي: رجل ترک
 أصنافاً من الورثة عدد كل صنف يقل عن ١٠٠ ولا تصح المسألة إلا بما يزيد على، ثلاثة ألفاً؟^(٣)

متشابه الفرائض ومسائل المعايير أو الألغاز:-

أ- الدينارية

تركة من ٦٠٠ دينار وعدد الورثة من بينهم أخت شقيقة ولا تأخذ ذ إلـا دينـا واحدـا. وبـيانـها:-

زوجة- جدة- ابنتين- اثني عشر أخا شقيقاً- أخت واحدة شقيقة، فللزوجة $\frac{1}{8}$ لوجود الفرع

(١) د.نجاشی على إبراهيم- أحكام الميراث- ص ٣٨٦ ، الاختيار لتعليق المختار- ص ٢١٥.

(٢) ذكرية البري - الوسيط في أحكام الترکات - ص ١٨٤ ، الاختيار لتعليق المختار - ص ١٧٥.

^٣ الاختيار لتعليق المختار - ص ٢١٧.

الوارث ٧٥دينار، وللجدة $\frac{1}{6}$ ٠٠٠دينار، وللبنتين $\frac{2}{3}$ ٤٠٠دينار مناصفة، ولللاتى عش رأخا وأختا الباقى تعصيبا وقدره ٢٥دينار تقسم بالتعصيب للذكر مثل حظ الائتين، للبنت سهم واحد وللولد سهمان: $12 \times 2 = 24$ سهم + سهم واحد = ٢٥ سهم. نصيب الأخوة ٢٤ دينار لك ل واحد دينار ازن، وللأخت دينار واحد^(١).

بـ- أم الأرامل:

رجل مات وترك ١٧ ديناراً، امرأة فأصاب كل امرأة دينار واحد. وببيانها: ٣ زوجات - جدتان - ٤ أخوات شقيقات - ٤ أخوات لأم، فللزوجات الثلاث ربع لعدم الفرع الوارث، وللجد جدتان، وللأخوات الشقيقات الثمانية ثلثين، وللأخوات لأم الأربعة ثلث، وتكون $\frac{3}{12}$ سدس بالتساوي، وللأخوات الشقيقات الثمانية ثلثين، وللأخوات لأم الأربعة ثلث، وتكون $\frac{17}{12}$ وقد عالت إلى ١٧ فتكون $\frac{4}{17} + \frac{8}{17} + \frac{2}{17} + \frac{3}{17} = \frac{17}{12}$ وقد كثر فيها ١٧ امرأة وليس من بينهم ذكر واحد ولذا سميت أم الأرامل^(٢).

أ) امرأة جاءت إلى قوم يقسمون ميراثا، فقالت لهم: لا تقسموا الآن فأنا حبلى، فإن ولدت أنثى ورثت، وإن ولدت ذكرا لم يرث.

وبينها: زوج أخت شقيقة - زوجة أب متوفى وامرأته حامل، فالحمد لله رب إذا كان باعتباره أخ لأب يرث تعصيباً بعد أصحاب الفروض ولم يبق من التركة بعدهم شيء فالمزوج أخذ النصف، والشقيقة أخذت النصف، أما إذا كان الحمل أنثى فترت باعتبارها أخت لأب تأخذ النصف فرضًا تكملة للثنين مع الأخت الشقيقة صاحبة النصف^(٣).

ب) امرأة جاءت إلى قوم يقسمون ميراثا، فقالت لهم: لا تقسموا الآن فأنا حبلى،
فإن ولدت ذكرا ورث وإن ولدت أنثى لم ترث.

وبيانها: بنت- وبنـت ابن- وعم شقيق- زوجة أخي شقيق متوفى وهي حامـل، فالحمدـ لـ لا يـرث إذا كانـ أـنـثـي باعتـبارـها بـنـتـ أـخـ شـقـيقـ وـهـيـ مـنـ ذـوـيـ الـأـرـحـامـ الـذـينـ لاـ يـسـتـحـقـونـ مـيرـاثـاـ مـعـ أـصـحـابـ الـفـرـوضـ وـالـعـصـبـاتـ، أـمـاـ إـذـاـ كـانـ الـحـمـلـ ذـكـراـ فـيـرـثـ باـعـتـبارـهـ اـبـنـ أـخـ شـقـيقـ عـصـدـ بـهـ، يـأـخـدـ الـبـاقـيـ بـعـدـ أـصـحـابـ الـفـرـوضـ وـيـحـجـبـ الـعـمـ الشـقـيقـ، وـفـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـحـفـظـ لـلـحـمـ لـ نـصـ بـهـ لـاعـتـبارـهـ ذـكـراـ، أـيـ لـلـبـنـتـ نـصـفـ، وـلـبـنـتـ الـأـبـنـ سـدـسـ، وـلـلـحـمـ لـثـلـثـ^(٤).

^{١١}) الاختيار لتعليق المختار - ص ٢١٦.

١٧٥) المرجع السابق ص .

الاختيار لتعليق - ص ٢١٨

(٤) نفس الصفحة من المرجع.

الباب الثالث

الفصل الأول

قضاء الإمام

ولد داخل البيت الحرام قبل البعثة بعشر سنين، أمه فاطمة بنت أسد أول هاشمية تزوجت من هاشمي، والتي قال عنها الرسول ﷺ "كانت أمي بعد أمي التي ولدتني" وزوجه فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين وأحب أهل بيته ﷺ إليه، ولدها الحسن والحسين سيداً شباباً أهل الجنة، وريحانة المصطفى ﷺ حضر المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ إلا غزوة تبوك عندما استخلف على المدينة المنورة، وكان أول من أسلم بعد السيدة خديجة (رضي الله عنها)، وعبد الله بن عبيدة معهما قبل أن يبعدها غيره^(١) وإن كانت في ظروف من اسلموا قد تناوت من حيث قيمتها ومعناها الإنساني، واتحدت في خصوصيتها للمنطق والواقع، فإذا أسلم بعض الوجوه من قريش في أول الدعوة احتكماماً للعقل وتخلصاً من الوثنية، وإذا أسلم كثير من العبيد والأرقاء والمضطهدين طلباً للعدالة التي تتدفق بها رسالة محمد ﷺ، واستتكاراً للجور الذي يلهب ظهورهم بسياطه، وإذا أسلم قوم بعد انتصار النبي ﷺ امتنالاً للواقع، وترلفاً للمنتصر، فإن علياً بن أبي طالب قد دُولَد مسلماً، لأنه من معدن الرسالة مولداً ونشأة ومن ذات الرسول خلقاً وفطرة^(٢).

ويُنسب إلى الإمام شعر تحدث فيه بنعيم الله وألاته عليه:

(١) ابن الأثير المزوق - أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج ٤، ٩١.

(٢) توفيق أبي علم - أهل البيت - ١٩٧٠، ص ١٨٩.

محمد النبي أخ ي وص هري	***	وحمزه س يد الش هداء عم ي
وجعفر الذي يمسِي ويضُد حي	***	يطير مع الملائكة ابن أمي
وبنت محمد س كني وعرس ي	***	مشوب لحمها ب دمي ولحم ي
وسبطاً أحم د ول داي منه ا	***	ف .أيكم ل .ه س .هم كسد .همي
سبقتكم إلـى الإسـلام ط را	***	صغيراً ما بلـغ ت أوـان حـلم ي
وصلـت الصـلاة وكـذـت فـرـدا	***	فـمن ذـا يـدعـي يـومـا كـيـ ومـي

وفي هذه الدراسة أركز على جانب هام من شخصية الأمام، وهو العلم والفتيا والقضاء وأعرض نماذج لقضائه وآرائه وفتاويه التي تؤكد وتدل على الذكاء والحكمة والفتنة.

قال رسول الله ﷺ: "أنا مدينة العلم، وعلى بابها، فمن أراد العمل فليأته من بابه" ، وعبد الله بن العباس ترجمان القرآن وحبر الأمة يُسأل يوماً: أين علمك من علم ابن عمك؟ فـيـقـةـ وـلـ: كـنـسـبـةـ قـطـرـةـ مـنـ المـطـرـ إـلـىـ الـبـحـرـ الـمـحيـطـ" (١).

روى أبو البختري، بسنده عن علي: "بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، ولا علم لي به، قال: أذن، فدنوت فضرب على صدري بيده، ثم قال اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، فوالذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما شككت في قضاء بين اثنين بعده" وعن علي أنه قال: "سلوني قبل أن تفق دوني، فوالله لا تسألونني عن شيء إلا أخبرتكم به، وعن كتاب الله، ما من آية إلا وأنا أعلم بليل نزلت أم بنهاز، في سهل أم جبل " (٢).

ولقد امتد العمر بعالي (كرم الله وجهه ورضي الله عنه)، فعاصر الخلفاء الراشدين من قبله ٤
وعاش من بعدهم، وأخلص لهم المشورة جميعاً حتى اطمأن الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٤
واتخذه صديقاً على الرغم من أنه كان يصغره بنحو عشرين عاماً ووكل إليه ٤ أم القراء،
واستطاع علي أن يخفف من شدة عمر المعروفة، وأن يشد أزره في وجه أصدح حاب المطامع
الذين أغراهم الغنى المفاجيء بعد الفتوحات، وكان عمر دائماً يستعيد بالله من معضلة وليس لها
أبو حسن، وعندما كانت تتوالى أقضية الإمام، وتترى فتاويه يكبر عمر ويكرر قوله: لولاك
على لهلك عمر، ويقول: "أقضانا على" ويقول: لا يفتين أحد في المسجد وعلى حاضر" ^(٣).

ولم يكن من بين الصحابة من هو أقضى ولا أفقه ولا أقدر من على إخراج الأحكام من القرآن الكريم والحديث الشريف والعرف المأثور، وقد كان رضي الله تعالى به يتجاوز التفسير إلى

(١) أبي الأثير الجزري - أسد الغابة - ج .٤ ، ص ١٠٠

(٢) أئم الأئم الحزري - أسد الغابة - ج ٤، ص ٩٩

(٣) أحمد حسن الباقوري - علي، إمام الأئمة - ص ١٦٩

التشريع كلما وجب الاجتهاد بالرأي الصائب والقياس الصحيح، وكان ذكراً وعلم به الغزي ر أدواته في الفتيا والقضاء، فكان لا يحكم بظاهر الأشياء ولا ينخدع بقشورها، وإنما يتحرى ما وراء الظاهر، ويعد إلى جوهر الحقيقة نفسها، وكم ثبت له أن كثيراً من الظواهر ما يخدع وأن الباطن يخالف الظاهر.

ومن النماذج التي تؤكد قول الصادق المصدوق سيدنا رسول الله ﷺ في علوي (كرم الله وجهه) أنه بباب مدينة العلم، ودعاؤه ﷺ بثبات لسانه وهدوء قلبه أثر كثيرا في قضائه واجتهاده وفتاويه.

١) أقل الحمل ستة أشهر:-

ذكر الإمام ابن كثير في تفسيره ما رواه ابن أبي حاتم عن محمد بن أسد حَقَّ بِنْ يَسَرْ مَارَ: تزوج رجل امرأة من جهينة فولدت له لِتَمَامِ سَتَةِ أَشْهُرٍ، فانطلق زوجها إلى سيدنا عثَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَبَعْثَتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَتْ لِتَبَسِّسِ ثِيَابِهَا بَكَتْ أَخْتَهَا، فَقَالَتْ لَهَا: مَا يَبْكِيُكَ؟ وَاللَّهُ مَا يَنْبَغِي لِكَ عَلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا قَدِمَتْ إِلَيْهِ الْمَوْلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، قَالَ لَهُ: مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: وَلَدَتْ لِتَمَامِ سَتَةِ أَشْهُرٍ وَهُلْ يَكُونُ ذَلِكَ ذَكَرَ عَلَيْهِ كَرَمُ اللَّهِ وَجْهَهُ فَأَتَاهُ وَقَالَ: أَمَا مَنْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: بَلِّي قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿حَمَلْتُهُ وَفَصَالْتُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ (الأحقاف ١٥). وَقَالَ: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ (آل عمران ٢٣٣). وَقَالَ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَمَلْتُهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَى وَهْنٍ وَفَصَالْتُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدِيهِ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ (لقمان ١٤).

ومن ثم يبقى أقل الحمل ستة أشهر، قال عثمان: والله ما فطنت بهذا على المرأة، وأرسد لها في أمرها، فوجدوا قد فرغ منها.

وهذا استنباط قوي صحيح من الإمام علي، وافقه عليه سيدنا عثمان بن عفان، وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم. وقضاء صان للمرأة المسلمة حياتها وحفظ لها كرامتها.

۲) أُم تَجَدُّدُ ابْنَهَا:-

ولقد استخدم الإمام علي (كرم الله وجهه) فطنته وذكاؤه، بأن أَمَرَ الابن أن يتزوج أمه التي تجده حتى يتبين الحق ويظهر: فقد خاصم غلام أمه إلى عمر بن الخطاب فجحده هـ فسد أله البينة، فلم تكن عنده، وجاءت المرأة بنفر فشهدوا أنها لم تتزوج، وأن الغلام كاذب عليهما وف دفتها، فأمر عمر بضربه الحد، فلقيه علي فسألته عن أمره، فلما أخبره دعاهم، ثم قعد في مسجد النبي ﷺ وسائل المرأة فجحدت، فقال للغلام: اجحدها كما جحدتكم وأنا أبوكم، والحسن والحسين بين

أخواك، فجحدها وأنكرها، فقال علی لأولياء المرأة: أمري في هذه المرأة جائز؟ قالوا: نعم وفيما أيضاً، فقال علي: أشهد من حضر أنني زوجت هذا الغلام من هذه المرأة الغربية عنه، يا قنبر (غلام علی): ائتي بظنية فيها دراهم، فأناه فعد أربعين درهماً وثمانين درها فقدمها مهراً لها، وقد مال للغلام: خذ بيدي أمراً، ولا تأتنا إلا عليك أثر العرس، فلما ولّى قال المرأة: يا أبو الحسن، الله، الله، هو ابني، أباًه كان زنجياً، وأهلي زوجوني منه، فحملت هذا الغلام، وخرج غازياً فقتل، وبعثت بهذا إلى حي بنى فلان فنشأ فيهم، ثم أُنفِتْ أن يكون ابني، فقال علي: "أنا أبو الحسن"، وألحق الغلام بأمه وثبت نسبه^(١).

وهذه القصة مشابهة لقصة الطفل الذي تنازعته امرأتان عند سيدنا داود عليه السلام ف أمر به للكبرى، فاستجارت الصغرى بسيدنا سليمان عليه السلام ولم ترض الحكم، ف أمر أن يشد ق الطفل نصفين فأبانت الأم الحقيقة ذلك بعاطتها، وطلبت أن يعطى كله معافاً للأخر رى، فظمه ر الحق، وزهق الباطل وألحق الطفل بأمه الحقيقة.

٣) حيلة امرأة:

روى الإمام جعفر الصادق عن جده الإمام علي كرم الله وجهه...

أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأمرأة تعاقبت بشاب من الأنصار كانت تهواه، فلما لم يطعنه احتالت عليه، فأخذت بياض بيضة وألقته على ثوبها وبين فخذيها ثم جاءت بالشاب إلى عمر ر صارخة وقالت: إن هذا الرجل قد غلبني على نفسي وفضحني في أهلي، وهذا أثر فعلاته، فهو م عمر بعقوبة الشاب، فجعل يستغيب ويقول: يا أمير المؤمنين تثبت في أمري ف والله ما أتنيت فاحشة، ولا همت بها، لقد راودتني عن نفسي فاستعصمت، فقال عمر رضي الله عنه لعلي بن أبي طالب (كرم الله وجهه).. يا أبو الحسن: ما ترى في أمرهما؟ فنظر على (ك رم الله وجهه) إلى المرأة يقرأ صفحة وجهها، ونظر إلى ما على الثوب، ثم دعا بما شدّ الغليان، فصبه على الثوب فجمد ذلك الشيء، ثم أخذه واثتمه وذاقه، فعرف رائحة البيض وطعمه، وزجر الماء فاعترفت: فأطلق الشاب البريء، وأقيم عليها حد القذف.

فلم ينخدع الإمام بظاهر ما ألقى على ثوبها وبين فخذيها، ولا بعللي صراحتها، بل تحرى ما وراءه إلى جوهر الحقيقة ذاته^(٢).

٤) إدعاء الابن من أجل الميراث:

(١) أحمد حسن الباقيوري إمام الأئمة، دار مصر للطباعة، ص ٢٤٣، المستشار / جميل بسيوني - اصل الإثبات شرعاً ووصفاً، مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ١٩٨٠ ص ٤٩.

(٢) علي أمام المتقيين، عبد الرحمن الشرقاوي، مكتبة غريب، ج ١، ص ١٠٧.

عرض عمر على علي عليه السلام أن رجلا أتاه، وذكر أن رجلا آخر أودعه امرأتين له فلما كان من هذه الليلة وضعنا جميعا إدحاما إينا، والأخرى بنتا، وكلتاها تدعى الابن، وتنف في البنت لمضاعفة نصيب الذكر، فدعا علي بقدحين وقال لإحدى المرأتين: احلي ي، فطلب ت، ثم قال للأخرى: احلي فطلب نصف لبنة الأولى، فقال لها: خذي أنت ابنته، وقال للأولى: خذي أنت ابنك، ثم قال: لبنة البنت على النصف من لبنة الولد، وميراثها نصف ميراثه.^(١)

وهذا من الإمام اجتهاد صائب، وقياس صحيح على ناموس السماء وما جاء به الف رآن الكريم «للذكر مثل حظ الأنثيين» (النساء ١١).

٥) تهمة واحدة وأحكام مختلفة:

يروى أنه جاء إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بخمسة نفر أخذوا في قضية زنا، فأمر عليه السلام أن يقام على كل واحد منهم الحد، فجاء الإمام (كرم الله وجهه) فقال: ليس هذا حكمه يا أمير المؤمنين، فقال له عمر: أقم أنت الحد عليهم يا أبو الحسن، قام فقدم واحدا منهم فضرب عنقه، ثم قدم الثاني فرجمه، ثم قدم الثالث فضربه الحد، ثم قدم الرابع فضربه نصف الحد، ثم قدم الخامس فعزرره، ولما تغير أمير المؤمنين وتحير الناس معه، قال الإمام، أما الأول فكان ذميا خرج عن ذمته فلم يكن له حكم إلا السيف، وأما الثاني فرجل محسن فكان حده الارجم، وأما الثالث فغير محسن فحده الجلد، وأما الرابع بعد ضربناه نصف الحد، وأما الخامس فمجنون مغلوب على عقله عززناه.^(٢)

٦) سارق معترض:

أقر رجل السرقة أمام الإمام، فقال له: أتقرأ شيئاً من القرآن؟ فقال الرجل نعم أقرأ سورة البقرة، فقال الإمام: لقد وهبت يدك لسورة البقرة، فقال الأشعث الكندي: أتعطل حدا من حدود الله يا أمير المؤمنين؟ قال وما يدريك ما هذا؟ إن البيينة إذا قامت فليس للأمير أن يغافل، ولكن الرجل إذا أقر على نفسه، فذاك إلى الإمام إن شاء عفا، وإن شاء قطع.

"والفرق في ثبوت التهمة في الحالين: من طريق البيينة وطريق الإقرار، أن العفو في حال البيينة ربما أوقع النفوس نوعاً من الارتياح في الشهود والتجريح لهم، وفي ذلك فساد كبير، أما العفو عن المذنب في إقراره بالذنب، فلعله أن يكون من قبيل إقالة أهل المروءات عسى راتهم، أو تألف قوم تتبع الأمة بتاليفهم"^(٣)

(١) علي إمام الأئمة - الباقوري، ص ٢١٦.

(٢) أحمد حسن الباقوري - علي إمام الأئمة - ص ١٨٧.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٩.

(١) وقد كان قضاوه - كرم الله وجهه - في السارق إذا قبض عليه وقد أخذ ذلك المدحور دون أن يخرج به من البيت، ألا يُحَدِّدُ، فقال: ليس على هذا قطع حتى يخرج بالذى سرق من الدار^(١).

(٢) تحديده الحين بستة أشهر: جيء إليه (كرم الله وجهه) برجل نذر أن يصوم حيناً من الدهر ولم يعين وقتاً محدوداً فقضى الإمام أن يصوم النادر ستة أشهر، ثم تلا قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلْمَةً طَيِّبَةً كَشْجَرَةً طَيِّبَةً أَصْنَلَهَا ثَابِتٌ وَفَرَغْهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتَى أَكْلُهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (إِبرَاهِيمٌ ٢٥).

وقد وردت كلمة حين في القرآن الكريم ٤٣ مرة^(٢)، وقد تعددت معانيها، وجماع هذه المعاني أن الحين وقت بلوغ الشيء وحصوله، وهو مبهم المعنى، إنما يخصصه ما يضاف إليه:

- قد يجيء بمعنى أجل الشيء، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَتَعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ (يونس ٩٨).
- وقد يجيء بمعنى الوقت من ليل أنهار، مثل قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُ وَنَوَّحِينَ تُصْبِحُونَ، وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ (الروم ١٧ ، ١٨).
- وربما ذكر أهل العلم أن هذه الآية من هذه السورة، قد ددت أوقات الصد لوات الخامس.
- تجيء للزمان المطلق، مثل قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾ (الإنسان ١) وكذلك قوله تعالى: ﴿فُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُنْكَلِفِينَ = هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُنْتَقِينَ لَحْسُنَ مَآبٍ = وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَاهَ بَعْدَ حِينٍ﴾ (ص ٨٦ . ٨٨) فالحين في هذه الآيات ليس محدداً بوقت معين، ولكن يفهم بحسب الأحوال المس تنقادة من إضافة الكلمة إلى ما بعدها أو إلى القرائن من الواقع والأحداث في الزمان والمكان.

وعلى ذلك جاءت الآية في سورة إبراهيم مشيرة إلى النخلة، وكلمة حين مقتنة بالنخلة وتعني الوقت من جداج النخلة وقطع ثمرتها إلى استئناف حملها من جديد، ومقدار ذلك ستة أشهر كما جاء في تفسير الإمام (كرم الله وجهه).^(٣)

٧) في رجل يحب الفتنة:

ويروى أن رجلاً أتى به لعم بن الخطاب رضي الله عنه، وكان قد صدر منه إلى جماعة من الناس

(١) المرجع السابق، ص ٢٠٥.

(٢) محمد فؤاد عبد الباقي - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ص ٢٢٢.

(٣) أحمد حسن الباقوري - على إمام الأئمة، ص ٢٠٠.

وقد سأله: كيف أصبحت؟ قال؟ أصبحت أحب الفتنة، وأكره الحق، وأصدق اليهود والنصارى، وأؤمن بما لم أر. وأُفِرِّ بما لم يُخلق، ولَىٰ في الأرض ما ليس الله في السماء، فأرسل عمر إلَى علي عليهما السلام فلما جاء أخبره بما قاله الرجل. فقال: لقد صدق^(١):

يحب الفتنة، لقوله تعالى ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ . لَهُ﴾ (التغابن: من الآية ١٥)

ويكره الحق، لقوله تعالى ﴿وَجَاءَتْ سُكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ (ق: من الآية ١٩)

ويصدق اليهود والنصارى، لقوله تعالى ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ (البقرة: من الآية ١١٣)

وله في الأرض ما ليس الله في السماء، له زوجته وولده، وتعالى سبحانه عن ذلك علّا كبرا ﴿لَمْ يَكُنْ لَّمْ يُولَدْ﴾ (الإخلاص ٣).

ويؤمن بما لم ير، يؤمن بالله عز وجل، ويقر به ما لم يخلق بعد، يعذى الساعات.

قال عمر " لا أبقيني الله لشدة لست لها، ولا لبلد لست فيه".

٨) الفرائض:

ويدل على سرعة البديهة والفتنة والذكاء، فضلا عن الحذق والعلم بالنصل وص والأحكام والخبرة والتمكن من حساب المواريث:

أن امرأة جاءت إليه وشكّت أن أخاها مات عن ستمائة دينار، ولم يقسم لها في ميراثه سوى دينار واحد، فقال لها الإمام: لعله ترك زوجة وابنتين وأما

واثنى عشر أخاً وأنت، فكان كما قال، وتسمى الدينارية وسبق دراستها^(٢)

وسئل يوما في أثناء الخطبة عن ميت ترك زوجة وأبوبين وابنتين، فأجاب من فوره: صدر ثمنها تسعًا، وسميت هذه الفريضة بالمنبرية حيث أفتى بها وهو على منبر الكوفة وقد بدأ دراستها مع الفرائض المشهورة^(٣).

وفي كتاب نهج البلاغة الذي جمعه الشريفي الرضي ونسبة إلى كلام الإمام على يقول فيه: رأيت كلامه في ميدور على أقطاب ثلاثة:

١- الخطب والأوامر.

^(١) المرجع السابق ، ص ٢٤٥.

^(٢) انظر ص ١٨٦ من هذا البحث

^(٣) انظر ص ١٥٦ من هذا البحث

٢- الكتب والرسائل

٣- الحكم والمواعظ

وقد وردت فيه رسالة مشهورة بعث بها إلى مالك بن الحارث الأشتر النخع يـ حـ يـ دـ بـ لـ هـ مصر: "بـ سـ مـ اللـ رـ حـ مـ رـ حـ يـ، هـ ذـ مـ أـ مـ بـ هـ عـ بـ عـ دـ اللـ عـ أـ مـ مـ أـ مـ مـ لـ بـ حـ مـ حـ اـ رـ ثـ الـ أـ شـ تـ فـ يـ عـ هـ إـ لـ يـ هـ حـ يـ وـ لـ اـ هـ مـ صـ، جـ بـ اـ يـ خـ رـ اـ جـ هـ، وـ جـ هـ عـ دـ وـ هـ، وـ اـ سـ تـ صـ لـ اـ حـ أـ هـ لـ هـ، وـ عـ مـ اـ رـ بـ لـ اـ دـ هـ، أـ مـ رـ هـ بـ تـ قـ وـ قـ اـ اـ طـ اـ عـ اـ تـ، وـ اـ تـ بـ اـ مـ اـ مـ فـ كـ تـ بـ اـ هـ منـ فـ رـ اـ ظـ اـ ضـ هـ وـ سـ نـ هـ، الـ تـيـ لـ اـ يـ سـ عـ دـ اـ حـ دـ لـ اـ بـ اـ تـ بـ اـ عـ اـ هـ، وـ لـ اـ يـ شـ قـ اـ اـ حـ دـ لـ اـ مـ جـ حـ وـ دـ هـ، وـ اـ نـ صـ رـ اللـ تـ بـ لـ اـ قـ بـ لـ بـ وـ قـ بـ وـ يـ دـ وـ لـ سـ اـ نـ هـ، فـ اـ نـ هـ جـ لـ اـ سـ مـ هـ قـ دـ تـ كـ فـ لـ بـ نـ صـ رـ مـ منـ يـ نـ صـ رـ هـ، وـ اـ عـ زـ مـ اـ عـ زـ هـ، وـ اـ مـ رـ هـ اـ نـ يـ كـ سـ رـ نـ سـ هـ عـ دـ الشـ هـ وـ اـ تـ، وـ يـ زـ عـ هـ اـ عـ نـ جـ هـ مـ اـ تـ، فـ اـ نـ هـ نـ سـ ا~ مـ ا~ رـ ا~ مـ ا~ رـ هـ بـ ا~ سـ و~ هـ لـ ا~ مـ رـ هـ اللهـ (١)

ثم أخذ أمير المؤمنين على يفصل ما أجمل، وفي أمر القضاء وجه الوالي مالكا وقال له: " ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك من نفسك، فمن لا تضيق بهم الأمور وتمحكه الخص ونم ولا يتمادي في الزلة، ولا يحصر من الفئ إلى الحق إذا عرفه، ولا تشف نفسه على طمع، ولا يكتفى بأدنى فهم دون أقصاه، أو قفهم بالشبهات وأخذهم بالحجـ إلى أن يقول: ثم أكثر تعاهد قضـ .ـ آـ هـ، وـ أـ فـ .ـ حـ لـ .ـ فـ .ـ يـ الـ بـ .ـ ذـ مـ .ـ اـ يـ زـ يـ .ـ لـ عـ لـ .ـ هـ، وـ تـ قـ .ـ لـ مـ .ـ هـ حـاجـ .ـ هـ إـ لـ .ـ بـ .ـ يـ النـ اـ سـ، وـ أـ عـ طـ هـ مـ الـ مـ نـ زـ لـ هـ لـ دـ يـ كـ ماـ لـ ا~ يـ طـ مـ عـ يـ هـ غـ يـ رـ هـ مـ خـ اـ صـ تـ كـ لـ يـ أـ مـ يـ أـ مـ بـ نـ ذـ لـ كـ اـ غـ تـ يـ اـ لـ اـ اـ رـ جـ اـ لـ هـ لـ عـ دـ كـ، وـ اـ نـ اـ زـ رـ فـ يـ ذـ لـ كـ نـ ظـ رـ ا~ بـ لـ يـ غـ ا~ (٢).

وتعتبر هذه الرسالة أطول ما كتبه الخليفة إلى أحد عماله وأجمعها للمحسن، وأكثرها علمـاـ، وحرى بها أن تكون وثيقة سياسية تضبط موازين الأمور لو أنها طبقـتـ فـ يـ عـ صـ رـ نـ هـ ذـ المضطرب المتمزق والمتوتر والذي يموج بالتناقضـاتـ، وهـيـ أيضاـ تـبـيـانـ للمـبـادـئـ الشـرـعـيـةـ فـ يـ سيـاسـةـ أـمـورـ الدـوـلـةـ وـ قـامـوسـ لـلـتـعـامـلـ بـيـنـ الـمـوـاطـنـيـنـ يـهـتـدـيـ بـهـ كـلـ مـنـ الـرـاءـ يـ وـ الـرـعـيـةـ عـلـىـ السـوـاءـ، وـ قـدـ أـورـدـنـاـ مـنـهـاـ هـذـاـ جـزـءـ الـيـسـيرـ يـتـعـلـقـ بـالـقـضـاءـ.

ومن خطبة طويلة له ﷺ يصف فيها المتقين قال:

"المتقون هـمـ أـهـلـ الـفـضـائلـ، مـنـقـوـمـ الصـوابـ، وـمـلـبـسـهـمـ الـاقـصـادـ، أـرـادـتـهـ مـ الـ دـنـيـاـ فـلـاـ مـ يـرـيدـوـهـاـ، وـأـسـرـتـهـمـ فـدـواـ أـنـفـسـهـمـ مـنـهـاـ..... وـمـنـ عـلـامـةـ أـحـدـهـمـ أـنـكـ تـرـىـ لـهـ قـوـةـ فـيـ دـيـنـ، وـحـزـمـ اـ فـيـ لـيـنـ، وـإـيمـانـاـ فـيـ يـقـيـنـ، وـحـرـصـاـ فـيـ عـلـمـ، وـعـلـمـاـ فـيـ حـلـمـ، وـقـصـداـ فـيـ غـذـىـ، وـخـشـدـ وـعـاـفـىـ عـبـادـةـ، وـتـجـمـلاـ فـيـ فـاقـةـ، وـصـبـراـ فـيـ شـدـةـ، وـطـلـبـاـ فـيـ حـلـلـ، وـنـشـاطـاـ فـيـ هـدـىـ، وـتـحرـجاـ عـنـ طـمـعـ،

(١) نهج البلاغة - شرح الإمام محمد عبده - تحقيق عاشور والبنا - طبعة دار الشعب، ص ٣٣٣.

(٢) نفس المصدر - ص ٣٣٩

يعفو عن ظلمه، ويعطى من حرمته، ويصل من قطعه، نفسه منه في عناد، والناس مذهف يرحة، أتعب نفسه لآخرته، وأراح الناس من نفسه^(١).

* وأختار بعضاً من أقواله المأثورة وهي قطرة من بحر:-

- كل وعاد يضيق بما جعل فيه، إلا وعاء العلم فإنه يتسع.
- قيمة كل امرئ ما يحسن.
- لم يذهب من مالك ما وعظك.
- إذا أقبلت الدنيا على المرء أعارته محسن غيره، وإذا أدررت عنه سلبته محسن نفسه.
- ما أضرم أحد شيئاً إلا ظهر في فلتات لسانه وصفحات قلبه.
- من وضع نفسه مواضع التهمة، فلا يلوم من من أساء الظن به.
- من كساه الحياة ثوبه لم ير الناس عبيه.
- سيئة توسيعك خير عند الله من حسنة تعجبك.
- انق الله بعض النقى وإن قل، واجعل بينك وبينه سترا وإن رق.
- الناس أعداء ما جهلوها.
- الجاهل بقدر نفسه يكون بقدر غيره أحيل.
- لا تستح من إعطاء القليل فالحرمان أقل منه.
- العفاف زينة الفقر والشكرا زينة الغنى.
- مرارة الدنيا حلاوة الآخرة، وحلوة الدنيا مرارة الآخرة.
- المال مادة الشهوات.
- أكبر العيب أن تعيب ما فيك مثله.
- ما أكثر العبر وأقل الاعتبار^(٢).

وقد نسب إليه من مؤثر الشعر قوله:

أيها الكاتب ما تكت .
فاجعل المكتوب خيراً ...
تب مكتوب عليك
(٣) فهو مردود إليك

^(١) نفس المصدر - ص ٢٤١.

^(٢) نفس المصدر - ص ٣٦٦.

^(٣) ديوان الإمام على - دار الكتب العلمية - بيروت - ص ١٤١.

الفصل الثاني

أويس القرني في الراهدين

الزهد لغة ضد الرغبة والحرص على الدنيا، ويزهد زهداً فهو زاهد ممن قد زهدوا، والتزهيد في الشيء وعن الشيء خلاف الرغبة فيه، وزهده في الأمر أي رغبة عنه، هكذا قال صاحب لسان العرب.

ولم يرد لفظ الزهد أو مشتقاته في القرآن الكريم إلا مرة واحدة، في قوله تعالى: ﴿وَشَرَّ رَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الْزَّاهِدِينَ﴾ (يوسف ٢٠)

"ويصل السري القطي، من متصوفة القرن الثالث الهجري، الزهد بالقرآن، فيرى أن مداره كله في الآية ﴿لِكَيْلَا تَأْسُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ (الحديد ٢٣)، ويشرح ذلك بقوله: إن الراهن لا يفرح بموجود، ولا يتأسف على مفقود، فالذي يسره وجود شيء ويحزنه فقده هو عبد أسير لما أفرجه بقاوه أو أحزنه فقده، وثمرة ذلك كله حرية النفس الحقيقية والسمو بها عن الخضوع والإذعان للشهوات المادية والمعنوية.^(١)

* ويقول حجة الإسلام أبو حامد الغزالى في إحياء علوم الدين:

"الزهد في الدنيا مقام شريف من مقامات السالكين إلى طريق الله، وهو انصراف الرغبة عن الشيء إلى ما هو خير منه، بشرط أن يكون المرغوب فيه مطلوباً في نفسه، فالزهد درجة عن محبوب إلى ما هو أحب منه، لأن ترك المحبوب بغير الأحب محل^(٢) والإمام القشيري^(٣) (ت ٦٤٦ هـ). يحدد هذه المقامات ويرتبها: التوبة، والورع، والزهد، والصبر، والتوكلا، والرضا، ويبين أن الزهد أشهر هذه المقامات ويتوسطها بما يعني احتواه معانيها جميعاً.^(٤)

نِمَ الدُّنْيَا:

زَهَدَ اللَّهُ الْخَلْقُ فِي الدُّنْيَا بِقُولِهِ تَعَالَى ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلِمُونَ فَتِيَّلًا﴾ (النساء ٧٧)، وخير الراهدين هو الرسول ﷺ الأطيب الأطهر وصاحب الأسوة الحسنة،

(١) د. مصطفى الشيبى - الصلة بين التصوف والتشيع - دار المعرفة، ص ١٠٠.

(٢) الغزالى - الأحياء - ج ١٣، ص ٢٤٣٥.

(٣) د. إبراهيم بسيونى - الإمام القشيري - مجمع البحوث الإسلامية، ص ٢٣٧.

عرضت عليه جبال مكة ذهبا فأبى، وقال: أشبع يوما فأشكر وأجوع يوما فأصبر، و قد دع رف الدنيا وقدرها عند الله لا تساوى جناح بعوضة، فأبغضها وحرقها وحث كثرا على ذمها، إذ قال: "من أشرب قلبه حب الدنيا وركن إليها، التاط (التصق) منها بشغل لا يفرغ عناه، وأمل لا يبلغ منتها وحرص لا يدرك مداه" ^(١)

وكان يأكل على الأرض، ويجلس جلة العبد، ويخصف نعله، ويرقع ثوبه، ويركب الحمار العاري، وكان يعيش أهله كفافا (لا فضل فيه ولا نقص)، مما شبع أهله ^{بـ} من خبز شعير يومين متتالين، وتمز الأهلة والشهور ولا يوقد في بيته نار، وكانوا يعيشون على الأسد ودين: التمر والماء.

وأثر عن الإمام على بن أبي طالب، ربب بيت الولي، أنه قال: الدنيا دار أولها فناء، فإذا حلالها حساب وفي حرامها عقاب، فخبرها إلى انقطاع ونعيمها إلى زوال. ^(٢)

ولقد شبّهت الدنيا تشبيهات مختلفة: بعجز شمطاء وحية مساء رقطاء وعقبة كداء، على أن أبلغ التشبيهات ما ورد في البيان المعجز أن الدنيا تشبّه بالماء، فمن يأخذ منه قد در حاجة ^{هـ} ينفع به، وما زاد يضره، وطبيعة الماء إذا أطبقت كفك لتحفظه لم يحصل منه شيئاً، وك ذلك الدنيا، ولها ظاهر وباطن، ظاهرها ما يعرفه الجهاز من التمتع بزخارفها والتعم بملاذها، أم ما باطنها فإنها معبر للأخرة. ^(٣)

قال وهب بن منبه (ت ١٤٠ هـ). فيما ناجي الله به موسى: زهرة الحياة الدنيا زينة المترفين، ولم يتزين العباد بزينة أبلغ فيما عندي من الزهد في الدنيا، فهو زينة الأبرار، وأنقى ما تزين به العباد لباس يعرفون به من السكينة والخشوع، سيماهم النحول والسجود، أولئك أوليائي حقا، فإذا لقيتهم فاخفض لهم جناحك، وذلل لهم قلبك ولسانك.

قال الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ): الزهد على ثلاثة أوجه: الأول: ترك الحرام وهو زهد العوام، والثاني ترك الفضول من الحال وهو زهد الخواص، والثالث: ترك ما يشغل العبد عن الله تعالى وهو زهد العارفين.

وأحد هؤلاء العارفين يقول: لو كانت الدنيا بأسرها لرجل ما كان بها غنيا، لأنها تقنى، كما يحكى أن إبراهيم بن أدهم (ت ١٦٢ هـ). وهو من كبار الزهاد قيل له: إن اللحم قد غلا سعره، فقال لهم: أرخصوه أي لا تستروه، وقال:

^(١) أبو الحسن البصري الماوردي - أدب الدنيا والدين - تحقيق مصطفى السقا - مطبعة مصطفى الحلبي - ١٩٧٣، ص ١١٤.

^(٢) نهج البلاغة - ص ٨٦.

^(٣) الغزالى - الإحياء - ج ٩، ص ١٧٢٥ وما بعدها.

فيكون أرخص ما يكون إذا غلا وإذا غلا شيء على تركته

ومعروف أن الإقبال والتهافت على شراء سلعة ما يرفع سعرها والعكس صحيح، وهو ذه رؤية اقتصادية لقوانين العرض والطلب وعلاقتها بالأسعار.

إن الزهد صورة أصلية في الإسلام اصطبغت بصفات الفقراء والعيبي، حتى كان مس لمو الصدر الأول والخلفاء يلبسون اللباس الخشن، ويأكلون الطعام البسيط، ولم يكن ذلك نوعاً من العبادة الزائدة، وإنما كان من طبيعة الإسلام التي تقمصت نفوسهم، ولو لم تكن تلك الطبيعة أصلية لرأينا مظهر المسلمين يتبدل بعد اتساع الفتوحات شرقاً وغرباً مما تحقق في عهد الخليفة الراهن المخشن عمر بن الخطاب، بل أصبح الزهد أصدق بال الخليفة والمحيطين به.

يقول صاحب الحلية انتهى الزهد إلى ثمانية من التابعين:

أويس القرني - هرم بن حيان العبيدي - الحسن بن أبي الحسن أبو سعيد البصري - الرببي مع بن خيثم أبو يزيد - عبد الله بن ثوب أبو مسلم الخولاني - مسروق بن الأجدع - عامر بن عبد الله بن عبد قيس العنبري البصري - الأسود بن يزيد أو عمرو النخعي.^(١)

ومن هؤلاء الراهدين أويس القرني:

في هذا الموكب الزهد، يذكر أويس القرني، وقد ورد في حقه حديث للرسول ﷺ: عن أسيير بن عمر ويقال ابن جابر، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقولة: " يأتي عليكم أويس بن عامر مع أداد أهل اليمن، من مراد ثم من قرن، كان به برص فبراً مذهلاً إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فان استطعت أن يستغفر الله له فافعل" عن عمر بن الخطاب رواه مسلم في باب الفضائل.^(٢) وأيضاً يقول ﷺ: "إن خير التابعين رجل يقال له أويس".

* فمن يكون أويس هذا؟:

هو أويس بن عامر القرني من مراد ثم من قرن توفي ٦٥٨هـ / ٣٧٥م أدرك النبي ﷺ، ولم يره، كما يقول ابن الأثير الجزي صاحب أسد الغابة في معرفة الصحابة، وهو رجل من سادات التابعين وأكابر الزهاد^(٣)، ناسك عابد تقى ورع، كان أشهى ذا صهوة لحيم، بعيد ما بين المنكبين، معتدل القامة، أدم شديد الأدومة، محلوق الرأس، كث اللحى ثقة، متلهى ب النظر، رث

(١) أبو نعيم - الحلية - ج ٢، ص ٨٧.

(٢) صحيح مسلم - ج ٢، ص ٤١٤.

(٣) ابن الأثير الجزي - أسد الغابة - ج ١، ص ١٧٩.

البيئة، لا يُؤبه له، ولا يلتفت إليه، يتزر بإزار خشن من صوف، بل كان لباسه أحياناً مما يلتفت من المزابل من قطع الأكسية والرقاء فيغسلها، ويُلصق بعضها إلى بعض ثم يلبسها، وفي أحياناً أخرى كان يحبسه العرى، ووكان طعامه أن يلقط النوى، وكلما أصاب حشفة (أردا التمر)، خبأه لإفطاره وإن لم يصب ما يقوته من الحشف، باع النوى واشتري بثمنه ما يقوته، وكان أهله يظفونه مجنوناً، لشدة تضيقه على نفسه، فبنوا له قوصرة (خُصّاً) يعيش فيه علي باب الدار، وكانت تأتي عليه السنة والستنان والثلاث لا يرون له وجهاً، وكان يخرج أول الأذان، ويأتي إلـي منزلـه بعد العشاء الآخرة، وكان الصبية يسخرون منه، ويقدفونه بالحجارة.^(١)

وأويس بصفاته هذه، رجل مجهول في الأرض، لكنه معروف في السماء من أبناء الآخ رة المعرضين عن الدنيا وزيفها، أعرض عنها بقلبه، وأمات ذكرها في نفسه، وغَيَّبَها عَنْ عَيْنِهِ، فاتخذ الأرض بساطاً، وترابها فراشاً، وماءها طيباً، والقرآن شعراً، والدعاء دُثْ ماراً، وأحبَهُ الرسول ﷺ دون أن يره بعيني رأسه ولكنه رأه من نافذة الإيمان التي يرى من خلالها ما لا تراه العيون الباقرية، ولكن تحسه البصائر، وَحَدَّثَ عَنْهُ صدقَاً وَحْقاً، فهو لا ينطق عن الهوى وَحْدَهُ عَنْهُ صدقَاً وَحْقاً، فهو لا ينطق عن الهوى، وأخبر أصحابه عمر وعليه حديثه وأمرهما أن يطلبان منه أن يستغفر الله لهما، فقد عرف الله، وفقه دينه، ويعرفان أنهما سيلتقيان بأويس في أحد مواسم الحج، وبعد أن صعد الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى يجدُ الصديقان في البحث عن أويس إنفَّاً لامر الرسول ﷺ ووعلده وسعياً للقاء أويس، وطلباً في أن يستغفر الله لهما، ويطْ ول الانتظار بيعظم الشوق، حتى ولَى الفاروق عمر الخلافة بعد أبي بكر، ويهرع عمر وعلى لاستقبال قوافل الحجيج القادمة من اليمن، ويسألان عنه بين الأمداد والأعونان، ويحددان صفتَهُ، ويعجب أصحاب القافلة من أمر الخليفة عمر، وابن عم الرسول ﷺ على بن أبي طالب وهما من هما في مي زان الإسلام وطريق الدعوة والجهاد في سبيل الله، كيف يهتمان بمثل من تتطبق عليه هذه الأوصاف، إنه فتى خامل الذكر، شارد الفكر، يرعى غنم القافلة! ولكنه التوجيه النبوي، ويكون اللقاء عظيماً بين عمر وعلى وأويس، فيعرفهما ويحييهم ويبيكون ويصلون على الرسول ﷺ ويطلبان من مأمور أويس أن يستغفر الله لهما، فيفعل، ويسأل الله عمر: أين تريد؟ فيقول: الكوفة، ويقول عمر: ألا أكتب إلى عاملها أوصيَهُ؟ قال أويس: لا وأكون في غيراء الناس وفراقهم وضد عفائهم أحَدُ بِإِلَى، وبنصف الصديقان وبذهب أويس، المـ حاله.

ولما كان العام الم قبل لقي الخليفة عمر بن الخطاب بعض أشراف العراق من أهل الكوفة في الحج فسألهم عن أبيس فقيل له: وما ذاك تسائل عنه يا أمير المؤمنين؟ والله لقد تركت اهـ

^(١) أبي نعيم - الحلية - ج . ٢ ، ص ٨١ ، الغزالى - الإحياء - ج . ٩ ، ص ١٧٣٩ .

البيت قليل المتع، وما فينا أوحش ولا أدنى منه، فبكي الخليفة عليه، ثم قال: ما قلت ما قلت، ولا سألت ما سألت إلا لأنني سمعت الرسول صل يقول عن أويיס: "يدخل في شفاعته مثل ربيعه ومضر"، ويسمع الفقيه هرم بن حيان قول الخليفة وحديث الرسول صل عن أوييس فيه ذهب إلى الكوفة يطلبه ويسأل عنه، حتى لقيه جالسا على شاطئ الفرات، يتوضأ ويغسل ثوبه، وقد عرف به من النعم الذي نعمت له فمد يده ليصافحه فأبى أوياسا، فقال له هرم والعبرة تخنقه من فرط حبه والرقابة عليه:

- رحمك الله يا أوييس وغفر لك، كيف أنت؟ وبكي هرم، فبكى أوييس، ثم رد عليه:

- وأنت حياك الله يا هرم بن حيان كيف أنت يا أخي؟ ومن دلك على؟

- قال هرم: الله، قال أويس: لا اله إلا الله سبحانه الله ﴿إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ (الإس راء ١٠٨)، ويعجب هرم حين عرفه أويس، ولم يره من قبل فيسأل: كيف عرفت اسمي واسم م

- قال نبأني العلم الخبير، وعرفت روحي روحك حين كلمت نفسي نفسك، لأن الأرواح لها أنفس كأنفس الأجداد، والمؤمنون يعرفون بعضهم بعضاً، يتحابون بروح الله وإن لم يتلقوا، يتعارفون ويتكلمون وإن نأت بهم الديار وتقررت بهم المنازل، فقال هرم: ادع لي وأوصني وصيحة أحفظها عنك، فأخذ بيده ثم قال: أعود بالله السميع العلم من الشيطان الرجيم، ربى الله، والحق قول ربى، وأصدق الحديث حديثه، وخير الكلام كلامه ثم تلا: **«وَمَا أَخْفَذْتُ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَا عَيْنَ = مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكَ نَّأْكُذْ رَهْمٌ لَا يَعْلَمُ وَنَّ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ = يَوْمٌ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ = إِلَّا مَنْ رَحْمَ اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ»** (الدخان ٤٢-٣٨).

وعندها شهق شهقة حتى كاد أن يغشى عليه، ثم قال: وصيتي إليك كتاب الله وسنه سيد المرسلين وصالحي المؤمنين لا يفارق قلبك ذكر الله طرفة عين ما بقيت، وعليك بتذكر الموت، توسده إذا نمت، واجعله نصب عينك إذا قمت وأنذر قومك إذا رجعت إلى يهم، وانصرح الأمامة جميعاً، وإياك أن تفارق الجماعة قيد شبر، فتفارق دينك وأنت لا تعلم فتدخل النار يوم القيمة، إن الأمر المعروف والنهى عن المنكر لم يدع للمؤمن من صديق، فكلما أمرنا به المعروف شتموا أعراضنا، ووجدوا على ذلك أعواانا فاسقين، ولا ينال هذا الأمر حتى يكتب الماء كأنه قتل الناس جميعاً. ثم قال: اللهم إن هذا يزعم أنه يحبني فيك، وزارني من أجلك فعرفي وجهه في الجنة، وأدخله على في دارك دار السلام، واحفظه ما دام في الدنيا حيثما كان، وضم عليه ضياعته، وأرضه من الدنيا باليسير، وما أعطيته منها فيسر له تسيراً، واجعله لما أعطيته من

نعمائك من الشاكرين، وأجزه عن خير الجزاء.^(١)

وأستودعك الله يا هرم بن حيان، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ولا أراك بعد الي و
تطلبني فإني أكره الشهرة، والوحدة أحب إلى، إبني كثير الهم، شديد الغم مع هؤلاء الناس ما
دمت حيا في هذه الدنيا، وتفارقنا بيكيان.^(٢)

وروى أبو هريرة عن رسول الله ﷺ أن لأهل الجنة ملوكاً وسادة والله يد بـ مـن خلقـهـ
الأصفياء الأبرية، الشعنة رؤوسهم، المغبرة وجوههم، الخمسة بطونهم إلا من كسـبـ الحـمـالـ،
الذين إذا استأذنوا على الأمـرـاءـ لمـ يؤـذـنـ لـهـمـ، وإنـ خطـبـواـ المـتـعـمـعـاتـ لمـ يـنـكـحـواـ، وإنـ غـابـواـ لـمـ
يـفـقـدـواـ، وإنـ حـضـرـواـ لـمـ يـدـعـواـ، وإنـ طـلـعـواـ لـمـ يـفـرـحـ بـطـلـعـتـهـمـ، وإنـ مـرـضـواـ لـمـ يـعـادـواـ، وإنـ مـاتـواـ
لـمـ يـشـهـدـواـ، قالـواـ ياـ رـسـولـ اللهـ كـيـفـ لـنـاـ بـرـجـلـ مـنـهـ؟ـ قـالـ:ـ ذـاكـ أـوـيـسـ القرـنـيـ.^(٣)

وهؤلاء الزاهدون المحيون، أنارت قلوبهم معرفة الله تعالى، وعم رت بمحبةـهـ وخشـيتـهـ
وإجلـالـهـ ومرـاقـبـتهـ، فـسـرـتـ المـحـبـةـ فـيـ أـوـصـالـهـ، وـلـمـ يـبـقـ فـيـهـ عـرـقـ يـنـبـضـ، وـلـاـ مـفـصـلـ يـتـحـ رـكـ
إـلـاـ وـقـدـ دـخـلـهـ الـحـبـ، أـنـسـاـهـمـ حـبـهـ ذـكـرـ غـيـرـهـ، وـأـوـحـشـهـمـ وـأـنـسـاـهـمـ بـهـ عـمـ سـوـاهـ، وـتـقـلـبـ وـاـبـ بـينـ
الـخـوـفـ وـالـرـجـاءـ وـالـرـغـبـةـ وـالـرـهـبـةـ، وـالـتـوـكـلـ وـالـإـنـابـةـ، وـالـتـذـلـلـ وـالـانـكـسـارـ، وـالـبـكـاءـ الـأـنـيـنـ، فـتـجـاـفـتـ
جنـوبـهـ عـنـ المـضـاجـعـ وـالـفـرـشـ، وـطـالـ خـشـوعـهـمـ وـسـجـودـهـمـ بـيـنـ يـدـيـهـ سـبـلـلــ، وـفـاضـتـ عـلـيـهـ
الـأـنـوارـ، وـظـلـلـتـهـمـ سـحـائـبـ الـأـنـسـ:

فـكـساـ وـجـ وـهـمـ الـوـسـيـمـةـ ذـورـاـ	قـ.ـ وـمـ أـقـ .ـامـواـ لـلـإـلـ .ـهـ نـفـوسـ .ـهـمـ
زـهـداـ،ـ فـعـوـضـهـمـ بـ ذـاكـ سـرـورـاـ	تـرـكـواـ النـعـيمـ وـطـلـقـ وـاـلـ ذـاتـهـمـ
تـجـرـىـ فـتـحـكـىـ لـؤـلـؤـاـ مـنـشـ وـرـاـ	قـامـواـ يـذـ اـجـونـ الـحـبـيـبـ بـ بـأـدـمـعـ
لـيـلـاـ فـأـضـحـتـ فـيـ النـهـارـ بـ دـورـاـ	سـتـرـواـ وـجـوهـهـمـ بـأـسـ تـارـ الـدـحـيـ
وـجـدـواـ،ـ فـأـصـبـحـ حـظـهـ مـمـوفـ وـرـاـ	عـمـلـواـ بـمـاـ عـلـمـواـ،ـ وـجـادـلـواـ بـالـذـيـ
وـإـذـاـ بـ دـاـلـيـ مـلـ سـمـعـتـ أـنـيـ نـهـمـ	وـإـذـاـ بـ دـاـلـيـ مـلـ سـمـعـتـ أـنـيـ نـهـمـ

ومـرـ رـجـلـ مـنـ مرـادـ عـلـىـ أـوـيـسـ القرـنـيـ فـقـالـ لـهـ:ـ كـيـفـ أـصـبـحـتـ؟ـ قـالـ:ـ كـيـفـ الزـمـانـ عـلـىـ
رـجـلـ إـنـ أـصـبـحـ ظـنـ أـلـاـ يـمـسـىـ،ـ وـإـنـ أـمـسـىـ ظـنـ أـنـ لـاـ يـصـبـحـ فـمـبـشـرـ بـالـجـنـةـ أـوـ مـبـشـرـ بـالـنـارـ،ـ يـاـ أـخـاـ

(١) الغزالـيـ - الإـلـحـيـاءـ - جـ.ـ ٩ـ،ـ صـ ١٧٣٩ـ.

(٢) أبو نعـيمـ الـأـصـفـهـانـيـ - حلـيـةـ الـأـوـلـيـاءـ - جـ.ـ ٢ـ،ـ صـ ٨٤ـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ ،ـ اـبـنـ قـدـامـةـ الـمـقـدـسـيـ - الرـقـةـ وـالـبـكـاءـ - دـارـ
الـصـحـابـةـ بـطـنـطـاـ - صـ ١٩٢ـ.

(٣) أبو نعـيمـ الـحـطـةـ - جـ.ـ ٢ـ،ـ صـ ٨١ـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ ،ـ اـبـنـ قـدـامـةـ - المـصـدـرـ السـابـقـ - صـ ١٩٦ـ.

(٤) الشـيـخـ شـعـيبـ الـحـرـيفـيـشـ ،ـ الـرـوـضـ الـفـائقـ ،ـ صـ ١٥٠ـ ،ـ ٢١٧ـ ،ـ فـيـ الـمـوـاعـظـ وـالـرـقـائـقـ ،ـ مـكـتبـيـ مـصـطـفـيـ الـبـابـيـ
الـحـلـبـيـ - ١٩٤٩ـ.

مراد إن الموت وذكره لم يدع لمؤمن فرحا، وإن علمه بحقوق الله، لم يترك له من ماله فضة ولا ذهبا، وإن قيامه بالحق لم يترك له صديقا.

وكان أُويس القرني إذا أمسى يقول: هذه ليلة الركوع، فيركع حتى يصبح وكأن يقظة ولإذا أمسى هذه ليلة السجود، فيسجد حتى يصبح، وكان إذا أمسى يصبح يتصدق بما في بيته من الفضل من الطعام والشراب ثم يقول اللهم من مات جوعا فلا تؤاخذني به، ومن مات عريانا فلا تؤاخذني.

وجاء في طبقات الشعراوي ذكر رجل يشبه أُويس القرني شبهها غريبا، وكان يمانياً مات في ذلك هو اليمان بن معاوية الأسود وقد كان يقول يقول أُويس: كل إخواني خير مني لأنهم يرون لي الفضل عليهم وكان يقول أمامنا اللبس إن شاء الله في دار البقاء.

وبورد ابن سعد في طبقات الكبرى أن رجلا تحول من القتال في جيش معاوية ابن أبي سفيان إلى جيش على بن أبي طالب في صفين حينما عرف أن أُويسا فيه يقاتل مع على.... هذا أُويس القرني من الزاهدين، فسلام عليك يا سيد التابعين، سلام عليك في الخالدين، مع الصديقين والنبيلين، وحتى نلتفاك في يوم الدين أمين يا رب العالمين.

الفصل الثالث

فقه وأدب في حديث أم زرع

قالت السيدة عائشة (رضي الله عنها): جلست إحدى عشرة امرأة، فتعاهدن وتعاهد دن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً:

فقالت الأولى: زوجي لحم جمل غث، على رأس جبل وعث، لا سهل فيرتقى، ولا سه مين فيرنتقى.

وقالت الثانية: زوجي لا أبى خبره، إنى أخاف ألا أذره، إن ذكره أذكر عجزه وبجره.

وقال الثالثة: زوجي العشنق، إن أُنطَقْ أطلق، وإن أُسْكَتْ أُعْلَقْ، (وأنا منه على حد الس نان المذلق)

وقالت الرابعة: زوجي كليل تهامة، لا حر ولا قر، ولا مخافة ولا سامة.

وقالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل بما عهد (يأكل ما وجد ولا يرفع اليوم لغد).

وقالت السادسة: زوجي إن أكل لف، وإن شرب اشتف، وإن اضطجع الد ف، (وإذا ذب ح اغثث) (ولا يولج الكف ليعلم البث).

وقالت السابعة: زوجي عبا ياء، طبا قاء، كل داء له داء. شجك أو فلاك أو بجك، أو جم مع كلالك.

وقالت الثامنة: زوجي المس مس أرنب، والريح ريح زرنب، (وأغلبه والناس يغلب)

وقالت التاسعة: زوجي رفيق العماد، طويل النجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من الناد.

وقالت العاشرة: زوجي مالك، وما مالك؟ مالك خير من ذلك، له إب ل قل يلات المسد ارح كثيرات المبارك، إذا سمعن صوت المزهر أيقن أنهن هوالك.

وقالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع، وما أبو زرع، أناس من حلى أذني، وملا من شحم عضدي، وبحبني فبحبت إلى نفسي، وجدني في أهل غنِيَّة بشقِّ، فجعلني في أه ل ص هيل وأطيط ودائس ومنق، فعنده أقول فلا أقبح، وأرقد فاتصبح، وأشرب فأنقمح، وأكل فأتمنح.

أم أبي زرع، فما أم أبي زرع، عكومها رداع، وبيتها فساح.
 ابن أبي زرع، فما ابن أبي زرع، مضجعه كمبل شطبة، ويشعه ذراع الجفرة.
 بنت أبي زرع، فما بنت أبي زرع، طوع أبيها وطوع أنها، وملء كسانها، وغيظ جارتها.
 جارية أبي زرع، فما جارية أبي زرع، لا تب ثديثاً تبثثاً، ولا تتفت ميرتنا تتفقثاً، ولا
 تملأ بيتنا تعشيشاً.

ثم قالت: خرج أبو زرع، والأوطاب تمغض، فلقي امرأة معها ولدان كالفهدين، يلعبان من تحت خصرها برمانتين، فطلاقني ونكحها، فنكحت بعده رجلاً سرياً، ركب فرساً شريراً، وأخذ ذ رمحاً خطياً، وأراح على نعماً ثرياً، وأعطاني من كلام رائحة زوجاً، وقال كلّي أم زرع، وميري أهلك، فلو جمعت كلّ شئ أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع.

قالت السيدة عائشة (رضي الله عنها): فقال لي رسول الله ﷺ " كنت لك ك أبي زرع لأم زرع، غير أنى لا أطفلك".

وقد اختلف في سند الحديث ورفعه، مع أنه لا خلاف في صحته، فـ دخراجـ ه أصل حاب الصحيحين البخاري ومسلم، فذكره البخاري في كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل^(١)، كما ذكره مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل السيدة عائشة (رضي الله عنها)^(٢)، وذكره الترمذى في سننه بباب السمر، وقال القاضي عياض: لا خلاف في رفع قول رسول ﷺ في الحديث: " كنت لك ك أبي زرع لأم زرع"، وإنما الخلاف في تعينه^(٣).

وزاد الهيثم بن عدى في روایته:

ضيف أبي زرع، فما ضيف أبي زرع، في شبع ورى ورتع.
 طهاء أبي زرع، فما طهاء أبي زرع، لا تغتر ولا تعدى، تقدح ناراً وتتصبّ أخرى، فتلحق الآخرة بالأولى.

مال أبي زرع، فما مال أبي زرع على الجمم معكوس، وعلى العفة محبوس.
 وقد فسر الإمام السيوطي حديث أم زرع، في تعليقه على حديث البخاري من طريق أحمد د بن داود الحراني، وحدد فيه أسماء بعض النساء مثل: الأولى: مهدد بن أبي مهزوم^(٤)، الثالثة: كبشة بنت الأرقم، الخامسة: ضبي بنت علامة، السادسة: بين أوس بن عبد الله، السابعة: هذى، الثامنة: عمرة بنت عمر، التاسعة: كبشة، العاشرة حبي بنت كعب، الحادية عشر: أم زرع بذرت

(١) صحيح البخاري - طبعة عيسى البابي الحلبي - ج . ٣ ، ص ٢٥٧.

(٢) صحيح مسلم - طبعة عيسى البابي الحلبي - ج . ٢ ، ص ٣٧٥.

(٣) القاضي عياض - بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد، مكتبة الفرقان - ص ٤٩.

أكيمل بن ساعدة، ولم يسم المرأتين الثانية والرابعة.

ونذكر النسائي في سبب هذا الحديث، قالت عائشة " فخرت بمال أبي في الجاهلية، وكأنه ألف ألف أوقية، فقال النبي ﷺ: " اسكتي يا عائشة، فإني كنت لك كأبي زرع لأم زرع، غير أنني لا أطلقك ". قالت عائشة: يا رسول الله، بل أنت خير من أبي زرع، وقيل إن سبب الحديث: أن عائشة وفاطمة جرّى بينهما كلام، فدخل ﷺ، فقال: ما أنت بمنتهية يا حميراء عن ابنتي؟ إن مثني ومثلك كأبي زرع مع أم زرع، فقالت: يا رسول الله حدثنا عنهم. فقال: كانت قرية فيها إحدى عشرة امرأة، وكان الرجال خلوفاً^(*)، فقلن تعالين ننذاك أزواجهن بما فيهن ولا نكذب... وقيل: إن هذه القرية كانت باليمين، وقيل: إنهن كن بمكة.. وقيل: إنهن كن في الجاهلية^(١).

وببيانه:

قالت الأولى: (زوجي لحم جمل غث، على رأس جبل وعث، لا سهل فيرتقى، ولا سهل مين فيرتقى).

غث (بالرفع) صفة للحم الفاسد. (وبالجر) صفة للجمل المهزول، وعث أي يشدّق المشيء فيه، والنّقّ هو مخ العظام وشحّم العين، وآخر ما يتبقى من الجمل إذا هزل.

وهي تعنى أنه: معقد، بخيّل، قليل الخير، متكبر على أهله وعشائرته، فظ غليظ القلب، بعيد المنال ما عنده مع قلته، فلا تطمع إليه همة طالب، ولا تمتد نحوه أمنية راغب، مثل لحم الجمل للفاسد، أخبث لحوم الأنعام، الموجود على قمة جبل صعب الارتفاع، وقد جاء قوله مصادرة مركبة جمعت القبح وسوء الخلق والوعورة، و شبّهت الخفي بالجلي، والمتورّه بالمحسوس.

وقالت الثانية: (زوجي لا أبُث خبره، إني أخاف أن لا أذره، إن ذكره أذكر عجزه وبجره). أبُث أي أنشر، أذر أي أدع، والعجز ما تعدد من العصب والعروق وظهر ناتتنا على الجلد، والبجر ما كان من ذلك على البطن خاصة، والعجر والبجر تعنى من ناجية آخذ رى الهم و والأحزان.

وهي تعنى أن: زوجها يطول الحديث عن خبره، فتنكى بذكاء وتركيز عن عيوبه، وتلوح ولا تصرح، وتجمل ولا تشرح، ولا تهتك حجاب الصون عن عوراته، فتستر العيوب الكثيرة، ولا تذكرها لأن ذكرها يقلب أحزانها ويثير أشجانها.

وقالت الثالثة: (زوجي العشنق، إن أنطق أطلق، وإن أسكط أعلق، وأنا مذهولة على رأس

(*) خلوفاً : أي يخرج الرجال من الحي ويبيقى النساء . لسان العرب ، ج ٢٠ ، ص ١٢٤ .

(١) السيد سابق - فقه السنة - ج ٢ ، ص ١٢٠ .

السنان المذلق).

العشنق الطويل النحيف، والعرب تتمادح بطول القامة وعدم الترهل في الرجال، والسد نان المعلق أي الرمح المحدد.

وهي تعنى أن: زوجها مدموم الخلق، ليس عنده أكثر من الطول بلا نفع، وإن تكلمت به فيه طلقت، وإن سكتت تركت معلقة لا هي بالأئم، ولا بذات البعل، وهي منه على حذر، لا تأمن أذاه وضره ولن يسْتَمِنْهُ ولا مستقرة.

وكأنها منه على مثل سن الرمح، أو حد السيف، أو قرن الظبي إن حادت هلكت س قوطا، وإن ثبتت هلكت موتا.

وقالت الرابعة: (زوجي كليل تهامة، لا حر ولا قر، ولا مخافة ولا سامة).

وتهامة من بلاد الحجاز هي مكة وما ولاها، من التهم بمعنى ركود الربح، والقرار شدة البرودة، والسمة الملل.

وهي تعنى أن: زوجها ممدوح باعتدال حاله، وسلامة باطنه، حل الشمائل، خفيف الصحبة، لين الجانب، مثل ليل تهامة الموصوف بالاعتدا.

وقالت الخامسة: (زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عما عهد، يأكل ما وجده، ولا يرفع اليوم لغد).

وهي لم تقصح عن الحقيقة، وتغرب في التعبير، فلا ندرى قصدها مدحاً أو ذماً. فإن دخل البيت تشبهه بالفهد، إما في كثرة غطيته ونومه وعدم الإحساس بها، وإما في كثرة وثوبه لجماعها، دون ملاعبة أو مداعبة، وإن خرج تشبهه بالأسد إما في قوته وشجاعته، وإما في حماقته وسرعة غضبه، كما أنه لا يتقدّم أمواله، ويغضّي عما يصيبها من خلل أو نقص، إما غفلة وإما حياء. وأكثر الشراح على المدح^(١).

وقالت السادسة: (زوجي إن أكل لف، وإن شرب أشتف، وإن اضطجع الناف، وإذا ذبح أغاث، ولا يولج الكف ليعلم البث).

واللف يعني الإكثار من الأكل والتخليط في صنوفه، والاستشفاف استقصاء كل مافيه الإناء، وأغاث أي اختار الهزيل.

وهي تعنى أن: زوجها مدموم، لئيم، شره، نهم، أكول، بلي د الإحساس، سئ الصدحة والعشرة، قليل ما يشتغل بها يداعبها أو يهتم بها فيعلم شكوها.

(١) بغية الرائد، ص ٢٢٤

وقالت السابعة: (زوجي عيا ياء، طبا قاء، كل داء له داء، شجاك أو فلاك أو بجاك، أو جم ع كلا لك).

عيا ياء من أبنية المبالغة وهي من الرجل والإبل الذل لا يضرب، وطبا قاء الثقل م من الرجال الذي يطبق على صدر امرأته عند المبايعة، والشج جرح الرأس، والفل ج رح سائر الجسد، والبج الطعن.

وهي تعنى أن الزوج كان أحمق متاهيا في جمع النقائص والعيوب، عاجزا عن حاجة زوجته مع ضربه لها وأذها، وهي إن حدثه سبها، وإن مازحته جرحا أو كسر عضدها من أعضائها أو أجعلها بقارص الكلام والخصومة والجفاء.

وقالت الثامنة: (زوجي المس مس أرنب، والريح ريح زرنب، وأغلبه والناس يغلب).

وهي تعنى أن الزوج ممدوح برقة العشرة، وحسن الخلق، ولين الجانب، ونعمومة الملمس، فهو في ليونة ولدونة الأرنب، وطيب ريح الزرنب وهو نبت من الأفواه الطيبة التي تخالط بالطيب لعطريتها، ويؤول ذلك إلى طيب ثنائه في الناس. أو طيب جسده وعطر أردانه، وهو إلى جانب اللين والرقابة والطيب، شجاع حازم، ولكن النساء شر غالب لمن غالب، وكما قال معاوية: يغلب الكرام ويغلبهم اللئام.

وقالت التاسعة: (زوجي طويل النجاد، رفيع العماد، عظيم الرماد، قريب البيت من الناد).

وهي تعنى أن زوجها ممدوح بالشرف في نسبه، والسوداد في قومه، وطول القامة محمود، وعظم الرماد من كثرة قرَى الضيفان، وتعود النحر والشواء، وقرب البيت من الداد يُسهل اهتداء القاصدين، كعادة بيت السادة والزعماء.

وقالت العاشرة: (زوجي مالك، وما مالك؟ مالك خير من ذلك، له إبل قد يلات المسارح، كثيرات المبارك، إذا سمعن صوت المزهر أيقن أنهن هوالك).

وهي تعنى أن زوجها ممدوح بالكرم وكثرة الضيفان، ومبالغة في إكرامهم، فإن الإبل باركة في فناء المنزل جاهزة للإقراء بالبن واللحم، حتى صارت من كثرة التعود والتكرار، تعرف صوت المعازف أنهن مدبوحات هوالك، وذكر اسم الزوج وتكراره دليل على شهرته وعظمته وأنه سيد من السادات^(١).

وقالت الحادية عشرة: وهي أم زرع (زوجي أبو زرع، وما أبو زرع؟ أم اس من حدى أذني، وملا في شحم عضدي، وجدني في أهل غنية بشق، فجعلني في أهل صهيل وأطيط

(١) المرجع السابق. ص ٨٣

ودائس ومنق، فعنه أقول فلا أقبح، وأرقد فأتصبح، وأشرب فأنقم، وأكل فأتمنح).

أنَّاسَ أَيْ حِرْكَ، فَالنُّوسُ حِرْكَةٌ كُلُّ شَيْءٍ مُعْتَدَلٌ، وَالْعَضْدُ السَّاعِدُ، بِجَهْنِي عَظِيمٌ، غَنِيمَةٌ تَصْغِيرٌ غَنْمٌ، وَالشَّقْ شَظْفُ الْعِيشِ، وَالصَّهْيلُ صَوْتُ الْخَيْلِ، وَالْأَطْبِطُ صَوْتُ الْإِبَلِ، وَأَصْدَلُ الْأَطْبِطُ صَوْتُ أَعْوَادِ الْمَحَامِلِ وَالرَّحَالِ، دَائِسٌ مِنْ دُوْسِ الْطَّعَامِ وَالْمَرَادُ أَنَّهُ مَأْصُدُ حَابِ زَرْعٍ، وَمِنْقٌ مِنْ التَّقْيِيقِ وَهُوَ أَصْوَاتُ الْمَوَاشِيِّ وَالْأَنْعَامِ أَوْ نَقْنَقَةِ الدَّاجِجِ.

وَهِيَ تَعْنِي إِحْسَانَ أَبِي زَرْعٍ إِلَيْهَا فَقَدْ حَلَّاهَا بِالْأَقْرَاطِ وَالشَّنُوفِ، وَأَغْدَقَ عَلَيْهَا مَوْسَدَ مَنْهَا وَنَقْلَهَا مِنْ شَظْفِ الْعِيشِ عِنْدَ أَهْلِهَا إِلَى ذُوِّ الْثَّرَوَةِ الْوَاسِعَةِ الْمُتَوْعِّدَةِ، وَمِنْ بَرِ زَوْجَهَا وَتَدِلُّهَا أَنَّهُ لَا يَرِدُ قَوْلَهَا لِكَرَامَتِهَا عِنْدَهُ، وَبَلَغَ مِنْ تَرْفَهَا أَنَّ تَنَامَ صَبِيحَتِهَا لِوُجُودِ مَنْ يَقُومُ عَلَى خَدِمَتِهَا (أمُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أَمُ أَبِي زَرْعٍ، عَكُومُهَا رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ).

الْعَكُومُ أَيْ الْأَحْمَالُ مِنَ الْأَطْعَمَةِ وَالْمَتَاعِ، وَالرَّدَاحُ الْقَيْلَةُ، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ عَظِيمَةُ الْأَكْفَالِ، ثَقِيلَةُ الْأَوْزَانِ.

وَهِيَ تَصِفُّ أَمَّ زَوْجَهَا بِالْغَنِيِّ وَكَثْرَةِ الْخَيْرِ، وَسُعَةِ فَنَاءِ الْبَيْتِ وَكَبْرِهِ، كُنَيَّةً عَنْ رَغْدِ الْعِيشِ وَمَا سِيقَابُ نَازِلِهِ مِنْ بَرِ وَكَرْمِ.

(ابنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، مَضْجِعُهُ كَمْسُلُ شَطْبَهُ، وَتَشْبِعُهُ ذَرَاعُ الْجَفْرَةِ).
وَالشَّطْبَةُ مَا شَطَبَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَالْجَفْرَةُ أَنْثِيُ الْمَاعِزِ وَذِكْرُهَا جَفْرٌ، ابْنُ أَرْبَعَةِ شَهْرٍ.
وَهِيَ تَعْنِي أَنَّ ابْنَ زَوْجَهَا قَلِيلَ الْأَكْلِ، لَيْسَ بِبَطِينٍ، وَمَا يَتَمَادِحُ بِهِ الْعَرَبُ كَوْنُ الرَّجُلِ ضَعِيفُ الْمَؤْنَ، وَقَدْ شَبَهُوا الرِّجَالُ بِالسَّيُوفِ لِمَضَائِهَا وَجَمَالِهَا وَاسْتَوائِهَا.
(بَنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بَنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أَمِّهِ، وَمَلِئَ كَسْدَائِهَا، وَغَيْرُهُ جَارِتِهَا).

وَهِيَ تَصِفُّ الْبَنْتَ بِأَنَّهَا مُمْتَلَّةُ الْجَسْمِ كَثِيرَةُ الْلَّحْمِ، وَذَلِكُ مَا تَمْتَدِحُ بِهِ النَّسَاءُ، وَيَوْمَ ذَمِنَهُ بِضَدِّهِ.

(جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، لَا تَبْثُثُ حَدِيثَنَا ثَبَيْثَيْثَا، وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيَثَا، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشَا).

وَهِيَ تَشَنِّي عَلَى جَارِيَةِ زَوْجَهَا بَعْدِ نَشْرِ الْأَحَادِيثِ وَإِفْشَاءِ الْأَسْرَارِ، وَلَا تَسْدِي رَقِّ الْمَيْرَةِ وَتَعْطِيَهُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، وَلَا تَقْسِدُ الطَّعَامَ، وَتَصْلُحُ الْبَيْتَ وَتَنْتَظِفُهُ وَتَقُومُ عَلَى وَاجِبَاتِ الْخَدْمَةِ.
وَقَالَتْ: (خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ، وَالْأَوْطَابُ تَمْخَضُ، فَلَقِي امْرَأَ... فَطَلَقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحَتْ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيَّاً... أَرَاحَ عَلَى نَعْمَاءِ ثَرِيَا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ زَوْجٍ، وَقَالَ كُلُّ أَمْ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلُكَ

فلو جمعت كل شيء أعطانيه، ما بلغ أصغر أنية أبي زرع).

ووصفت أم زرع زوجها الجديد بالسود والسعنة، وأنه صاحب حرب، وقد أحست من إليه ما وتفضل على أهلها، ومع كل ذلك فإن كثيره دون قليل أبي زرع، رغم إسامة أبو زرع إليه ما بتطليقها، وزواج المرأة ذات الولدين، إلا أن حبها لأبي زرع قد يغضنه إليها الناس بعده، وقد كان أول نصيبها في باكرة شبابها وزهرة عمرها، فإنها تشكره ولا تنسي إحسانه.

وبعد.. فقد تضمن الحديث من الفقه:

(١) حسن عشرة الرجل مع أهله وتأنيسهن، واستحباب محادثهن بما لا إثم فيه والإحسان إليهن استحباباً لمودتهن، وتطيبياً لنفسهن.

وقد وردت الآثار الصحيحة بحسن عشرته وصحبته ﷺ مع أهله وإباحة المداعبة معه، وإجازة المزح في بعض الأحاديث، وبسط الوجه والسان مع جميع الناس بالكلام الحلو السهل، وقد كان ﷺ "يمزح ولا يقول إلا حقاً" كما ذكرت روايات مشهورة عن ممازحته بلا لفواز أو وخلات، وأنس وعاشرة، وكلها تدل على تواضعه ولين جانبه وانبساطه مع الناس وتحببه إليهم.

(٢) التحدث بملح الأخبار، وأطرف الحكايات، تسلية للنفوس، وجلاء للقلوب، قال على (ك رم الله وجهه) سلوا هذه النفوس ساعة، فإنها تصدأ كما يصدأ الحديد، وكان الإمام ابن عبد البر يقول إذا أفض من عنده في الحديث بعد القرآن والتفسير: "أحمدوا يعذى كي لا تملوا من الحديث والفقه وعلوم القرآن خذوا أيضاً من الأشعار وأخبار العرب، وأصل ذلك أن الإبل إذا ما ملت مما حلا من النبات رعت الحمض.

(٣) إن ذكرسوء والعيب فيمن يجهل عن القائل والسامع بالقبيح ليس بغيبة، حتى إنه يج وزصف النساء ومحاسنها مع النساء والرجال إذا كن مجهولات لا يُعرفن أو يُحددن بالاسم، والمحظور هو وصف النساء المعنفات بحضور الرجال.

(٤) التأسي بمحاسن أهل الفضل، وامتثال شمائل أولى العدل، كرمًا وشجاعة ورقة ولد بين جانب، وبسط وجهه، وحسن صحبة ومعاصرة.

(٥) المشبه بالشيء لا ينزل منزلته في كل شيء، حيث أنه ﷺ شبه نفسه النفيضة في صحبة عائشة رضي الله عنها بأبي زرع، ومن بين فعل أبي زرع تطليق زوجته، ولم يكن ذلك لازماً.

(٦) وفي هذا الحديث أيضاً من الأدب: اشتغاله على كلام فصيح الألفاظ، بلغ العبرة، به دفع الكناية والإشارة، رفيع التشبيه والاستعارة، وقد كان بعض النسوة أبلغ قولاً، وبعضهن أصدق حجة، وغيّرن عن مكنون صدورهن، فلم يكتمن شيئاً، ومن سترت العيوب منهن لوحّتْ وما صرحتْ، وأجملتْ وما شرحتْ، فاستخدمن ألوان البيان والبديع.

والتشبيه كواحد من ألوان البلاغة، وأبدع فنون هذه الصناعة موضوع للج ملء والكتشاف، والبالغة في البيان والوصف، والتعبير عن الخفي بالجلي، والمدقق لهم بالمحسوس، والحقيقة وبالخطير، والسيء بما هو أعظم منه وأحسن، أو أحسن وأدلون، وعن القليل لـ الوجه وـ بالله المأثور المعهود.

والاستعارة تستعمل استعمال غيرها للإبائة، وهي أرفع درجات البديع، وأعجب تصميم رفات البليغ، لها فضل بيان وإبلاغ، وحسن طلاوة وإبداع^(١).

(١) بغية الرائد، ص ١٨٦ وما بعدها.

الفصل الرابع

الفخر والمفاخرة

الفخر في اللغة:

الفخر في اللسان هو التمدح بالخصال، وادعاء العظَم والشرف، والتقدُّم، والتعاظم، وافتخار وتفاخر القوم فخر بعضهم على بعض، وفاخر فخاراً عارضه بـ الفخر فـ خـ رـ هـ غـ لـ بـ «، والـ فـ خـ يـرـ (بكسر الخاء) المفـاخـرـ، والـ فـ خـ يـرـ (بشد الخاء) الـ كـثـيـرـ الفـخـرـ، والـ فـخـورـ الـ مـتـكـبـرـ، والـ مـفـخـ رـ رـةـ (فتح أو ضم الخاء) المـأـثـرـةـ، وـ ماـ فـخـ رـ بـهـ^(١).

الفخر عند العرب:

هو تعبير فطري وميل طبيعي إلى الأنفة والعزة، وهو تعداد للصفات والتغنى بالحسنة، وصدى تطلع النفس إلى الذات، فكثيراً ما ينظر الإنسان إلى نفسه يستجلِّي محاسنها، ويصدِّي بغض مساوئها بما يجعلها في ميزانه دون سائر الناس أجمعين.

ولقد عاش أكثر العرب بدوا يسكنون الخيام، ويرعون الإبل والأغنام، فـ يـ بـ لـ اـ دـ تـ عـ دـ دـتـ صـ حـارـ يـهاـ القـاحـلةـ، وـ اـتـسـعـتـ أـرـاضـيـهاـ الـمـجـدـبـةـ، وـ قـلـ فـيـهاـ الـمـاءـ وـ تـسـلـطـ عـلـيـهـاـ الـحـرـ وـ الـسـمـومـ، وـ مـنـ ثـمـ كـانـتـ الـقـبـيـلـةـ مـحـطـ رـحـالـهـمـ، وـ مـرـكـزـ نـظـامـهـمـ الـاجـتمـاعـيـ.

وتميزت حياة الـبـادـيـةـ بـسـمـاتـ، عـكـسـتـ أـثـرـهـاـ عـلـىـ الـأـخـلـاقـ وـالـعـادـاتـ: فـهـيـ حـيـاةـ نـقـسـوـ فـيـهـ اـلـأـرـضـ وـالـسـمـاءـ، وـ يـلـوحـ فـيـهاـ شـبـحـ الـفـاقـةـ كـلـ حـيـنـ، فـعـظـمـ شـأـنـ الـكـرـمـ وـ الـبـذـلـ.

وـهـيـ حـيـاةـ فـطـرـةـ وـنـقـاءـ، طـبـعـ فـيـهاـ الـعـرـبـيـ عـلـىـ الـحـلـ وـالـإـبـاءـ، وـالـتـرـفـ عـنـ الـخـنـاـ وـالـفـحـشـاءـ، وـالـتـتـكـرـ لـلـصـغـارـ وـالـعـارـ.

وـهـيـ حـيـاةـ تـنـقـلـ وـارـتـحالـ، لاـ يـقـيـدـهـاـ سـوـىـ قـيـدـ الشـرـفـ الـذـيـ هـ وـ قـاـنـونـ الـحـيـاةـ، وـالـوـعـ دـ الصـادـقـ سـنـةـ الـمـجـتمـعـ، وـالـوـفـاءـ الـجـمـيلـ أـقـدـسـ الـمـعـانـيـ.

وـهـيـ حـيـاةـ فـرـوسـيـةـ، تـحـمـلـ أـهـلـهـاـ عـلـىـ حـمـاـيـةـ الـمـسـتـضـعـفـينـ، وـإـغـاثـةـ الـمـلـهـوـفـينـ، وـفـكـ الـعـانـيـ، وـحـفـظـ الـجـارـ.

^(١) ابن منظور - لسان العرب - دار المعرفة - ج. ٥، ص. ٣٣٦١.

في هذه الحياة فطر العربي، فتقجرت القرائح بسيل زاخر من معاني البطولة وال vad، والشجاعة والإباء، والمرءة والوفاء، والأصالة والكرم، وقوة العصبية، ومنعة الجانب، وكلها تكون بواعث الفخر^(١).

الفخر في الجاهلية:

لما كان الشعر ديوان العرب، ومنبع المفاحرة، ومعرض الفصاحه، ومظهر النباهة، فاضل الشعراه الجاهليون بعصبياتهم وأنسابهم، وتمحورت أغراض شعرهم حول الفخر والحماسة والمدح والهجاء، كل قبيلة تتسبب الفضل لنفسها، فاليمني يفاخر الحجازي. والمضرري يفخّر الحميري، وأنشأوا قصائد عصماء في الفخر مثل معلقات: الحارث بين حِلْزة وعنة رة العبس يو عمرو بن كلثوم الذي فخر بقومه بنى تغلب وأيامهم فقال:

ألا هب بي بصد حنك فأصد بحينا ***
وق دع م القبائـلـ مـ منـ مـعـ دـ
إذا قـبـ بـ بـأـطـحـهـ .ـاـ بـنـيـنـ .ـاـ (**)
بـأـذـ .ـاـ المـطـعـمـ .ـوـنـ إـذـقـ .ـدـرـنـاـ
وـأـذـ .ـاـ المـهـلـكـ .ـوـنـ إـذـاـبـنـيـنـ .ـاـ
وـأـذـ .ـاـ الـمـ .ـانـعـونـ لـمـ .ـاـ أـرـدـ .ـاـ
وـنـشـرـبـ إـنـ وـرـدـنـاـ الـمـاءـ صـفـواـ
إـذـاـ بـلـ .ـغـ الفـطـ .ـاـمـ لـذـ .ـاـ صـ .ـبـىـ (٢)

الفخر في الإسلام:

لما سطع نور الإسلام ذهبت عصبية القبائل، وأصبح المسلمين بنعمة الله إخواناً على اختلاف الأنساب والمواطن، وارتقت بهم الدعوة إلى رحاب الأخوة الإيمانية والتي لا تحددها القبيلة، وأعلنَ الرسول ﷺ: "يا معاشر قريش إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية، وتعظموا بالإباء، كلّكم لآدم وآدم من تراب" ونزل القرآن الكريم بأسلوب متميز، وبيان معجز، تحدي أمة تهتم باللغة وآدابها وتخصص لها أسواقاً ومنتديات، وتعلق قصائد الفحول من شعرائها على الكعبة تقديرها وإعزازها، فتأثرت أغراض الشعر بالعقيدة الجديدة، عقيدة لا إله إلا الله محمد رسول الله، وتحولت فنونه عند المؤمنين من الشعراه إلى الدعوة إلى العمل الصالح والحكمة والموعظة الحسنة، وقام نفر منهم يمدحون الرسول ﷺ ويذودون على الإسلام هم: حسان بن ثابت، وكعب بن مالك، وعبد الله بن رواحة وقد استثنوا من آيات سورة الشعراه: «وَالشُّعْرَاءَ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ

(١) هنا الفاخوري - الفخر والحماسة - دار المعارف - ص ١٠.

(٢) الأندرينا: من قرى الشام.

(*) معد بن عدنان من ولد إسماعيل، الأبطح مسيط الوادي.

(٣) الزوزنى - أبو عبد الله الحسين بن أحمد - شرح المعلقات السبع - مكتبة مصطفى الحلبي - ١٩٥٩ - ص ١٤٤، ١٢٦.

= أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ = وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَعْلُمُونَ = إِلَّا إِلَّا ذِينَ آمَدُوا وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَاءَ بِعَلْمٍ إِلَّا ذِينَ ظَلَمُوا وَأَيُّ مُنْفَدِّ بِيَنْقُلُبُونَ》 (الشعراء ٢٢٤ - ٢٢٧).

ويروى أن رسول الله ﷺ قال: "إن في البيان لسحرا، وإن في الشعر لحكمه" رواه أحمد د وأبو داود عن ابن عباس^(١)، وقال: "أصدق كلمة قالها الشاعر هي قول ليبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل" رواه الشيخان وابن ماجه عن أبي هريرة^(٢).

لم يعد الفخر في المجتمع الإسلامي بالأحساب والأنساب، ولكن أصد بـ التقوى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاكُمْ» (الحجرات ١٣)، وقال ﷺ لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي إلا بالتقوى" ويقول سلمان الفارسي تلميذ النبي ﷺ وصاحبه، الذي كان أبوه دهقانًا، وأخذ الإسلام ديناً وعقيدة ونسباً:

أَبِي الإِسْلَامِ لَا أَبِ لَيْ سَوَاهْ إِذَا افْتَخَرُوا بِقَيْسٍ أَوْ تَمِيمٍ

يروى عن محمد بن كعب القرظي في أسباب نزول الآية: «أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِ وَعَمَارَةَ الْمَسْنَدِ الْحَرَامِ كَمَنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوْنَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» (التوبة ١٩) - أنه افتخر طلحة بن شيبة من بنى عبد الدار، والعباس بن عبد المطلب، وعلى بن أبي طالب (كرم الله وجهه):

فَقَالَ طَلْحَةُ: أَنَا صَاحِبُ الْبَيْتِ مَعِي مَفْتَاحُهُ، وَلَوْ أَشَاءَ بَتْ فِيهِ.

وَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَنَا صَاحِبُ السِّقَايَةِ وَالْقَائِمُ عَلَيْهَا، وَلَوْ أَشَاءَ بَتْ فِي الْمَسْجِدِ.

فقال على (كرم الله وجهه): ما أدرى ما تقولان، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد^(٣). فأي فضل يفخر به أكبر من السبق إلى الإيمان والجهاد في سبيل الله.

* ونعرض نموذجين للافتخار ضمهمًا أدب السرة:

- أولهما: مفاخرة بنى تميم
- وثانيهما: مفاخرة الأوس والخررج

مفاخرة بنى تميم:

في عام الوفود سنة تسع هجرية، قدم وفد بنى تميم وعلى رأسهم:

^(١) المناوي - شرح مختصر الجامع الصغير - ج. ١٠، ص ١٦٨.

^(٢) المصدر نفسه - ج. ١، ص ٧٠.

^(٣) ابن كثير - تفسير القرآن العظيم - ج. ٢، ص ٣٤١.

عطارد بن حاجب، والأقرع بن حابس، والزبرقان بن بدر، ودخلوا المسجد ونادوا الرسول ﷺ فآذوا بصاحبهم، وهم من نزل فيهم ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادِونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُّرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (الحجرات ٤)، وقالوا: جئناك نفاخرك فأذن لشاعرنا وخطيبينا، فأذن لهم، وقال عطارد: " الحمد لله الذي جعلنا ملوكا، ووهب لنا أموالا عظاما، وجعلنا أعز أهل المشرق وأكثره عددا، وأيده رهودة، ألسنا رؤوس الناس وأولى فضلهم، فمن فاخرنا فليعدد مثل ما عدنا^(١).

وقام ثابت بن قيس الخزرجي خطيب الرسول ﷺ ليجيب فقال: " الحمد لله الذي له السموات والأرض خلقه، قضى فيهن أمره، ووسع كرسيه علمه، ولم يك شيئاً قط إلا من فضله، واصطفى رسولاً من خير خلقه، أكرمه نسباً، وأصدقه حديثاً، وأفضلها حسباً، أنزل عليه كتابه، فدعا الناس إلى الإيمان، وآمن به المهاجرون من قومه، وذوى رحمه، ثم كنا أول الخلق إجابة حين دعاؤنا، فنحن أنصار الله، وزرء رسوله، نقاتل الناس حتى يؤمنوا، فمن آمن منهم منع ما له ودمه، ومن كفر جاهدناه في الله أبداً، أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم ولهم ظمآن المؤمنين والمؤمنات، والسلام عليكم" ^(٢).

ثم قال الزبرقان يفخر بقومه قال:

منا الملوك وفيينا تتصلب البيع ^(٣)	نحن الكرام فلا حي يعادلنا [*] وكمن قسرنا من الأحياء كلهم [*]
عند النهاب وفضل العز يتبدىء ^(٤)	فلا ترانا إلى حد ينافى آخرهم [*]
ألا استقادوا فكانوا الرأس يقطيع ^(٥)	فمن يفخرنا في ذاك يعرفنا [*]
فيرجع القوم والأخبار تستمع ^(٦)	إنا أبینا ولا يأنبى لذاته أحد [*]
إنا كذلك عند الفخر نرتقا ^(٧)	

وأمر رسول الله ﷺ حسان بن ثابت فقال قصيده العينية:

إن لا ذوائب من فيه بر وآخرون ^{***}	فـ . دـ بـ يـ . وـ اـ سـ . نـةـ لـلـهـ . مـاسـ تـبـ . عـ ^(٧) جـ
يرضى بهم كل من كاذب تسد ريرته ^{***}	تقـ . بوـيـ الـاـلـ . هـ وـ بـ . الـأـمـرـ الـذـيـ شـ . رـعـوا
قوم إذا حاربوا ضد رواع دوهم ^{***}	أـوـ حـ . اـوـلـواـ النـفـعـ فـ يـ أـشـ يـاعـهـمـ نـفـعـ وـاـ
إن كان الذي ماس س باقون بعدهم ^{***}	فـ كـ . لـ سـ . بـ قـ لـأـذـنـ . مـىـ سـ . بـقـهـمـ تـبـ . عـ
أعفة ذكرت في الدوهي عفتهم ^{***}	لـأـ يـطـيـعـ . وـونـ وـلـاـ يـ . رـديـهـمـ الطـبـ . عـ ^(١)

^(١) ابن هشام - السيرة النبوية - مصطفى السقا وآخرين - طبعة مصطفى الحلبي - ١٩٥٥ ج ٢، ص ٥٢٦.

^(٢) نفس المصدر. ونفس الصفحة.

^(٣) البيع: مواضع الصلوات.

^(٤) النهاب: الغنية.

^(٥) استقادوا: أعطوا مقداهم وخضعوا.

^(٦) ابن هشام - السيرة - ج ٢، ص ٥٦٣.

^(٧) الزوجات: السادة وأصله من ذوائب المرأة أي غرائزها التي تعلوا الرأس.

أك رم بـ قـ وـ مـ رسـ وـ لـ اللهـ شـ يـ عـ تمـ *** إـ إذاـ تـ قـ اـ وـ دـ . . . تـ الأـ هـ . . . وـاءـ وـالـ شـ . . . يـعـ فـ . . إـنـهـ أـ فـ دـ . . لـ الأـ حـيـ . . إـاءـ كـلـهـ . . مـ *** إـنـ جـ بـالـذـ اـسـ حـ دـ الـقـ وـلـ أوـ شـ مـعـواـ^(٢)

ونلاحظ أن حسان مدح قوم رسول الله ﷺ، وأشاد بقدرتهم على القتال وانتصاراتهم فـ يـ المـغـازـيـ، وـ ذـكـرـ الـوـحـيـ لـهـمـ، وـأـفـضـلـيـتـهـمـ عـلـىـ النـاسـ، وـسـيـقـهـمـ إـلـىـ كـلـ خـيرـ.

ويروى ابن هشام في السيرة أن الزيرقان لما قدم على رسول الله ﷺ في وفد بنى تميم قد امـ

مفـاخـراـ بـقـصـيـدـةـ أـخـرىـ فـقـالـ:

أـتـيـناـكـ كـيـمـاـ يـعـلـمـ الذـ اـسـ فـضـ لـنـاـ *** إـذـاـ اـحـتـقـلـ وـاـعـدـ دـ اـحـتـضـ مـارـ الـمـوـاـسـ مـ ***
بـأـنـاـ فـرـوعـ النـاسـ فـيـ كـلـ مـوـطـنـ *** وـأـنـاـ نـزـوـدـ الـمـعـلـمـيـنـ إـذـاـ اـنـتـخـ وـاـ ***
وـأـنـاـ نـزـوـدـ الـمـعـلـمـيـنـ إـذـاـ اـنـتـخـ وـاـ *** وـأـنـ لـنـاـ الـمـرـبـاعـ فـيـ كـلـ غـارـةـ ***
فـرـدـ عـلـيـهـ حـسـانـ فـقـالـ:

هـلـ الـمـجـدـ إـلـاـ السـؤـدـ الدـعـودـ وـالـدـ دـيـ *** وـجـاهـ الـمـاـدـ وـكـ وـاحـتـمـ الـعـظـائـمـ ***
نـصـ بـرـنـاـ وـأـوـيـدـ بـاـ النـبـ يـ مـحـمـ دـاـ *** عـلـىـ أـنـفـ رـاضـ مـنـ مـعـ دـ وـرـاغـ مـ ***
بـنـىـ دـارـمـ لـاـ تـفـخـ رـوـاـ إـنـ فـخـ رـكـمـ *** يـعـودـ وـبـ مـالـاـ عـدـ دـ ذـكـرـ الـمـكـارـمـ ***
هـبـلـ . . تـمـ عـلـيـدـ . . تـفـخـ . . رـوـنـ وـأـنـ . . تـمـ *** لـنـاـ خـوـلـ مـاـ بـيـنـ ظـئـ رـوـخـ آدـمـ^(٦) *** فـإـنـ كـذـ تـمـ جـئـ تـمـ لـحـقـ نـ دـمـ مـائـكـمـ ***
فـ لـاـ تـجـعـلـ . . وـاـلـلـهـ دـاـ وـأـسـ . . لـمـوـاـ *** وـأـمـوـالـكـمـ أـنـ تـقـسـ مـوـافـيـ الـمـقـاسـ مـ ***
وـلـاـ تـلـبـسـ وـاـزـيـ مـاـ كـرـىـ الـأـءـ مـاجـمـ ***

فلما فرغ حسان من قوله قال الأقرع بن حابس: إن هذا الرجل يقصد درس رسول الله ﷺ -
لمؤتى له^(٧)، لخطيبه أخطب من خطيبنا ولشاعره أشعر من شاعرنا، ولأصل واتهم أعلى من
أصواتنا، ثم شرح الله صدورهم للإسلام وشهدوا ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فج وزهم
الله الرسول ﷺ فأحسن جوابهم^(٨).

مفـاخـراـ الـأـوـسـ وـالـخـرـجـ:

(١) يطبعون: من الطبع وهو دنس الخلق.

(٢) ابن هشام - السيرة - ج ٢، ص ٥٦٥.

سمعوا: هزلوا وأصل الشمع اللهو والطرب، ومنه جارية شموع كثيرة الطرب.

(٣) دارم: من بنى تميم.

(٤) المعلمون: الذين يعلمون أنفسهم بعلامة يعرفون بها في الحرب.

(٥) انتخوا: من النخوة وهي التكبر، الأصيده: الذي لا يلوى عنقه يميناً أو شمالاً.

المتقاهم: المتعاظم المرباء: أخذ الرابع من كل غنيمة يibir أنهم رؤساء.

(٦) هبلتم: فقدتم وتكلتم، الظفر: التي ترضع ولد غيرها وقد تأخذ على ذلك أجراً.

(٧) لمؤتى له: لموفق له.

(٨) ابن هشام - السيرة - ج ٢، ص ٥٦٧.

و قبل أن نعرض النموذج الثاني من المفاحر، نقدم بإيجاز ليثرب (المدينة) وأهلها ما من: اليهود الفارين من الاضطهاد الروماني، وهم قبائل بني قريطة وبني النضير وبنى قينة ماع، والعرب المهاجرين من جنوب اليمن، وهم قبيلتي الأوس والخزرج الذين تربطهما أخوة فدي الأصل، وقد كانت السيادة لليهود أصحاب العلم والكتاب، أما العرب فأصحاب شرك ووثن، ولما اشتدت شوكة العرب نازعوا اليهود سلطانهم، فلجا اليهود إلى المكر والخدع، والحيلة والحقيقة، تغريقا وإفساداً بين ذوى القربي من الأوس والخزرج، ونفت سموهم العصبية، وتأهجه تذكرة الصراع، حتى دارت الحروب الطاحنة.

ولما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، بادر العرب إلى تصديقه ومبايعته مستبشرين به فرحين، أما اليهود فأبوا وجحدوا وكذبوا، وبدأ وضع أساس المجتمع الإسلامي في دار الهجرة بالأخوة والعقيدة، وتم بناء المسجد، وتولى مدد السماء إلى الأرض إلى قوم آمنوا بالله واتبعوا رسوله ﷺ وأخلصوا له الدين ووصف القرآن هذا المجتمع المؤمن: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الأعراف ١٥٧). ﴿وَالَّذِينَ تَبَّأَّلُوا وَوَقُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ (الحجر ٩)

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَفَّا لَهُمْ مَغْفِرَةً وَرَزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (الأنفال ٧٤).

أصبح الأوس والخزرج أنصار الله ورسوله ﷺ إخواناً، بالألفة والمحبة وروابط العقيدة، مما ساء اليهود، واشتد حقدهم خاصة عندما أسلم أحد كبار أحبائهم وهو عبد الله بن سلام، فبعثوا غلاماً ألب القوم وذكرهم بيوم بعاث - آخر أيام صراعاتهم وكان قبل الهجرة بخمس سنين - فتادوا إلى السلاح ولكن الرسول ﷺ سكن تأثيرتهم وتلا عليهم قول الله فيهم: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحِبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَقْرَفُوا وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ (آل عمران: من الآية ١٠٣).

بعدها عانق بعضهم بعضاً وندموا ورجعوا متحدين بنعمة الله وفضله طالبين رحمته هـ متحابين بجلاله.

ذكر ابن كثير في فضائل القرآن، قال قتادة عن أنس بن مالك:

"افتخر الحيان الأوس والخزرج، فقالت الأوس من أربعة: (غسيل الملائكة) حنظلة بن أبي عامر، (حمي الدبر) عاصم بن ثابت، و (من اهتز العرش لموت هـ) سعد بن معاذ، و (ذو

الشهادتين) خزيمة بن ثابت.

وقالت الخزرج: **من أربعة: جمعوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ لم يجمعه من الأنصار**
غيرهم: أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد (سعد بن عبيد)^(١)

* ونذكر فيما يلى لمحه موجزة نعرف كلا منهم:
أربعة من الأوس:

غسيل الملائكة *

هو حنظلة بن أبي عامر بن صيفي، كان أبوه سيدا في الأوس هو أبو عامر الراهب، لذٰك خرج على الرسول ﷺ حسدا ليقاتل مع قريش، فسماه المسلمون أبو عامر الفاسق، أمّا حنظلة فكان من فضلاء المسلمين الذين أبلوا في أحد بلاء حسناً، وكان قد زف إلى عروسه جميلة بنت عبد الله بن أبي بن سلول، وبعد أن دخل بها سمع نداء الحرب المقدسة مع أعداء الله، فتَرَك متعته ولذته وعروسه، وأسرع - وهو جنباً - إلى الجهاد والاستشهاد، ويقول الرسول ﷺ "إذ يُرَأَى الملائكة تغسل حنظلة بن أبي عامر في صاحف الفضة بين السماء والأرض، ويُسَرِّع الصحابة إلى حنظلة بين الشهداء ينظرونَه فإذا رأَيه تقطر ماء كما حدث الصداق الصدوق، ويطلب الخبر من زوجته فتقول ما كان، وأنها قد رأت في نومها في الليلة الوحيدة، كأن باباً من السماء فتح أمام حنظلة فدخل منه ثم أغلق دونه، فأدركت أن زوجها سيلقي الشهادة^(٢).

* حمو الديب

هو عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب لأمه. فلقد دأرس لـ رسول الله ﷺ ستة من البدوين إلى عضل والقارة ^(٣) يفهونهم القرآن ويعلمونهم الدين، عرفوا بسرية القراء، ومضى النفر إلى وجهتهم حتى كانوا على الرجيع - ماء لهزيل - غدر بهم القوم - وأرادوا أسرهم ليصيروا بهم فداء من أهل مكة، وكان عاصم يوم بدر قد قتل الأخ وين مسد مافع والجلاس بن طلحة، وهما ابناء لسلافة بنت سعد التي تذرت أن تشرب خمرا في قحفة عاصم إن مكنت منه، وكان عاصم قد عاهد الله ألا يمس مشركا وطلب منه يَعْلَمُ أَلَا يَمْسِ مَشْرِكًا لا يمسه مشرك، وظل يقاتل حتى استشهد، فرأى هزيل أن تأخذ رأسه تبيعه لسلافة تتجز نذرها، فأرسل الله جنوده من الدبر - ذكر النحل - على جسد عاصم تحميء من أعدائه المشركين الذين انتظروا إلى الليل حتى

^(٤) ابن كثير- فضائل القرآن- ملحق بتفسيره- طبعة عيسى الباجي الحلبي، ص ٢٨.

(٤) ابن الأثير الجزري - أسد الغابة في معرفة الصحابة - تحقيق محمد إبراهيم البنا وآخرين - طبعة دار الشعب - ج. ٢، ص. ٦٦.

(٣) عضل والقارة قبيلة من الهون بن خزيمة بن مدركة.

يذهب الدبر ، فأرسل الله سيلا عظيما حمل عاصما . وحال دون أن يصد ل إلى ه المش ركون أو يمسوه^(١) .

وهكذا أقسمت سلافة ونذر لآهتها العاجزة أن تنتقم من عاصم فلم تتمكن وأقدس م عاص م على الله الواحد القادر أن لا يمسه مشرك فأبره الله، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ نصر عبده ويعز جنده.

* من اهتز العرش لموته

هو سعد بن معاذ بن النعمان سيد الأوس ، وصاحب المقامات الرفيعة في الإسلام ، أسلم على يد مصعب بن عمير أول سفراء الإسلام إلى المدينة ، وتبعه قومه بنو عبد الأشهل كلهم وشد هد بدوا وأحدا والخندق وبني قريطة ، ولسوف تظل كلمته الرائدة في بدر تأييده وإعزازا للدعوة تدق أسماع الدنيا في عالم لفاء والجهاد " امض يا رسول الله لما أردت ف نحن معك ، ف والله لا و استعرضت بنا هذا البحر لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد ، إنا لصبر عند الحرب ، صدق عند اللقاء ، فسرينا على بركة الله ".

قال رسول الله ﷺ " أهتز عرش الرحمن لموت سعد " ومعناه فرح الملائكة بقدومه لمزلته ه في الإيمان ، وبكاه بعد دفنه وقال كل نادبة إلا نادبة سعد ، وأمه كبسنة بذرت رافع أول نساء الأنصار إسلاما ، كانت تبكيه ، فقال لها الرسول ﷺ ليرقا دمعك ، ويذهب حزنك ، فإن ابنك يضحك الله له ". وهذا كنایة عن إقبال الله عليه بالثواب والنعيم^(٢) .

* ذو الشهادتين

هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه الانصاري من أجيزة شهادته بشهادة رجلين ، والقصيدة يرويها ابنه عمارة فيقول : اشتري النبي ﷺ فرسا من سواه بن قيس المحاربي فجده سوء ، فشهد خزيمة للنبي ﷺ ، وسأله : ما حملك على الشهادة ولم تك معذرا حاضر؟ فقا مال خزيمه : صدقتك بما جئت به ، وعلمت أنك لا تقول إلا حقا ، فقال له الرسول ﷺ : من شهد له خزيمه أو عليه فحسبه ، والمعروف أن نصاب الشهادة في الإسلام رجلين^(٣) .

وتتجلى حكمة المعصوم ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى ، أنه لما انتدب زيد بن ثابت لجمع المصحف ، اتخذ قاعدة للتحقيق والدقة أنه لا يكتب آية إلا إذا اتفق عليها اثنان من الحفظة ، وواصل النفر من الصحابة عملهم حتى وصلوا إلى خواتيم سورة التوبه ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ... (الآيات ١٢٨ ، ١٢٩) فلم

(١) ابن الأثير الجزي - أسد الغابة - ج ٣ ، ص ١١١ .

(٢) ابن الأثير الجزي - أسد الغابة - ج ٢ ، ص ٣٧٣ .

(٣) ابن الأثير الجزي - أسد الغابة - ج ٢ ، ص ١٣٣ .

يجدوها مع أحد سوی خزيمة بن ثابت فقط صاحب الشهادتين، لتسقیم قاعدة التحقيق لكتاب الله
رسوله ﷺ برجل من يحبهم الله ورسوله^(١).

أربعة من الخزرج:

* أبي بن كعب

هو أبي كعب بن قيس وكنیته أبو المنذر، شاهد العقبة وبدرًا وبقية المشاهد، وهو أول من كتب الوحي ورسائل الرسول ﷺ مقدمه المدينة ومن أوائل حفظة القرآن الكريم، ويروى أنه سع عن رسول الله ﷺ قال: "أرحم أمتی بأبو بکر، وأشدھم فی دین الله عمر، وأصدقھم حی ام عثمان، وأعلمھم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضھم زید بن ثابت، وأدق رؤھم أبی بن کعب، ولكل أمة أمنی، وأمنی هذه الأمة عبیدة الجراح" وزاد أبو فلادۃ" وأفضاھم على، وسأله رسول أبی يوماً: "آیة آیة فی کتاب الله أعظم؟" فأجاب: الله لا إله إلا هو الحي القيوم" فضل رب رسول الله ﷺ بیده الشریفة علی صدر أبی وهناء بنعمۃ الله من علم وفهم وقال له "لیھنک العل م أبی المنذر".

وقد قال له الرسول ﷺ: "يا أبی أمرت أن أعرض عليك القرآن" قال: أللہ سماںی لک؟ قال الرسول: نعم ، فجعل أبی يتلو ويبکی^(٢).

* زید بن ثابت

هو زید بن ثابت بن الصحاک، كان عمره عندما قدم الرسول ﷺ المدينة إحدى عشرة سنة واستصغره يوم بدر فرده وشهد الخندق وقال عنه ﷺ: "إنه نعم الغلام" وكتب الـ وحی وغیره وتعلم السريانیة للرد على الكتب التي تصل الرسول ﷺ وكتب لأبی بکر وعمر، كما كتب القرآن في عهد أبی بکر وعثمان، واستخلف على المدينة ثلاثة مرات، وفي حديث أنس رضي الله عنه والسابق الإشارة إليه، "أفرضھم زید" فكان أعلم الصحابة بالفرائض، ولما مات قال عنه أب و هریرة: اليوم مات حبر هذه الأمة، وعسى الله أن يجعل في ابن عباس منه خلفا^(٣).

* معاذ بن جبل

هو معاذ بن جبل بن عمر الانصاری الخزرجي، شهد بدرًا وأحدا والمشاهد كلها وأسد لم

(١) انظر الفصل الأول- مع القرآن الكريم.

(٢) ابن الأثیر الجزّاری- أسد الغابة - ج . ١ ، ص ٦١.

(٣) ابن الأثیر الجزّاری- أسد الغابة- ج . ٢ ، ص ٢٧٨.

و عمره ثمانية عشر سنة، وهو أعلم الناس بالحلال والحرام كما تقدم في الحديث، وقال عنه النبي ﷺ: معاذ إمام العلماء يوم القيمة برتبة أو رتوبتين^(١) وكلمة معاذ في الاجتهاد مشهورة عند دماغه إلى اليمن: ليقضى بكتاب الله وسنة رسوله فإذا لم يجد فليجتهد رأيه، وسأله الرسول يوماً: كيف أصبحت يا معاذ؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال الرسول: "إن لكل حقيقة، فما حقيقة إيمانك؟" قال ما أصبحت صباحاً قط إلا ظننت ألا أمسى، ولا أمسيت مساءً قد ط إلا ظننت ألا أصبح، ولا خطوت خطوة إلا ظننت ألا أتبعها غيرها، وكأني إلى كل أمة جاثيَّةٌ تدعى إلى كتابها، وكأني أرى أهل الجنة ينعمون وأهل النار يعذبون، فقال له الرسول ﷺ: يا معاذ عرفت فالزم. وكان رضي الله عنه يرى العلم معرفة و عملاً، قال: تعلموا ما شئتم فلن ينفعكم الله بالعلم حتى تعلموا، رضي الله عن المجاهد العامل سيد العلماء^(٢).

* أبو زيد (سعد بن عبيد)

هو سعد بن عبيد بن النعمان الأنصاري الخزرجي، ويقال له سعد القارئ، وبكى أبي عمير وقد كان أبي عمير ابنه واليا لعمر بن الخطاب على بعض الشام، وهو واحد من الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ، ويروى الثوري أنه قال: خطبنا رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له سعد بن عبيد فقال: إنا لاقو العدوا غداً، وإنما لمستشهدون، فلا تغسلن عنا دماً، ولا تُكفن إلا في ثوب كان علينا، رضي الله عن سعد القارئ عن الإسلام والقرآن خيراً^(٣).

^(١) رتبة: مسافة ميل أو مدى البصر.

^(٢) ابن الأثير الجزري - أسد الغابة - ج ٥، ص ١٩٤.

^(٣) نفس المصدر - ج ٢، ص ٣٥٩، ٣٩٦.

الفصل الخامس

الواوات

نزل القرآن الكريم بلسان عربي مبين، على قلب الرسول الأمين ﷺ لينقل الذي اس من ظلمات الشرك إلى نور التوحيد إلى الصراط المستقيم، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (يوسف ٢)، ﴿وَإِنَّهُ لِتَنزِيلٍ رَّبِّ الْعَالَمِينَ = نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ = عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ = بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُّبِينٍ﴾ (الشعراء ١٩٥ - ١٩٢)، ﴿كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (فصلت ٣) وبنعمته الله انتشر الإسلام، واتسعت دائرة خارج الجزيرة العربية، فانتشرت معه اللغة العربية، وتوحدت لهجاتها، وزال تناكرها، وأصبحت لغة واحدة لل رب جميرا، ثم لغير العرب من الأمم التي دخلها الإسلام بعد الفتوح، من أقصى الغرب حتى تخوم الصين والهند شرقاً، وبقيت اللغة العربية بحمد الله ولم تخضع للتغيرات والتبدل والزوال والفناء مثل أخواتها من اللغات السامية التي ضاعت وحُرِفت: عبرية التوراة وأرامية الأنجليل، ولكن لسان عقيدة الإسلام ظل ناطقاً حياً، محفوظاً مع القرآن بوعده الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر ٩).

ولقد تلقى المسلمون كتاب الله المعجز الخالد بالعناية والتقديس، حكامًا ومحكمين، علماء ومتعلمين، أدباء ومتآدبين، وكان الهدف من كل العلوم التي اشتغلوا بها في جميـع عـصـورـهـمـ وـمـراـحلـ تـارـيـخـهـمـ هوـ القـرـآنـ الـكـرـيمـ، فـمـثـلاـ عـلـمـ النـحـوـ الـذـيـ يـقـوـمـ الـلـسـانـ، وـيـعـصـمـهـ مـنـ الـخـطـأـ وـالـزـلـلـ أـرـيدـ بـهـ خـدـمـةـ النـطـقـ الصـحـيـحـ لـكـتـابـ اللهـ تـعـالـىـ بـعـدـ اـنـتـشـارـ الـعـجمـةـ فـيـ الـأـلـسـنـةـ وـالـلـحنـ فـيـ الـقـرـاءـةـ نـتـيـجـةـ اـخـتـلاـطـ الـحـضـارـاتـ الـمـخـتـلـفـةـ وـالـنـقـائـهـ مـعـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ موـاسـمـ الـحـجـ وـبـعـدـ الـفـتوـحـ الـوـاسـعـةـ. وـالـقـصـةـ مـعـروـفةـ بـأـنـ رـجـلـ كـانـ يـقـرـأـ قـوـلـ اللهـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ (التوبـةـ ٣) فـتـلـاهـ خـطـأـ بـجـرـ الـلـامـ فـيـ لـفـظـ رـسـوـلـهـ، مـاـ يـقـلـبـ الـمـعـنـىـ تـامـاـ، وـسـمـعـهـ أـبـوـ الأـسـدـ الدـؤـلـيـ فـنـهـضـ يـضـعـ قـوـاعـدـ هـذـاـ الـعـلـمـ.

..... ولما باعدنا بيننا وبين كتاب الله تدبـرا وبحـثـا وتـلـوةـ وـدـرـساـ. بـعـدـنـاـ عـنـ مـنـبـعـ الخـيرـ كـلـهـ، وـتـوـاكـبـ الـهـجـمـاتـ الـشـرـسـةـ مـنـ أـعـدـاءـ الـإـسـلـامـ لـلـنـيـلـ مـنـ لـغـةـ الـقـرـآنـ بـغـرـضـ الـقـضـاءـ عـلـيـهـ وـاستـبـدـالـ الـعـامـيـةـ بـهـ، وـاحـتجـواـ بـأـنـ الـفـصـحـيـ صـعـبـةـ الـفـهـمـ عـزـيـزةـ الـمـنـالـ، وـعـزـلـهـ الـعـلـمـ مـاءـ

العرب أنفسهم عن دائرة العلوم الحديثة، وضمنوا بجهودهم في تعرية ب المصطلحات العلمية والفنية وتقرير المفاهيم للناطقيين بالضاد. ورحم الله شاعر النيل حافظ إبراهيم إذ يقول على لسان اللغة العربية، وهي تتعى حظها:

وَسَعْتُ كُذَّابَ اللَّهِ لِفَظَ مَا وَغَایَةَ ***
فَكَيْفَ أَضِيقَ الْبَیْوَمَ عَنْ وَصْفِ آلِهَ ***
أَنَا الْبَحْرُ فِي أَحْشَائِهِ الدَّرْكَ اَمِنَ ***
وَمَا ضَدَّ قَتَعَ نَآئِي بِهِ وَعَظَّ اَتَ ***
وَتَنَسَّدَ . يَقِنُ اَسَدَ . مَاءَ لِمُخْتَرَءِ اَتَ ***
فَهَلْ سَاعَلُوا الْغَوَاصَ عَنْ صَدَ دَفَاتِهِ ***

ومن أسف فقد اشتراك الجميع في ظلم اللغة فهجروها الفصحى، وتشدقوا بالطنطان الأجنبية أو الغريب السوقي من الكلام، وضحكتنا ملء أشداقنا تدرأ وسخرية من مظهر معلم الدين واللغة على المسرح أو في السينما أو التليفزيون هذا إلى جانب ضعف مستوى المعلمين، فوجدنا أغلب دارسي اللغة يبعدون عن هذا الحقل المقدس إلى دراسات أخرى، وعلى طريق قادة ذوق اللغة العبرية أقدم دراسة عن أنواع الواو أصلية أو زائدة حتى لا نخلط بينها في الاستخدام على المستوى الشخصي أو في أجهزة الإعلام.

الواو حرف من الأحرف الجوف: الياء والألف والواو، وذلك لأنها تخرج من هواء الجوف فلا أحياز لها تتنسب إليها كسائر الحروف التي تخرج من مدارج الحق أو اللهمة أو اللسان، وهي من الحروف المجهورة التسعة عشر التي يجمعها: (ظل قوربض إذ غ زا جن د مطي ع)، وذلك تمييزاً لها عن الحروف المهموسة العشرة التي لأن مخرجها دون المجهور، وجرى معه النفس، ويجمعها: (حثه شخص فسكت)، وكان الخليل بن أحمد يسمى الواو من الحروف الضعيفة والسبب في ضعفها انتقالها من حال إلى حال عند التصرف باعتلال^(١).

ويكثر استخدام حرف الواو في كلام العرب أكثر من غيره، وكذلك حروف: أ، ل، م، هـ، ئ، ن، وقيمة الواو في حساب الجمل (أبجد هوز) ستة من العدد.

أنواع الواو:

يقسم النحويون الواوات أنواعاً متعددة مثل: العطف أو الحال أو القسم أو الاستثناء وقائمة زائدة:-

واو العطف:

وتسمى أيضاً واو النسق، وتفيد مطلق الجمع من غير ترتيب، ومثالها من القرآن الكريم في الآيات التالية:

(١) لسان العرب ، ابن منظور ، دار المعارف- المجلد ٧، ص ٤٧٤٤

أ) تعطف الاسم على سابقه، مثل قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ﴾ (الحديد ٢٦).

ب) تعطف الاسم على لاحقه، مثل قول تعالى ﴿كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الْأَذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (الشورى ٣).

ج) تعطف الاسم على مرادفه، مثل قوله تعالى ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ (يوسف ٨٦).

د) تعطف العام على الخاص، مثل قوله تعالى ﴿مَنْ كَانَ عَدُواً لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرَسُولِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوُّ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة ٩٨).

ه) تعطف الخاص على العام، مثل قوله تعالى ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّدَّا لَأَوْسُطَى﴾ (البقرة ٢٣٨).

و) تعطف العقد على النَّيْفِ، مثل قوله تعالى ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾ (ص ٢٣).

ز) تعطف المجرور على الجار، مثل قوله تعالى ﴿وَامْسَحُوهُ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ (المائدة: من الآية ٦) ^(١)

* وتمتاز الواو عن سائر الحروف بخصائص منها:

﴿اقترانها بإما العاطفة، مثل قوله تعالى ﴿إِنَّا هَدَيْنَاكُمْ بِبَلَى إِمَّا شَاءَ كِرَأً وَإِمَّا كَفُّ وَرَأً﴾ (الإنسان ٣)

﴿اقترانها بلا بعد نفي، مثل قوله تعالى ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ بِالَّتِي تُقْرِبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى﴾ (سبأ ٣٧).

﴿اقترانها بلکن، مثل قوله تعالى ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾ (الأحزاب ٤٠)

"والواو لا تقتضى الترتيب، ودليل ذلك قوله تعالى ﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنَذْرِ﴾ (القمر ١٦) فالواو هنا قبل نذر لا تقييد الترتيب، لأن عدالة الله تعالى تأتي بالنذر قبل العذاب من قوله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ (الإسراء ١٥)، كما يفهم أن الواو لا تقييد الترتيب بمن قوله تعالى حكاية عن منكري البعث ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَا تُنَاهَا الْأَذْنِيَّةُ وَتُوَلَّنَاهُ وَمَا مَنَّا بِمَبْعُوثِينَ﴾ (المؤمنون ٣٧)، فلو كانت الواو بين لفظي نموت ونجاة للترتيب وكانت اعترافاً منهم أي من منكري البعث بالحياة بعد الموت لكنه مع إنكارهم يفهم معاً الترتيب بأي نحو ما

(١) السيوطي - الاتقان في علوم القرآن - ج ١، ص ٢٣٣.

ونموت^(١).

واو الاستئناف:

ويكون ما بعدها جملة مستأنفة، مثل قوله تعالى ﴿لَنْبَيْنَ لَكُمْ وَنَقِرُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاء﴾ (الحج ٥)، وقوله تعالى ﴿ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمٌّ عِنْدَهُ﴾ (الأنعام ٢)، فلو كانت الواو عاطفة لنصب الفعل (نقر)، ونصب الاسم (أجل).

واو الحال:

مثل قوله تعالى ﴿إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ (القلم ٤٨)، وقوله تعالى ﴿وَلَوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَقِيسُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ (التوبه ٩٢)

واو الصرف:

ويقال لها واو العلامة، وهي تأتي معطوفة على كلام في أوله حادثة لا تستقيم إعادةها على ما عطف عليها، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَذْنَابُكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة ٤٢)، ومثل قول الشاعر:

عار عليك إذا فعلت عظيم
لا تنه عن خلق وتأتي مثلك
فلا يجوز إعادة لا قبل (ولا تأتي مثلك)، فلذلك سمي صرفاً، إذا كان معطوفاً ولم يسد تقم أن
يعاد فيه الحادث الذي فيما قبله.

واو القسم:

الواو من أدوات القسم، وهي جارة مثل قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُدُّ حَاهَا﴾ (الشمس ١)، وقوله ﴿وَالطُّورِ، وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ﴾ (الطور ١)، وتدخل واو القسم على لفظ الجلالة وغيره مما يقسم به بخلاف زميلاتها الباء والباء، مثل قوله تعالى من آية واحدة ﴿وَاللَّهُ هُوَ رَبُّكُمْ مَا كُنْتُمْ مُشْرِكِينَ﴾ (الأنعام ٢٣)، التي تدخل على لفظ الجلالة فقط^(٢).

واو بمعنى مع:

وتقييد المصاحبة مثل قول الرسول ﷺ: "بعثت أنا والساعة كهاتين"، وأشار بالسبابة والإبهام معاً.

(١) - بهاء الدين العاملى - الكشكول- تحقيق الطاهر أحمد الزاوي- ط عيسى البابي الحلبي- ج ١، ص ٤٠١

(٢) (السيوطى- الاتقان- ج ١، ص ٢٣٣)

واو ضمير الذكور:

في اسم أو فعل مثل قوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (المؤمنون ١)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا
سَمِعُوا الْلَّغُوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ (القصص ٥٥).

واو رب:

مثل قول الشاعر: رؤبة بن العجاج من أرجوزة مطلعها:
وَقَائِمُ الْأَعْمَاقِ خَاوِيَ الْمُخْتَرِقِ
مشتبه الأعلام لِمَاءِ الْخَفَقِ^(١)

الواوات الزائدة

تُزداد الواو في أحوال كثيرة منها:

* وَوْ بَعْدَ لَا النَّافِيَةُ فِي الْجَوابِ:

مثال: إذا قيل لك، هل فعلت كذا وكذا؟ فتقول: لا، وعفاك الله، قال أبو الفرج بن الجوزي: روى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال لرجل عرّس أي تزوج، أكان كذا وكذا؟ كنایة عن المباشرة، فقال: لا أطّال الله بقاءك فقال سيدنا عمر رضي الله عنه: قد علمْ ثم فلا متعملوا، هلا قلت: لا، وعفاك الله^(٢).

وَحْكَيَ عَنِ الصَّاحِبِ بْنِ عَبَادٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذِهِ الْوَاءُ الزَّائِدَةُ فِي الْجَوَابِ، أَحَسَّ نَمَنْ وَأَوَاتِ
الْأَصْدَاعِ فِي وَجْنَاتِ الْمَلَاحِ، وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يُشَبِّهُونَ الصَّدْعَ بِحُرْفِ الْوَاءِ، وَفِي
ذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ قَلَاقِسَ:-

وأبديت لا ما في عذار مسلسل
فماذا الذي أبديت للמתأم ل^(٣)

قرنت بواو الصُّدْغ صاد المُقْبَل
فإن لم يكن وصل لديك لعاشق

* وَوْ الثَّمَانِيَّةُ:

وقد ذكرها جماعة من الأدباء ومن النحويين ومن المفسرين، وهي مس تعلمة في كلام العرب، فزعموا أنهم إذا عدوا، يدخلونها بعد السبعة، إذاناً بأن السبعة عدد تمام، وأن ما بعد ذلك مستأنف^(٤)، ومثل ذلك من القرآن الكريم:

١٠) في عدة أصحاب الكهف **(سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلب لهم رجماً بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم)** (الكهف ٢٢).

^(١) فقه اللغة وسر العربية - التعالبي - طبعة الحلبي - ص ٣٥٣.

^(٢) ابن حجة الحموي- ثمرات الأوراق- تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم- ط الحلبي- ج ١، ص ٤٣٤.

(٣) بهاء الدين العاملی - الكشکول - تحقيق الطاهر أحمد الزاوي - ط الحلبي - ج ١ - ص ٤٣٤.

٣٥٤) فقه اللغة، ص

٢) في صفات المؤمنين «الَّتَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِ دُونَ السَّاءِ ائْحُونَ الرَّاكِعُ وَنَ السَّاءِ اجِدونَ الْأَمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ» (التوبه ١١٢).

٣) في وصف الزوجات «عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقْنَ أَنْ يُنْذِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيَّبَاتٍ وَأَنْجَارًا» (التحرير ٥)

٤) في ذكر أبواب جهنم «وَسَيِّقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهُمْ فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا» (الزمر: من الآية ٧١)، ويلاحظ أن لفظ (فتحت) بلا واو لأن أبواب جهنم سبعة من قوله تعالى «لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ» (الحجر ٤٤) (١).

ولما جاء ذكر أبواب الجنة الحق بها الواو لأنها ثمانية «وَسَيِّقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهُمْ وَفَتَحَتْ أَبْوَابُهَا» (الزمر: من الآية ٧٣)، ويستفاد العدد ثمانية من حدث سيدنا عمر بن الخطاب الذي رواه مسلم، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، محمد رسول الله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء" (٢).

ويقول التيسابوري: الجنة ثمان طبقات، والنار سبع طبقات، لأن الجنة فضل والنار ع دل والفضل ينبغي أن يكون أكثر من العدل، وليس في النار إلا الجزاء، والزيادة في العذاب ج ور، وفي الثواب كرم، وحاشاه بِهِمْ لَمْ يَجُورْ أَوْ يَظْلِمْ.

ويذكر السيوطي في الإنقاذه في علوم القرآن أن الصواب عدم ثبوت هذه الواو وأنها ف ي جميع الأحوال السابقة للعطف (٣).

* واو عمرو:

هي واو كتابية فقط، لتفرق بينه وبين عمر، وقد زيدت لأن عمر أثقل نطقاً من عم رو وتضاف الواو بشروط ستة: أن يكون اسمه علماً، غير مضاف لضمير، غير مصغر، ولا يقرن بآل، أو منسوب، أو منصور منون، وإذا فقد شرطاً من هذه الشروط لم تتحقق به الواو.

وكان أبو عمرو الجاحظ يزعم أن عمراً أرشق الأسماء وأخفها وأطرفها وأسلسها، وكأن يسميه الاسم المظلوم، يعني بذلك إلزاقهم به الواو التي ليست من جنسه، وأنه يقع في أكثر الأمثلة المتداولة في علوم اللغة والأدب مضروباً أو مقتولاً. وفي واو عمرو نظم الشعراء، فقال

(١) الشعالي - فقه السنة - ص ٣٥٤.

(٢) صحيح مسلم - ج ١٠، ص ١١٨.

(٣) السيوطي - الإنقاذه في علوم القرآن، ج ١، ص ٢٣٤.

أبو نواس يهجو أشجع السلمى:

قل لمن يدعى سليمي سفاه . ا
إِنَّمَا أَنْتَ مِنْ سَهْلٍ . لَيْمَ كَ وَأَوْ

لست منه اولاً قامة ظف . ر
الحق في الهجاء ظلم ما بعم رو

- وقال أبو سعيد الرستمي:

أفي الحق أن يعطى ثلاثة شهادة
كما سمحوا عمرًا بـ وـ وـ

ويحرّم ما دون الرضد ما شاء ر مثلي
وضويق" بسم الله" في ألف الوصل^(١)

- وقال آخر:

أفدي غ زالا له ا خ مال بوجنة ه
كأنما الحال ف وق الخ د يحرس ه

مع عارض شبه واو العطف مم دود
حذار س . . رقة عم را واو داود^(٢)

* وتزاد الواو (وسطاً) في الأحوال التالية:

١) (أولى) الإشارية، ومدوها (أولاًء)، ومنه: (أولئك).. ولا تزاد في (الألي) بمعنى الذين الموصولة مثل قول المجنون:

محا حبها حب الألي كن قبلها وحلت مكانا لم يكن حل من قبل

أولو وأولى بمعنى أصحاب، مثل: **«وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ»** (الأنفال ٧٥) **«إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِأُولَئِكَ الْنَّاهِيَّةِ»** (طه ١٢٨)

٣-أولات بمعنى أصحاب،مثل: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ﴾
نق^(٤) نق^(٣)

رمضان والواوات:

من أمثال العرب قولهم: وقع رمضان في الواوات، ويرون ذلك عندما يجاوز الشهر الكريم عقد العشرين، وتمر أيامه المباركة الطيبة سراعاً، فعندئذ لا يذكر إلا بواه العطف، ويشهد لذلك قول محمد بن علي بن متصور بن بسام:

قد قرب الله بعد الجوع لي شبعاً كأنني به لال العيد قد طلع ما
فخذ لله . . . وَكَفِيلٌ شَدَّ وَالْأَهْبَتْهُ فَإِنْ شَهْرُكَ فِي الْوَاوَاتِ قَدْ وَقَعَا^(٤)

الروايات شرعاً

ثمرات الأوراق، ص ١١.

(٢) شهاب الدين الخفاجي - ريحانة الألبا - تحقيق عبد الفتاح الحلو - مطبعة عيسى الحلبي - ١٩٦٧ ، ط١، ص١٦٧.

^(٣) عبد السلام هارون - قواعد الإملاء - مكتبة الخانجي - ١٩٨٦ - ص ٣١.

(٤) الكشول - ج. ١، ص ٤٣٥.

جميع السراج الوراق أنواع الواوات شعراً فأحسن وأجاد:

قد صار عَمْرًا بِ وَوْ فِي هِ وَانص رفَا
لَهُ مَا فَلَقَيْتَ مِنْ هِ السَّهْدِ وَالْأَسْدِ فَا
فَمِنْ مَا أَزْيَدَ دَكَ تعرِيفَ مَا بَمْ مَا عَرَفَ مَا
وَلَوْ أَتَتْ وَاوْ عَطْفَ مَا أَتَتْ طَرْفَ مَا
أَتَى بِهِ مَا قَسَدَ مَا مَبَرِّ إِنْ حَفَ مَا
وَكَثْرَتْ . هِ خَلَافَ . مَالَ . ذِي أَلْفِ . مَا
أَوْ وَاوْ جَمْعَ غَدَامَنْ فَرْقَةَ تَلْفَ مَا
يُكَوَى بَنَارَ وَهَذَا فِي السُّلُوكِيَّ كَفَى
دَالَالاً بُوسْطَى وَكَانَتْ قَبْلَ ذَا أَلْفِ (١)

مَالِي أَرَى عَمْرَا أَنَّى اسْتَجَرَتْ بِهِ
وَنَذَمَ عَنْ حَاجَةَ نَبْهَتْ هِ غَلْطَ مَا
وَالْمَسْتَجِيرَ بِعَمْرَوْ قَدْسَ مَعْتَبَهِ
وَتَلَّا . لَكَ وَاوْ وَلَا وَاللهِ مَا عَطَفَ . تَ
وَلَوْ غَدَتْ وَاوْ حَالَ لِمَ تَسْرُولَ وَ
أَوْ وَاوْ رَبَ لَمَ جَرَّتْ سَوَى أَسْفَ
أَوْ وَاوْ مَعَ لَمَ أَجَدَ خَيْرَأَتِي مَعْهَ مَا
وَلَيْتَ صَدْعَأَ بَهَا قَدْشَ بَهْوَهَ غَدَ
وَاللهِ يَطْمَسَ . هَا وَاوَا ذُكَرَتْ بِهِ مَا

قواعد إملائية:

عند كتابة الواو تراعى بعض القواعد الإملائية.

(١) تحذف الواو تخفيفاً من مثل الأسماء التالية:- داود- طاوس- هارون- ناقوس.

(٢) ولمعرفة الواوي والبائي من الألفاظ عند الكتابة تراعى الضوابط التالية:

- بالتنمية مثل: عصوين، فتيين في: عصا، وفتى.
- بالجمع مثل: مهوات، رحيات في: مها، رحي.
- بالمصدر مثل: الغزو، الرمي في: غزا، رمي.
- باسم المرة مثل: العدوة، السَّعْيَة في: عدا، سعي.
- باسم الهيئة مثل: الرعية في: الرعي.
- بالمضارع مثل: يغزو: في غزا، ويقني في: قنى.
- بالإسناد لضمير الفاعل مثل: سموت، هديت، في: سما، هدى (٢).

كان هذا تجوالاً في بستان لغتنا العبرية، طوفت فيه على حرف واحد من حروفها.

وبعد...أما آن لنا أن نفيق من غفوتنا، لنرى فداحة الخطر المحدق بنا من أاء داء الإسد لام والعربية الذين يتربصون بنا الدوائر، ويتسللون من ثغرات هينة حيث يروجون العامية أسد لمبا وطريقة للتفاهم أو الكلام، فينخررون في البنيان العظيم للفصحى، وهي لسان العقيدة الطلق فتبعه د عن كتاب الله تعالى ونضيع، ويذكر هنا نداء حافظ إبراهيم على لسان اللغة العربية:-

(٢) الكشكول- ج ١٠، ص ٤٣٧.

(٣) عبد السلام هارون- قواعد الإملاء، ص ٤١، ٢٦.

إِلَى مَعْشِرِ الْكِتَابِ وَالْجَمِعِ بَعْدِ بَسْطِ شِدَّةِ كَاتِبِي
فِيمَا حَيَاةً تَبَعُثُ الْمَيْتُ فِي الْبَلَى ***
وَتَنْبَتُ فِي نَلَقِ الرَّؤُوسِ رَفِاتِي ***
وَإِمَامَ مَمَاتِ لَعْمَرِي، لَمْ يُقْسُ بِمَمَاتِ

وَصَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ: ﴿بُرِيدُونَ أَنْ يُطْفُؤُوا نُورُ اللَّهِ إِلَّا أَنْ يُتَمَّ نُورُهُ وَلَا وَلِكَرِهِ الْكَافِرُونَ﴾ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ.

أولاً: J

١. ابن الأثير ت (٦٣٠ هـ). أبو الحسن علي بن محمد الجزري "أسد الغابة في معرفة الصحابة" تحقيق إبراهيم الإبياري - طبعة دار الشعب - ٧ أجزاء - (بدون تاريخ)
٢. الأشيهي ت (٨٥٠ هـ). محمد بن أحمد الخطيب" المستطرف من كلام فن مسد تطرف" - منشورات مكتبة دار الحياة- بيروت - ١٩٨٨.
٣. البخاري ت (٢٥٦ هـ). أبو عبد الله محمد بن إسماعيل" صحيح البخاري" - طبعة عيسى البابي الحلبي - ٤ أجزاء
٤. ابن حزم ت (٤٥٦ هـ). أبو محمد علي بن سعيد الأندلسي" جمهرة أنساب العرب" تحقيق عبد السلام أحمد هارون - دار المعارف
٥. ابن خلكان ت (٦٨١ هـ). أبو عباس شمس الدين أحمد بن محمد "وفيات الأعيان وأنباء الزمان" - تحقيق د. إحسان عباس - دار الثقافة بيروت - ٨ أجزاء.
٦. ابن عبد ربه ت (٣٢٨ هـ). "العقد الفريد" - تحقيق مفيد قميحة - دار الكتب العلمية بيروت - ٩ أجزاء ١٩٨٣.
٧. ابن قدامة ت (٦٣٠ هـ). أبو محمد عبد الله بن محمد
٨. "المعني" - مكتبة الرياض الحديثة - ١٩٨٠
٩. "الرقة والبكاء" - تحقيق محمد أبو العينين - مكتبة دار الصحابة للتراث بطنطا - ١٩٩٢
١٠. ابن قيم الجوزية ت (٧١٠ هـ). شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر "زاد المعاد في هدى خير العباد" - تحقيق طه عبد الرؤوف سعد - طبعة مصطفى الحلبي - ج زئين - ١٩٧٠.
١١. "الطب النبوي" - تحقيق عبد الغنى عبد الخالق، ومحمود فرج العقدة ط .. عيسى البابي الحلبي - ١٩٨٠.
١٢. ابن كثير - ت (٧٧٤ هـ). أبو الفداء إسماعيل بن عمرو القرشى الدمشقى "تفسير القرآن العظيم" - ط .. عيسى البابي الحلبي - ٤ أجزاء.
١٣. "الباعث الحيث إلى معرفة علوم الحديث" - تحقيق محمد أحمد شاكر دار التراث - ١٩٧٩.

٤. ابن منظور ت (٧٦١١هـ). على بن محمد بن مكرم الأنباري "لسان العرب"- تحقيق عبد الله الكبير وأخرين- دار المعارف- ٧ أجزاء (د.ب.).
٥. ابن هشام ت (٢١٣هـ). أبو محمد عبد الملك المعافري.
٦. "السيرة النبوية"- تحقيق السقا وأخرين- طبعة مصطفى الحلبي- جزئين - ١٩٥٥ .
٧. أبو نعيم ت (٤٣٠هـ). أحمد بن عبد الله الأصفهاني "حلبة الأولياء وطبقات الأصفياء"- دار الفكر بيروت - ١١ جزء (د.ت.).
٨. الثعالبي. ت (٤٤٢٩هـ). أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل = "فقه اللغة وسر العربية"- تحقيق السقا وأخرين- طبعة مصطفى الحلبي- ١٩٧٢ .
٩. الرازي- ت (القرن السابع الهجري) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر "من غرائب أبي التنزيل"- تحقيق إبراهيم عطوة عواض- طبعة مصطفى الحلبي- ١٩٨٥ .
١٠. الأسيوطى- ت (٩١١هـ). جلال الدين ابن عبد الرحمن "الإنقان في علم وفن القرآن"- طبعة مصطفى الحلبي- ١٩٧٨ .
١١. الشافعى - ت (٢٠٤هـ). أبو عبد الله محمد بن إدريس "الأم" طبعة دار الشد عب - (د.ت)
١٢. "نهج البلاغة" - المختار من كلام الإمام على- شرح الإمام محمد عبده- تحقيق محمد أحمد عاشور، ومحمد البنا- ط . دار الشعب.
١٣. الغزالى - ت (٥٢هـ). أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنباري "الجامع لأحكام القرآن"- دار الكاتب العربي للطباعة والنشر - ٢٠ جزء - ١٩٦٧ .
١٤. مالك بن أنس ت (١٧٩هـ). "الموطأ"- تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى - ط . دار الشعب (د.ت)
١٥. مسلم - ت (٢٦١هـ). أبو الحسين بن الحاج القشيري " صحيح مسلم " - ط . عيسى البابى الحلبي (د.ت)
١٦. الماوردي ت (٤٥٠هـ). أبو الحسن على بن محمد بن حبيب ب البصري "أدب الـ دنيا والـ دين" - تحقيق مصطفى السقا- ط . مصطفى الحلبي- ط . ٤ - ١٩٧٣ .
١٧. المناوي ت (١٠٣١هـ). عبد الرؤوف زين الدين الحدادي "مختص رشـ رـ حـ جـ اـ مـ عـ الصـ غـ يـ لـ لـ سـ يـ وـ طـ يـ" - تحقيق مصطفى عمارـ ط . عيسى الحلبي - ١٩٥٤ .
١٨. الميدانى ت (٥١٨هـ). أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم "مجمع الأمثال". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - ط . عيسى الحلبي- جزئين - (د.ت)

٢٩. بيروت الحموي - ت (٦٨١ هـ) شهاب الدين أبي عبد الله -
٣٠. "معجم الأدباء" - دار الفكر ٢٠ ج - ٢٩ ١٩٨٠
٣١. "معجم البلدان" - دار صادر بيروت ج ٥ . ١٩٧٩

O ثانياً:

١. أبو بكر الجزائري- منهاج المسلم - مكتبة الدعوة الإسلامية.
٢. أبو الوفا مصطفى المراعي- من قضايا المال والعمال في الإسلام- مجمـع البـحوث الإسلامية بالـأزهر - ١٩٨٠.
٣. أحمد حسن الباقيـي- على إمام الأئمة - مكتبة مصر.
٤. د. أحمد عمر هاشم - معالم على طريق السنة- المجلس الأعلى للشـؤون الإسلامية - ١٩٧٦.
٥. أحمد فتحـي بهـمـسـي - الحـد وـالـتعـزـير - مكتـبة الـوعـي الـعـربـي.
٦. توفيق أبو علم أهل البيت.
٧. جميل بسيوني - أصول الإثبات وضـعا وـشـرعا- مـجمـع الـبحـوت الـإـسـلامـية.
٨. د. حسن إبراهيم حـسـن - تاريخ الإسلام السياسي والديني والتـقـافـي والـاجـتمـاعـي - مـكتـبة النـهـضة المـصـرـية ١٤ جـزـء - طـ ٩ - ١٩٧٩.
٩. حـسـنـينـ محمدـ مـخلـوفـ - المـوارـيثـ فـيـ الشـرـيعـةـ الـإـسـلامـيةـ - لـجـنةـ الـبـيـانـ الـعـربـيـ - طـ ٣ - ١٩٥٧.
١٠. حـناـ الفـاخـورـيـ - الفـخـرـ وـالـحـمـاسـةـ - دـارـ الـمـعـارـفـ - ١٩٨٠.
١١. دـ.ـ الحـسـينـيـ عـبـدـ الـمـجـيدـ هـاشـمـ - أـئـمـةـ الـحـدـيـثـ النـبـوـيـ - مـجمـعـ الـبـحـوتـ الـإـسـلامـيةـ.
١٢. دـ.ـ زـكـريـاـ الـبـرـىـ - الـوـسـيـطـ فـيـ أـحـكـامـ الـتـرـكـاتـ وـالـمـوـارـيثـ - دـارـ الـنـهـضةـ الـإـسـلامـيةـ.
١٣. دـ.ـ زـكـريـاـ الـبـرـىـ - الـوـسـيـطـ فـيـ أـحـكـامـ الـتـرـكـاتـ وـالـمـوـارـيثـ - دـارـ الـنـهـضةـ الـمـصـرـيةـ.
١٤. السـيدـ سـابـقـ - فـقـهـ السـنـةـ - دـارـ التـرـاثـ - ٣ـ أـجـزـاءـ.
١٥. سـيدـ قـطـبـ - فـيـ ظـلـلـ الـقـرـآنـ - دـارـ الشـرـوقـ ٦ـ أـجـزـاءـ - طـ ٧ - ١٩٧٨.
١٦. سـيدـ قـطـبـ - الـعـدـالـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ الـإـسـلامـ - دـارـ الشـرـوقـ - طـ ٦ - ١٩٧٩.
١٧. دـ.ـ شـعـبـانـ مـحـمـدـ إـسـمـاعـيلـ - مـعـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ فـيـ تـارـيـخـهـ وـخـصـائـصـهـ وـأـحـكـامـهـ وـأـسـرـارـهـ وـقـراءـاتـهـ.
١٨. دـ.ـ شـوـقـيـ عـبـدـ السـاـهـيـ - عـدـالـةـ الـإـسـلامـ فـيـ أـحـكـامـ الـمـوـارـيثـ.
١٩. عـبـاسـ مـحـمـودـ الـعـقـادـ - عـقـرـيـةـ الـإـمـامـ.

٢٠. عبد الرحمن الشرقاوي - علي إمام المتدينين - مكتبة غريب.
٢١. عبد الفتاح القاضي - المصحف الشريف في تاريخه وأحكامه - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - ١٩٦٨.
٢٢. د. عبد الله شحاته - علوم الدين الإسلامي - الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٢٣. د. عبد الحليم محمود - السنة الشريفة ومكانها في الإسلام - مجمع البحوث الإسلامية - ١٩٧٨.
٢٤. عمر عبد الله - أحكام المواريث في الشريعة الإسلامية - دار المعارف - ط . ٢ - ١٩٥٧.
٢٥. محمد رشيد رضا - تفسير المنار - الهيئة المصرية العامة للكتاب - ١٩٧٥.
٢٦. د. محمد زايد يوسف - تاريخ كتابة المصحف - مؤسسة عكاظ - جدة - ١٩٩٢.
٢٧. محمد الطيب النجار - تدوين السنة - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - ١٩٦٤.
٢٨. محمد عبد العظيم الزرقاني - مناهل العرفان في علوم القرآن - مطبعة عيسى الحلبي - جزئين.
٢٩. محمد على الصابوني - روائع البيان في أحكام القرآن.
٣٠. محمد على الصابوني - المواريث.
٣١. محمد الغزالى - فقه السيرة - طبعة دار الشعب.
٣٢. محمد فؤاد عبد الباقي - المعجم الفهرس لألفاظ القرآن الكريم - الشعب.
٣٣. د. مصطفى الشيبى - الصلة بين التصوف والتشيع - دار المعارف.
٣٤. د. نجاشي على إبراهيم - أحكام الميراث في الفقه الإسلامي - المكتبة التوفيقية - ١٩٧٨.
٣٥. د. يوسف قاسم الحقوق المتعلقة بالتركية - دار النهضة العربية.
٣٦. دائرة المعارف الإسلامية - ط . - دار الشعب.
٣٧. دائرة معارف الشعب - دار الشعب ١٩٥٩.
٣٨. الفتاوى الإسلامية - دار الإفتاء المصرية.